

Ministry of Higher Education and Scientific Research

TAHRI MOHAMMED-BECHAR UNIVERSITY

Faculty of Economics, Commercial Sciences and
Management Sciences

Department of Finance and Accounting



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة طاهري محمد- بشار

كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مطبوعة بيداغوجية حول : إدارة المخاطر المالية والبنكية

RISK?

من إعداد الأستاذ :

د.معمر عبد الوهاب

موجه للتخصصات :

مالية و بنوك / اقتصاد نقدي و بنكي



1 مقدمة

إدارة المخاطر هي واحدة من الأجزاء الحاسمة في إدارة البنوك التجارية اليوم، وقد أثرت الأزمة الاقتصادية العالمية في العقد الماضي تأثيراً قوياً على أن إدارة المخاطر تزداد أهمية في الإدارة المصرفية الكلية، ولا تزال مخاطر الائتمان هي أكثر المخاطر هيمنة في المصارف في جميع أنحاء العالم، كما أن السيولة والسوق والمخاطر التشغيلية وغيرها من المخاطر تزداد أهمية في البنوك اليوم، يشكل ارتفاع مستوى القروض المتعثرة أحد التحديات المعاصرة ذات الأهمية الخاصة في مجال المخاطر الائتمانية، وتعمل المصارف والهيئات التنظيمية وغيرها من المؤسسات المعنية بشكل مكثف على إيجاد حلول لهذا الموضوع، تشهد أساليب إدارة المخاطر تغيرات كبيرة وتقدماً كبيراً في السنوات الأخيرة، ومن المحتمل أن يكون الموضوع المصرفي المرتبط بالموضوع السابق هو تقدم إدارة رأس المال، في هذه المطبوعة سيتم تقديم محاضرات في إدارة المخاطر المالية والبنكية موجهة لطلبة الماستر مالية وبنوك كذا ليسانس وماستر اقتصاد نقدي وبنكي.

2 الإطار العام للمخاطر المالية البنكية وإدارتها

1.2 المؤسسات المالية والمصرفية

تعد المؤسسة المالية جزءاً من النظام المالي الذي يخدم المجتمع من خلال تقديم الخدمات المالية التي يحتاج لها لممارسة نشاطاته اليومية وتنمية اقتصادياته. وما النظام المالي إلا شبكة من المؤسسات المالية والوسطاء الماليين ورجال الأعمال والافراد فضلاً عن المكونات التي تشارك فيه وتنظم عملياته وفق آليات وتشريعات تصاغ لذلك وإن الوظيفة الأساسية للمؤسسات المالية في ظل هذا النظام هي تحويل الاموال من المقرضين إلى المقترضين أو من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي التي تجمع بين عارضي وطالبي الاموال وايضا من خلال المؤسسات المالية الاخرى التي تتوسط هذه المعاملات مثل (المصارف وشركات التمويل.. الخ) لذا جاء هذا الفصل لتسليط الضوء على ماهية تلك المؤسسات واهميتها واهدافها فضلاً عن انواعها والخدمات التي تقدمها مع كيفية ادارتها لمواكبة التحديات التي تشهدها الاقتصاديات العالمية في ظل اقتصاد المعرفة والتطورات التكنولوجية.

إلا ان المتبع لنشأة المؤسسات المالية يجدها لم تأت من فراغ وانما جاءت وليدة الحاجة لها من لدن الافراد والمؤسسات الاخرى، اذ جاءت بدايتها بسبب قصور عمليات التبادل المباشر بين الدائن والمدين (الادخار والاستثمار) وتميزت عملياتها بالبساطة لقلة عدد المتعاملين إلا انه مع التطور الحاصل بين التكنولوجيا وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة وزيادة عدد السكان فضلاً عن الصفقات الهائلة وزيادة تعقيد النظام المالي والوسائل المتاحة للصفقات المالية كل ما سبق دفع المتعاملين إلى الاستعانة بالمؤسسات المالية لادارة شؤونهم واموالهم مما ساهم في بروز دور المؤسسات المالية بشكل واضح في حياة الافراد كونها جزءاً مهماً من النظام المالي لأي بلد.

1.1.2 مفهوم المؤسسات المالية The concept of financial institutions

تعد المؤسسة المالية منظمة أعمال كبقية منظمات الأعمال الأخرى التجارية والصناعية إلا أنها تختلف عنها في كون أصولها أصول مالية مثل القروض والأوراق المالية بدلاً من المباني والآلات والمواد الخام التي تمثل أصول الشركات الصناعية كما أن خصومها أيضاً خصوم مالية مثل الودائع والمدخرات بأنواعها المختلفة، إن كلمة المؤسسة المالية متأنية من مفهومين منفصلين هما المؤسسة والتي تعرف على أنها ((كل هيكل تنظيمي اقتصادي مستقل مالياً في إطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الانتاج من اجل الانتاج أو تبادل السلع والخدمات مع اقرانه أو القيام بكلا العمليتين لغرض تحقيق نتيجة معينة ضمن شروط اقتصادية تختلف زمانياً ومكانياً))، وقد عرفها آخرون على أنها ((مجموعة من الموارد البشرية والمادية والمالية التي تعمل وفق تركيب معين بشكل متكامل ومهيكل من اجل اداء وظائف مناصرة بها وتحقيق اهدافها)).

ولكن الجزء الثاني من الكلمة ((المالية)) يشير إلى جميع الأعمال المالية من الخدمات والمميزات والاختصاص والتوجه لذلك عند اخذ المؤسسات المالية من الجانب المالي نلاحظ تغيير المفهوم نحو التوجه إلى القطاع المالي ليعطي تعريف آخر وهو المؤسسات التي تعمل على جمع الاموال واعادة وضعها بميزة أصول مالية مثل الاسهم والسندات فضلاً على الأصول الملموسة.

اما القاموس الخاص بالأعمال فقد عرفها على أنها المؤسسات التي تعبئ الأموال العامة من اجل وضعها بصورة موجودات متداولة (أصول مالية) من اسهم وسندات مقابل دفع فوائد لحملتها وتقسّم إلى مؤسسات ودائعية أي تعمل بودائع الافراد ومؤسسات غير ودائعية (خدمات صرفة).

بينما نلاحظ تعريف مؤسسة Map World ((أنها تلك المنظمات التي تزود عملائها بباقة من الخدمات المالية المتنوعة ويتم السيطرة والاشراف عليها من خلال القوانين والتشريعات الحكومية.

وعرفت بأنها مؤسسة تقوم بجمع الموارد العاطلة من عامة الناس ووضعها في أصول مالية مثل (الودائع والقروض والسندات بدلاً من الممتلكات المالية) (سرمد، 2018).

ومن ذلك نجد ان تعريف المؤسسة المالية غير قابل للحصر بالمعنى الضيق لاختلاف انواع المؤسسات المالية مع امكانية ظهور انواع جديدة منها على المستوى العالمي في الاجل القصير القادم.

2.1.2 التقسيمات الرئيسية للمؤسسات المالية:

اختلف الكتاب في توجههم عند تقسيم المؤسسات المالية بسبب اختلاف اغراضهم من وراء المؤلفات والابحاث ولذلك برزت العديد من التقسيمات المتعلقة بتقسيم المؤسسات المالية ومجالات عملها وهي كالآتي:

1.2.1.2 من حيث اعتمادها على الودائع:

1.1.2.1.2 مؤسسات ودائعية:

وهي المؤسسات المالية التي تعتمد بشكل كبير على ودائعها من دوائع الافراد والشركات الأخرى في عملها سواء في

الاقراض والتمويل.

2.1.2.1.2 مؤسسات غير ودائعية:

وهي المؤسسات التي لا تستخدم الودائع في عملها وانما تعتمد على الخبرات الذاتية ورؤوس اموالها المساهم بها من حملت اسهمها ومنها شركات الاستثمارات المالية وشركات دراسات الجدوى الاقتصادية.

2.2.1.2 من حيث الناحية او الصفة المصرفية:

يتأتى هذا التقسيم بعد اعتبار المصارف التجارية النوع الابرز في المؤسسات المالية والاقدم والاكثر شيوعاً مما دفع إلى تمييزه عن باقي المؤسسات والتي صنف على اساس:

1.2.2.1.2 المؤسسات المصرفية:

وهي تلك المؤسسات المالية التي حصلت على ترخيص العمل المصرفي فيما يتعلق بقبول الودائع واعادة توظيفها وفق صيغة قانونية مصرفية.

2.2.2.1.2 المؤسسات غير المصرفية:

هي المؤسسات التي تشابه عمل المصرف ولكنها لم تحصل على تفويض العمل المصرفي لانها تعمل بجزء أو وظيفة واحدة من وظائف المصارف ومن ثم لا يصح القول عليها انها مصرفية ولكن يكفي بأن تكون مؤسسات مالية فقط مثلها مؤسسات الرهن العقاري ومكاتب الاستشارات المالية.

3.2.1.2 من حيث نطاق عملها:

هنا تقسم المؤسسات إلى:

1.3.2.1.2 مؤسسات مالية ذات صفة شاملة:

اي انها تقوم بأعمالها وفق مدى واسع من الخدمات والمنشآت المالية المنتشرة بشكل كبير ومن امثلتها المصارف التجارية.

2.3.2.1.2 مؤسسات مالية متخصصة:

وهي المؤسسات المالية التي تختص في مجال معين دون اخر مع التركيز على المجال بعمق ودقة بسبب طبيعة البيئة المالية التي تعمل بها والتي تحاول ان تحقق ميزة تنافسية في مجال اختصاصها مثل بنوك الاستثمار المتخصصة في تسويق الاوراق المالية للجهات التي تصدر لأول مرة واتحادات الائتمان.

4.2.1.2 من حيث عبورها الحدود:

وتقسم إلى:

1.4.2.1.2 مؤسسات دولية:

وهي المؤسسات التي خلقتها المعاهدات والاتفاقيات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وغيرها.

2.4.2.1.2 مؤسسات محلية واقليلية:

وهي المؤسسات التي تعمل ضمن البيئة المالية المحلية وفق التشريعات التي تشرعها الحكومة في كل بلد.

3.1.2 أنواع المؤسسات المالية:

يمكن تقسيم انواع المؤسسات المالية بصورة على إلى ثمان انواع تندرج تحت عنوان رئيسي هو (مؤسسات ودائعية وغير ودائعية).

1.3.1.2 المؤسسات الودائعية:

تمثل المؤسسات المالية التي يكون اساس عملها قبول الودائع بصفة ودائع وليس تمويل ومنها:

1.1.3.1.2 البنوك التجارية:

ان البنوك التجارية مؤسسات تعتمد على الودائع التي تقوم بسحبها من خلال وحدات الفائض بواسطة تشكيلة من الحسابات المصرفية لتعيد اقراضها بصورة مباشرة (قروض) أو غير مباشرة (شراء اوراق مديونية) وانها تقدم خدماتها للقطاع الخاص والعام فضلاً عن ان الصفة المميزة لها هي العمل في المدى القصير الاجل ومنها بنك J.P.Morgan و Citigroup.

2.1.3.1.2 مؤسسات الادخار:

يمكن تقسيم مؤسسات الادخار إلى:

- مؤسسات التوفير.

- بنوك الادخار.

- اتحادات الاقراض والادخار.

ان هذه المؤسسات تشابه البنوك التجارية لكنها تعد أكثر حرية في تقديم الخدمات من خلال حرية تخصيص اموالها في الاستثمار ولكنها في السنوات الاخيرة بدأت تقترب بصورة كبيرة من المصارف التجارية.

3.1.3.1.2 اتحادات الائتمان:

هي مؤسسات مالية صغيرة الحجم بسبب صغر حجم ودائعها وحجم انشطتها وتمتاز بانها:

أ. غير هادفة للربح.

ب. تتعامل بشكل كبير مع الاعضاء المكونين لها.

ج. تعد اصغر المؤسسات الودائعية لصغر رأس مالها ومن انواعها اتحادات الائتمان في نورث كارولاينا.

2.3.1.2 المؤسسات غير الوداعية:

هي المؤسسات التي لا تحصل على الاموال بصورة وديعة رسمية وانما بصورة مؤقتة واغلبها شركات ومؤسسات الوساطة المالية والاستشارة المالية ومن هذه الشركات:

1.2.3.1.2 شركات التمويل:

وهي مؤسسات مالية تقوم بتمويل المشروعات من رأس مالها الخاص والذي يتكون من تصدير اوراق مالية (اسهم الشركة)، اذ تعيد تشكيله لتمنحه للاستثمار وهذه المؤسسات المالية تمتاز بانها مساهمة وانها غالباً ما تكون مملوكة لجهات متعددة الجنسية مثل (general Ford-electric), Amercan Express, General Motors.

2.2.3.1.2 صناديق الاستثمار:

وهي مؤسسات مالية تمتاز بسحب الاموال من وحدات الفائض إلى وحدات العجز خلال سحب اموال وحدات الفائض بواسطة بيع الاوراق المالية الخاصة بها لتلك الوحدات وسحب السيولة الناتجة من اجل وضعها بصيغة استثمارات غالباً ما تكون اوراقاً مالية وبشكل استثمار محفطي، اذ يمكنها ان تستثمر في السوق الثانوية وتوفر امكانية مشاركة صغار المدخرين. وتقع هذه المؤسسات في نوعين:

- وحدات مغلقة: اي انها تستثمر بعد محدود من الاوراق المالية.

- وحدات مفتوحة: اي انها تستثمر في وحدات واوراق مالية غير محدودة.

3.2.3.1.2 شركات الاوراق المالية:

اذ تقوم هذه الوحدات بعدة ادوار:

- تلعب دور الوساطة من خلال خبرتها في الميدان المالي، اذ تحصل على الفرق (spread) كعائد بالإضافة إلى اجور الوساطة (fees).

- تقديم خدمة اصدار الاوراق المالية مثل بنوك الاستثمار اذ تساعد الجهات التي بحاجة للتمويل على تحقيق حاجاتها التمويلية من خلال اصدار الاوراق المالية.

- تلعب دور التاجر أو التعامل بنوع معين من الاوراق المالية، اذ ان هذه المؤسسات تقوم بالاحتفاظ بنوع معين من الاوراق المالية بشكل مخزون وتكون بذلك مرة مشترية ومرة بائعة لذلك فهي هنا تلعب دور التاجر.

- تقديم النصح والارشاد في مجال الاعمال المالية لا سيما لعملائها ومثل هذه الشركات Mary

Morgan Stanly و Goldmen و Lynch.

4.2.3.1.2 شركات التأمين:

هي شركات مالية تقوم بعملية الحصول على الاموال من خلال الحصول على اقساط التأمين المختلفة (التأمين على الحياة والصحة والممتلكات) وتجميعها واستثمارها في اوراق مالية مختلفة الاجال على ان تقوم بتغطية الخسائر التي تصيب المؤمن عليها.

5.2.3.1.2 صناديق التقاعد:

تعرض العديد من الشركات الخاصة والعامة على العاملين فيها خطط تقاعدية، اذ يقوم هؤلاء بإيداع اموالهم في صناديق التقاعد لكي تستثمر في اصول مالية طويلة الاجل ويمكن بعد ان ينتهي عمر الموظف الوظيفي ان يسحب رصيده من الصندوق.

6.2.3.1.2 بيوت التصفية Clearing house:

وتسمى أيضاً دار المقاصة حيث تقوم بعملية اجراء التسويات على العلاقات المالية بين المؤسسات المالية من حيث الالتزامات والمطلوبات والشروط وتحصل على اجور مقابل ذلك.

4.1.2 اهداف المؤسسات المالية Financial Institutions Objectives

تركز معظم المؤسسات المالية على ان هدف الترتيب أو تعظيم ثروة الملاك هو الهدف الذي يسعى مديرو هذه المؤسسات إلى تحقيقه. فيقع على ادارة هذه المؤسسات على المدخرات بأقل تكلفة ممكنة واستخدام الاموال سواء في حالة القروض أو الاستثمار بطريق تحقق اعلى عائد ممكن. اي تدنية تكلفة الموارد وتعظيم عائد الاستخدامات وان كان هناك تداخل بين العائد والتكلفة.

ولتحقيق هذا الهدف لابد من الاهتمام بالعديد من مجالات اتخاذ القرارات مثل ادارة الاصول والخصوم، وادارة رأس المال، والرقابة على المصروفات، والسياسات التسويقية.

1.4.1.2 ادارة الخصوم والاصول:

تركز الادارة هنا على زيادة الفرق بين التكلفة المدفوعة للمدخرين أو المودعين وبين العائد والمتحقق من القروض أو الاستثمار. هذا الفرق يسمى هامش صافي الربح أو هامش صافي الفائدة. فكل مؤسسة مالية تحاول ان تقدم اقل عائد للمدخرين وتحصل على اعلى عائد من المقترضين، ولكن المنافسة من المؤسسات المالية الاخرى تحد من قدرتها على ذلك، ومن ثم تكون مهمة الادارة هي الحفاظ على هامش موجب بين العائد والتكلفة حتى تظل في السوق، وامام الادارة العديد من الفرص لزيادة هذا الهامش فمثلاً التطور التكنولوجي وزيادة حجم التنظيم وتحسين كفاءة العمليات الداخلية، يمكن ان يساعد على تقليل التكاليف وقد يكون هناك مصادر جديدة للارادات مثل تطوير الخدمات أو دخول اسواق جديدة أو

تقديم خدمات جديدة.

وإدارة الأصول والخصوم تتطلب الأخذ في الاعتبار درجة المخاطر التي يمكن التعرض لها مثل خطر السيولة وخطر الإفلاس.

1.1.4.1.2 خطر السيولة:

يعني عدم وجود النقدية أو الأموال السائلة عند الطلب أو عند الحاجة إليها ويمكن للمؤسسات المالية تفادي هذا الخطر إذا استطاعت أن تفي بأحتياجات الطلب على الودائع أو على القروض. وإن كان حاجة المؤسسات المالية إلى السيولة تختلف باختلاف قدرتها على التنبؤ ودرجة استقرار مواردها المالية.

2.1.4.1.2 :

ويعني عدم القدرة على تغطية الديون في الأجل الطويل فتعاني الشركة من خطر الإفلاس إذا كانت القيمة الاسمية للأصول أقل من القيمة السوقية للخصوم، لأن ذلك يعني عدم القدرة على السداد وزيادة خطر السوق، ويزداد احتمال إفلاس المنشأة ومن ثم على الإدارة والموازنة بين العائد والخطر وذلك لأن الأصول ذات العائد الكبير تحتوي على درجة عالية من الخطر.

2.4.1.2 إدارة رأس المال:

مخاطر الإفلاس تجعل الاهتمام بإدارة رأس المال متزايداً فيحاول ملاك المؤسسات المالية بقدر الامكان تخفيض رأس المال إلى أدنى حد ممكن والاعتماد على أموال الغير لزيادة العائد الذي يحصلون عليه وهو ما يسمى المتاجرة بالملكية أو الرفع المالي. ولكن زيادة أموال الغير تزيد من درجة الخطر نتيجة لزيادة مخاطر عدم القدرة على السداد، ومن ثم على الإدارة أيضاً الموازنة بين العائد المتحقق للملاك نتيجة لاستخدام أموال الغير ودرجة المخاطر المرتبطة بها.

1.2.4.1.2 الرقابة المصرفية:

تعد الرقابة على المصروفات عاملاً مهماً لزيادة الربحية رغم أن المنافسة بين المؤسسات المالية لجذب المدخرات غالباً ما تؤدي إلى زيادة المصروفات نتيجة لزيادة معدلات الفائدة المدفوعة للمدخرين إلا أن هناك طرقاً أخرى مثل تقليل العمالة أو المصروفات غير المباشرة وزيادة استخدام الآلات التكنولوجية الحديثة قد تساعد على تخفيض المصروفات.

2.2.4.1.2 السياسة التسويقية:

والتي تتضمن تسعير الخدمات المالية والتركيز على معرفة رغبات الزبائن والأسواق الجديدة والإعلان عن الخدمات الجديدة كوسائل لجذب المدخرات وتقديم القروض. فالإعلان عن الخدمات المقدمة، والعلاقات الإنسانية في التعامل مع العميل والسعر المناسب للخدمة وموقع المؤسسة والتسهيلات المادية، كلها عناصر يجب أن توفرها المؤسسة المالية لتضمن جودة

الخدمة المقدمة ورضا العميل عنها.
جدول (1): تصنيف الخدمات المالية


المؤسسة	المسؤولية	المؤسسة	المسؤولية
المؤسسات الوداعية	1.المصارف 2.مؤسسات التوفير 3.اتحادات الائتمان	الشركات المبتكرة	1. الوسطاء 2.ادارة الاستثمار 3. شركات العقارات
شركات التأمين	1.الحياة 2.الملكية 3.الصحة العامة	صانعي السوق	1.المتخصصين 2.المعاملين
شركات الاستثمار	1.الاستثمار المفتوح 2.الاستثمار المغلق	شركات التداول	1.الاسهم 2.الضمان 3.المشتقات المالية
صناديق التقاعد	1.الخاصة بالفوائد 2.الخاصة بالمساهمة	مؤسسات اخرى	1.بيوت المقاصة 2.مؤسسات التمويل 3.مؤسسات التجميع

المصدر : من اعداد الباحث بناء على معلومات ذكرت سابقا، (النعسة، 2010)

5.1.2 النشاطات المميزة للمؤسسات المالية:

هناك عدة نشاطات تقوم بها المؤسسات المالية والتي تعد من مميزات هذه المؤسسة عن باقي المؤسسات المالية وهي كالآتي:

01: نشاطات المؤسسات المالية:



1.5.1.2 الابتكار والانشاء:

تعمل هذه الميزة على اصدار اوراق مالية جديدة وبأنواع مختلفة اذ تقوم المؤسسات هنا بالعمل على جمع المعلومات ودراسة البيئة المالية من اجل تحديد انواع الاوراق المالية المصدرة فضلاً عن جلب معلومات عن امكانية انشاء اوراق مالية جديدة وفق اساس العائد والمخاطرة.

2.5.1.2 التوزيع:

تقوم هنا المؤسسات المالية بعملية بيع الاوراق المالية للمؤسسات والشركات التي بحاجة إلى تمويل والتي تصدر لأول مرة من اجل رصد رأس المال اللازم للأنشطة التي تروم الشركة القيام بها وهنا يكون دور المؤسسة المالية لعب دور الوساطة المباشرة ونادراً ما تشتري الاوراق المالية لصالح زبائنهم من اجل بناء محافظهم والاشراف عليها وقد تحتفظ بالاوراق المالية إذا ارادت عمل مخزون منها لمواجهة حالات الطلب الحاد.

3.5.1.2 الخدمة (تقديم الخدمات):

ان ما تقوم به المؤسسات المالية هو توفير الخدمات للأفراد من خلال تجميع مقسوم الارباح أو الفوائد على السندات وايداعها في حساباتهم أو يوكلونها بالقيام بالاعمال المالية بالنيابة عنهم مثل متابعة القضايا المرفوعة على الشركات المالية او العقود ومتابعة مخاطرة الاستثمار وعمليات التصفية.

4.5.1.2 التعينة:

ويقصد بها جميع مدخرات الافراد وتوجيهها نحو الاستثمار بالاحجام الكبيرة اذ يلاحظ من ذلك تقليل كلف المعادلات مع تحقيق عوائد كبيرة بالنسبة لصغار المدخرين الذين لا يستطيعون دخول السوق بإمكاناتهم المتواضعة.

5.5.1.2 الضمان:

تقوم هذه المؤسسات بعمليات الضمان من خلال ضمان القروض أو التعهدات فيما يخص التجار إذا تقوم المؤسسات هنا بالتعهد أو ضمان الافراد الذين ليس لهم القدرة على اقتراض مبالغ كبيرة لضعف مركزهم المالي لذلك تدخل هذه المؤسسات لتقتض بالنيابة عنهم وتقدم هذه القروض لهم.

6.5.1.2 ادارة المخاطرة التي يتعرض لها الزبائن:

نتيجة الخدمات المالية التي تقدمها هذه المؤسسات نلاحظ ان العائد الذي تحصل عليه المؤسسة قد يكون ذا مخاطرة على المؤسسة والعميل لذلك تستخدم هذه المؤسسة تقنيات معينة في تقليل المخاطرة

2.2 المصارف وانواعها ووظائفها واهميتها

1.2.2 البنوك المركزية

1.1.2.2 مفهوم البنك المركزي (Central Bank concept)

هو مؤسسة نقدية حكومية تهتم على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسؤولية اصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي.

2.1.2.2 نشأة البنك المركزي: Central Bank Organization

أن الجذور التاريخية للصيرفة المركزية تمتد إلى ما قبل منتصف القرن السابع عشر، عندما لوحظ انه في العديد من البلدان، اخذ احد المصارف يتولى تدريجياً مهمة اصدار الاوراق النقدية، والقيام بدور الوكيل المالي والصيرفي للحكومة، بعد أن كان حق اصدارها متروكاً لكل المصارف، وعلى هذا الاساس يسمى هذا المصرف في البداية بنك الاصدار (Bank of Issue) او البنك الوطني. ونجم عن تركيز الاصدار في يد بنك واحد، أن اصبحت مسألة تنظيم اصدار العملة، وضمان تحويلها إلى ذهب أو فضة أو الاثنين معا اهم وظائفه الاساسية، وبمرور الوقت وكنتيجة لتطور العمل المصرفي توسعت وظائفه واغراضه لتتناول تنظيم الاصدار والاشراف على الائتمان على حد سواء.

ويمكن القول في هذا الصدد أن البنك السويدي المعروف باسم (Risk Bank) الذي انشيء عام

1656 وبنك انكلترا عام 1694 يعدان من اوائل بنوك الاصدار في العالم كما يرجع لهما الفضل في تطوير فن الصيرفة

المركزية (The Art of Central Banking) ثم بعد ذلك انشاء بنك فرنسا عام 1800 وبنك هولندا

1814، والبنك الوطني النمساوي 1817 والبنك الوطني البلجيكي 1850، وبنك روسيا 1860 وبنك المانيا 1875، وبنك اليابان 1882.

ومن الملاحظ ان بنوك الاصدار في صورتها الاولى كانت بنوكا تجارية خاصة، ثم منحتها الحكومات امتيازاً لاحتكار العملة مع حقها في الاشراف عليها وسيورها طبقاً لقواعد مرسومة كما حدث في هولندا عام 1814، والنمسا عام 1817، وانكلترا 1844، وفرنسا 1848، وروسيا 1860 واسبانيا 1873، واليابان 1882 والسويد 1897، وقد تمخض عن هذا الامتياز ان تميزت بنوك الاصدار عن غيرها من البنوك الاخرى، وبمرور الزمن وبعد ان كسبت بنوك الاصدار احترام البنوك الاخرى وشاع استعمال الاوراق النقدية من قبلها وتوليها الوكيل المالي للدولة، توسعت اختصاصاتها لتشمل ليس الاصدار فقط بل ايضا المحافظة على احتياطيات البلد من الذهب كما وجدت المصارف التجارية ان من المناسب لها ان تحتفظ لدى بنك الاصدار بحساب خاص تودع في أرصدها النقدية (احتياطاتها النقدية) لتسوية حساباتها، وبذلك اصبح بنك الاصدار يقوم بوظيفة الامين أو الحارس (Custodian) لأحتياطيات المصارف التجارية، ومن هذه الوظيفة تفرعت وظائف اخرى اهمها اعتباره كملجأ أو كمقرض اخير (Lender of Last Resort) تلجأ اليه المصارف التجارية للتزويد بالسيولة كلما كانت هنالك ضرورة لذلك وفي نهاية القرن التاسع عشر انشأت العديد من بنوك الاصدار في بلدان العالم مثل البرتغال ورومانيا وبلغاريا وتركيا والعراق ومصر والجزائر ، وجميع هذه البنوك، احتكرت الاصدار منذ انشائها والسبب في منح امتياز اصدار الاوراق النقدية الى بنك واحد ان توحيد الاصدار يسهل اشراف الدولة عليه ويزيل حالة الافراط في الاصدار التي تنشأ عن تعددية جهة الاصدار.

3.1.2.2 خصائص البنوك المركزية.

يمكن تحديد خصائص البنوك المركزية وكما يأتي:

1- تعد البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى ادارتها والاشراف عليها من خلال القوانين التي تقرها، والتي تحدد بموجبها اغراضها وواجباتها، وما دامت هذه البنوك تعد احدى اجهزة الحكومة فان قراراتها يجب ان تكون متناسقة مع السياسة الاقتصادية العامة للبلد.

2- يعد البنك المركزي ممثلاً للسلطة النقدية التي تدير النظام النقدي وتشرف على سير العمل المصرفي والنشاط الائتماني والتحكم في عرض النقد المالي بما يحقق المحافظة على القيمة الداخلية والخارجية للنقد الوطني وتعزيز الانتاج

والاستخدام وتحقيق التوازن في المدفوعات الخارجية للبلد. كما ان البنك المركزي يمتلك من الادوات التي تمكنه من فرض سيطرته على المصارف التجارية وجعلها تستجيب للسياسة النقدية التي ترغب بتنفيذها.

3- تمثل البنوك المركزية مؤسسات لا تعمل من اجل تعظيم الربح وانما وجدت بهدف تحقيق الصالح العام للدولة.

4- تركز البنوك المركزية جل اعمالها مع مؤسسات الحكومة والخزينة العامة والمؤسسات المصرفية الاخرى ونادرا ما تتعامل مع الافراد كما هو الحال بالنسبة للبنك الوطني البلجيكي وبنك ايطاليا.

5- يمثل البنك المركزي المؤسسة الوحيدة في البلاد التي تحتكر اصدار العملة.

6- يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الامريكية , حيث يوجد فيها (12) مؤسسة

للاصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية مركزية ممثلة بمجلس الاحتياط الفدرالي

(Federal Reserve Board) الذي يحدد السياسة النقدية للبلد , والتي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك

الاصدار.

4.1.2.2 وظائف البنك المركزي. Central Bank Functions

تقسم وظائف البنك المركزي الى اربعة وظائف رئيسية هي كما يأتي:

1.4.1.2.2 وظيفة الاصدار النقدي (Monetary Issue)

يعد البنك المركزي الجهة الوحيدة المخولة من قبل الحكومة بحق اصدار العملة الوطنية المتداولة، وهذه المهمة أو الوظيفة تقتصر عليه دون غيره من المؤسسات المالية والمصرفية الاخرى. وتعد هذه الوظيفة من اولى الوظائف التي تكفل بها البنك المركزي، وارتبطت بمبررات تأسيسه بوصفه بنكاً للاصدار من الناحية التاريخية تمييزاً له عن بقية المصارف والمؤسسات المالية الاخرى التي تزاوِل العمل المصرفي والائتماني.

وتخضع البنوك كما كان في السابق لقيود قانونية وتشريعية تحدد وتنظم قدراته وإمكانياته في اصدار العملة، وهذه القيود المفروضة على حرية البنوك المركزية في الاصدار النقدي ترتبط اساساً بـ (مكونات غطاء العملة) من حيث نوعية وحجم أو مقدار هذه المكونات فعندما كانت النظم النقدية تستند على قاعدة الذهب، كانت التشريعات الحكومية تلزم البنوك المركزية بالاحتفاظ برصيد ذهبي يتناسب وكمية الاصدار من العملة بهدف مواجهة طلبات تحويل العملة الى ما يساويها أو ما يعادلها من الذهب بحسب شروط قاعدة الذهب النافذة آنذاك.

وعندما تم التخلي عن قاعدة الذهب والتحول الى قاعدة النقود الورقية الالزامية، اصبح غطاء العملة لا يقتصر في مكوناته على الذهب لوحده، وانما اصبح الغطاء الفعلي للعملة الوطنية مرتبطا ومتحددا اساسا بدرجة تطور وتنوع النشاط الاقتصادي والقدرة الانتاجية للبلد، والتي تنعكس في ميزان مدفوعاته واصبح غطاء العملة في ظل قاعدة النقود الورقية الالزامية السائدة الان، متنوعا من حيث الاموال المكونة له منها، السندات الحكومية والاوراق التجارية وانواع من العملات الدولية الرئيسية فضلا عن نسبة معينة من الرصيد الذهبي.

ومن الضروري الاشارة هنا، ان عملية الاصدار النقدي من قبل البنك المركزي يجب ان تراعي الاهداف الاقتصادية العامة التي تسعى الدولة الى تحقيقها وفي مقدمة هذه الاهداف تحقيق قدر مناسب ومقبول من الاستقرار النقدي والنمو الاقتصادي كاهداف اساسية تسعى اليها السياسة النقدية مما يعني في الوقت ذاته تجنب الضغوط التضخمية من جهة وتوفير قدر مناسب من الرواج الاقتصادي من جهة اخرى.

2.4.1.2.2 وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي. (Surveillance on Bank Credit)

يعتمد البنك المركزي في تطبيقه لهذه الوظيفة على مجموعة من الاجراءات والتدابير الهادفة الى تنظيم نشاط الجهاز المصرفي، وتوجيهه الوجهة المناسبة والسليمة عن طريق فرض رقابته على عمليات الاقتراض والاستثمار المصرفي التي تنعكس بدورها على حجم أو كمية وسائل الدفع المتاحة في المجتمع واجمالي السيولة المحلية في البلد بهدف تحقيق الاستقرار النقدي والذي ينعكس في المحافظة على قيمة العملة الوطنية داخليا وخارجيا وهذا الاستقرار يمثل هدفا اساسيا يسعى اليه البنك المركزي أو السلطة النقدية.

ان وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي تتحقق من خلال استخدام البنك المركزي مجموعة من الادوات والوسائل وهي في الوقت ذاته ادوات السياسة النقدية، ويكون الغرض من استخدام هذه الادوات، التأثير في كمية ونوعية الائتمان المصرفي أو بمعنى اخر التأثير في حجم واتجاه الائتمان المقدم الى القطاعات الاقتصادية المختلفة على اساس، ان هذا التأثير سترك اثره في عرض النقد، خاصة وان المصارف التجارية لها دور مهم في تكوين مقدار عرض النقد، لما لها من قدرة على التوسع أو الانكماش في منح وقبول القروض الائتمانية، وهذا التأثير في مكونات وحجم عرض النقد يترك اثاره على المستوى العام للأسعار ثم في النهاية يترك آثاره على قيمة العملة الوطنية التي يسعى البنك المركزي الى تحقيق الاستقرار النسبي في قيمتها ليسهم في الوقت ذاته في تحقيق معدلات مناسبة من النمو الاقتصادي.

3.4.1.2.2 وظيفة البنك المركزي بنك الحكومة ومستشارها المالي.

(Central Bank Government Bank)

مارست البنوك المركزية مسؤولية كونها بنك الحكومة ومستشارها المالي منذ حصولها على امتياز حق اصدار العملة الوطنية واخذت الحكومات تحتفظ بحساباتها لدى بنوكها المركزية، وتقوم الاخيرة بتنظيم مدفوعاتها وتقديم السلف والقروض قصيرة الاجل، اثناء العجز الموسمي او المؤقت الذي يطرأ على الميزانيات السنوية، وعند الحاجة الى القروض الاستثنائية كما تقوم البنوك المركزية باصدار القروض الحكومية العامة (اصدار السندات)، وتولي خدماتها، فضلا عن قيام البنك المركزي بالرقابة على الصرف الاجنبي وادارة الاحتياطات المالية الحكومية وتنظيمها وتقديم المشورة عند عقد القروض الحكومية الداخلية منها والخارجية، لهذا فهو يمارس وظيفة بنك الحكومة ووكيلها ومستشارها المالي.

وفي ضوء ما تقدم يمكن تحديد المهام التي يتولاها البنك المركزي باعتباره بنك الحكومة ومستشارها المالي وكما يأتي:

أ. وفير العملة الوطنية بالكميات المناسبة للحكومة بهدف تمكينها من تمويل انفاقاتها الجارية والاستثمارية.

ب. منح القروض قصيرة الاجل للحكومة لتمكينها من مواجهة العجز في ميزانيتها خاصة في الفترات التي تزداد

فيها النفقات الحكومية مقابل تأخر جباية بعض الايرادات الحكومية (الرسوم والضرائب)، على ان تعيد

الحكومة هذه المبالغ المقترضة في آجالها المحددة.

ت. تقديم القروض متوسطة وطويلة الاجل الى الحكومة عن طريق اصدار السندات الحكومية، وتولي مهمة ادارة

هذه القروض من خلال قيام البنك المركزي كمستثمر في السندات الحكومية , أي مشتري لها.

ث. منح القروض للمؤسسات والهيئات الحكومية من اجل تمكينها من تمويل نفقاتها الانتاجية وخاصة في فترات

الازمات الاقتصادية.

ج. ادارة الدين الحكومي العام الداخلي والخارجي نيابة عن الحكومة، ويتمثل الدين الداخلي في حوالات الخزينة

والسندات الحكومية وتتم هذه الخدمة من خلال قيام البنك المركزي ببيع هذه الادوات في الاسواق النقدية

والاسواق المالية، ووفق ضوابط وشروط محددة تكون في مقدمتها مدى استيعاب هذه الاسواق لحجم

القروض الحكومية.

ح. اما ادارة البنك المركزي للدين الخارجي أي تسوية ديون الحكومة مع الاطراف الدولية سواء اكانت دول ام هيئات من خلال تحمل اعباء خدمة هذه الديون (أي سداد اقساط الدين مع الفوائد المترتبة عليه) نيابة عن الحكومة وبدون اية عمولة.

خ. ادارة الاحتياطات النقدية والمالية الحكومية اذ يتولى البنك المركزي ادارة ورقابة كافة الموجودات الحكومية من ذهب وعملات دولية وتسوية المبادلات الخارجية على اساس السعار الصرف المحددة بين العملة الوطنية والعملات الدولية.

د. تقديم المشورة المالية والمصرفية للحكومة وابداء الراي حول الاجراءات والتدابير المتخذة من قبل الحكومة في المجالات والسياسات الاقتصادية المختلفة وفي مقدمتها السياستان النقدية والمالية.

4.4.1.2.2 وظيفة البنك المركزي بنك البنوك والملجأ الاخير للاقراض

(Central Bank Lender of Last resort)

يتمتع البنك المركزي بمنزلة بنك البنوك من خلال قيامه بتقديم القروض والتسهيلات المصرفية لمؤسسات الجهاز المصرفي وللحكومة ايضا خاصة في اثناء الازمات الاقتصادية، وعند اقتضاء الحاجة الى مثل هذه القروض بصفته المقرض الاخير للجهاز المصرفي، أو كما جرت العادة على تسميته بـ (الملجأ الاخير للاقراض) (The Lender of Last Resort) كما ان الحكومة وبقيّة المصارف تعتمد عليه في الاحتفاظ بارصدها واحتياطياتها النقدية لديه، فضلا عن تكليفه بتسوية الحسابات المختلفة بين الجهاز المصرفي عن طريق اسلوب (المقاصة).

ففيما يتعلق بكونه مجمع لأحتياطيات المصارف , فيلاحظ بأنه قد تولى هذه المهمة تاريخيا عندما كانت عوامل اليسر والملاءمة تحفز المصارف التجارية على ايداع فائض احتياطياتها النقدية لدى بنك الاصدار (البنك المركزي فيما بعد)، وبصفة خاصة عندما كان يتولى مهمة تسوية الحسابات فيما بين اطراف الجهاز المصرفي , ولقد ترتب على ايداع الاحتياطيات النقدية الفائضة عن حاجة المصارف لدى البنك المركزي تجميع هذه الارصدة في مجمع واحد (البنك المركزي) ووضعها تحت تصرف المصارف بمجموعها بهدف سد حاجة كل واحد منها من الارصدة النقدية وبحسب تقدير البنك المركزي لهذه الحاجة على ان لا تتعارض تلبية هذه الحاجات مع اهداف وظيفته السابقة الذكر كرقيب على الائتمان المصرفي.

ان تجميع هذه الاحتياطات لدى البنك المركزي تؤمن سيولة الجهاز المصرفي من خلال تحويل الفائض الى وحدات العجز، ولقد تحول الامر فيما بعد الى قيام المصارف التجارية بحكم القانون أو الاعراف المصرفية السائدة الى ايداع نسبة من ودائعها لدى البنك المركزي والمعروفة بنسبة الاحتياطي النقدي القانوني (Required Legal Reserve) وقد اصبحت هذه النسبة اداة من ادوات البنك المركزي في فرض رقابته المصرفية والائتمانية على نشاط المصارف التجارية.

اما عن مهمته الاخرى كمقرض اخير للجهاز المصرفي والائتماني من خلال تقديمه للقروض والتسهيلات المصرفية التجارية التي تتطلب منه ذلك , سواء كانت تلبيته لحاجتها عن طريق تقديم القروض المباشرة أو غير المباشرة، مثل اعادة خصم الاوراق المالية المقدمة اليه من قبل هذه المصارف، أو قيامه بعمليات السوق المفتوحة، بهدف المحافظة على سيولة النظام الائتماني أو الجهاز المصرفي، كما قد يذهب البنك المركزي في تحقيق ذلك الى التعامل مباشرة مع الافراد والمشروعات.

اما عن اسلوب (المقاصة) الذي يقوم البنك المركزي، فهي تعني تسوية حسابات المصارف بواسطة القيود الدفترية، بعد تصفية الصكوك المسحوبة على كل مصرف من هذه المصارف، مع قيمة الصكوك الصادرة لصالحه على المصارف الاخرى , بحيث يظهر في نهاية عملية المقاصة صافي رصيد كل مصرف بالمبالغ الدائن أو المدين الى بقية المصارف الاخرى , وان اجراءات المقاصة التي تتم في غرفة المقاصة (Clearing House) داخل البنك المركزي تساعد على تسوية المدفوعات بين اطراف الجهاز المصرفي دون الحاجة الى استعمال النقود لهذه الاغراض , مما قد يوفر قدرا من العملة المتداولة لغرض تسوية العمليات المصرفية , لهذا فان البنك المركزي يحتل مكانة بنك البنوك بحكم الخدمات والمسؤوليات التي يتولاها والتسهيلات التي يقدمها لبقية اطراف الجهاز المصرفي.

2.2.2 المصارف التجارية

1.2.2.2 مفهوم المصارف التجارية.

تعد المصارف احدى اهم واقدم المؤسسات المالية الوسيطة، وظيفتها الاساسية قبول الودائع الجارية والتوفير ولأجل من الافراد والمشروعات والإدارات العامة , واعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والخصم وبقية العمليات المالية للوحدات الاقتصادية غير المصرفية.

الخصائص التي تتميز بها المصارف التجارية عن بقية المؤسسات المالية.

2.2.2.2 خصائص المصارف التجارية

هناك عدة خصائص تتميز بها عن غيرها من المصارف الاخرى وهي كما يأتي:

1- أن المصارف التجارية كبقية المؤسسات المالية الوسيطة تقوم بتجميع مدخرات الزبائن في صورة ودائع , ايا كان نوع الوديعة، فان المودع (صاحب الوديعة) يعتبر دائنا والمصرف مدينا , ومع ذلك فان المصارف التجارية، هي الوحيدة بين المؤسسات المالية الوسيطة التي تسمح لدائنيها، أن يحتفظون بودائعهم بصورة ودائع جارية (تحت الطلب) التي تكون محلا للسحب بواسطة الصكوك , كما يمكن تحويل ملكيتها إلى طرف ثالث بواسطة استخدام الصكوك , ويترتب على ذلك أن الالتزامات المالية المترتبة على المصارف التجارية من جراء قبولها الودائع الجارية تعتبر نقدا لأمكانية السحب عليها بالصكوك , وبالتالي هي جزء من عرض النقد، بينما المؤسسات المالية الاخرى لا تتصف بهذه الصفة.

2- تتميز المصارف التجارية بخاصية توليد ودائع جارية (تحت الطلب) جديدة، من خلال عمليات الاقراض والاستثمار في الاوراق المالية المختلفة، والودائع الجارية الجديدة (المشتقة) بشكل نقودا لم تكن موجودة اصلا , وتستمد صفة النقود من كونها قابلة للسحب بصكوك، وينجم عن ذلك أن جزءا مهما من ودائع المصارف التجارية يتداول كنقود , وحيث أن الودائع الجارية هي جزء من عرض النقد , بل وانها تشكل الشطر الاعظم منه في الدول المتقدمة صناعيا , فان اية زيادة في الودائع الجارية تحدث اضافة إلى الكمية الإجمالية المعروضة من النقود , مع بقاء الاشياء الاخرى على حالها , ومعنى ذلك أن للمصارف التجارية دورا مهما في التأثير المباشر على عرض النقد , أما المؤسسات المالية الوسيطة الاخرى، فإنها وأن كانت تقبل الودائع وتمنح القروض شأنها في ذلك شأن المصارف التجارية، ألا أن القروض التي تمنحها لا يترتب عليها تأثيرات واضحة على عرض النقد، لأن الاموال التي تتعامل بها في مجال الائتمان لا تنشؤها هذه المؤسسات المالية , وانما تأتي من اقتراضها لها.

3- تشكل الودائع الجارية لدى المصارف التجارية مصدرا رئيسا من مصادر اموالها، وتتصف هذه الودائع بقابلية السحب الفوري عليها دون اشعار مسبق، بينما في المؤسسات المالية الاخرى، الجزء الاكبر من مصادر اموالها لا يأخذ شكل ودائع ملزمة الدفع حين الطلب , ويترتب على ذلك أن تصبح المصارف التجارية أكثر عرضة إلى المخاطر في عملياتها من المؤسسات الاخرى، مما يفرض عليها التحفظ في ادائها والحرص من غيرها على التوفيق بين متطلبات السيولة لمجوداتها (أي قدرتها على الايفاء فورا بمختلف التزاماتها) والربحية (أي تعظيم إيراداتها الصافية).

3.2.2.2 أهمية المصارف التجارية.

تتضح أهمية معالم دور وأهمية المصارف التجارية في الاقتصاد الوطني عبر الطرق التالية:

1.3.2.2.2 تعجيل معدل دوران تكوين رأس المال:

ان تكوين رأس المال يعد من المحددات المهمة لتطوير وتنمية الاقتصاد وان المشكلة الاساسية للاقتصاد النامي هي بطء نسبة تكوين رأس المال ولذلك فأن المصارف تروج لتكوين رأس المال عبر التشجيع على تنمية عائدات الادخار بين الافراد وبعدها تعمل على تعبئة هذه المدخرات العاطلة واعادة توجيهها وذلك يجعلها مدخرات منتجة ومفيدة في التنمية الاقتصادية للبلد.

2.3.2.2.2 منح الائتمان والتمويل:

تعد المصارف التجارية مصدراً مهماً جداً للتمويل والحصول على الائتمان بالنسبة للصناعة والتجارة وبالتالي فأن منح الائتمان هو عماد التطور الاقتصادي وعليه سيكون المصرف عصب وشريان التجارة المحلية والدولية.

3.3.2.2.2 دعم الابداع (المشاريع الريادية):

يعد الابداع مطلباً أساسياً في تطوير الاقتصاد اذ ان اغلب الاختراعات والمشاريع الابداعية تمول من قبل المصارف التجارية في البلدان النامية والمتقدمة حول العالم على عكس البلدان المتخلفة ذات الاقتصادات الضعيفة نجد ان المبدعين والرياديين لا يحاولون الاستثمار في مشاريع ذات مخاطر عالية بسبب عدم توفر السيولة او صعوبة الحصول عليها لذلك لكون اغلب المصارف التجارية تعمل على تمويل المشاريع الابداعية للرياديين مما يدفع إلى تبني طرق جديدة في الصناعات المتخلفة وبالتالي زيادة الناتج المحلي الاجمالي للاقتصاد الوطني ككل.

4.3.2.2.2 تنفيذ السياسة النقدية:

يتطلب النمو الاقتصادي سياسة نقدية ملائمة ومن ثم هذا يتطلب وجود مصارف ذات اداء عال تساهم في تنفيذ السياسة النقدية بفاعلية عالية فعملية الرقابة والتشريع والتحكم بالائتمان بواسطة السلطة النقدية تكون غير ممكنة بدون التعاون الفعال مع المصارف التجارية في البلد.

5.3.2.2.2 دعم الصناعات المطلوبة في البلد:

يعمل المصرف وبحسب السياسة المالية في البلد على تقديم الموارد المالية اللازمة للصناعات المطلوب تنميتها في البلد من اجل قيامها بتأمين المواد الاولية وغيرها من مدخلات العمل الانتاجي وبالتالي التأثير والتحكم بحجم الصناعات المطلوب تنميتها وفق سياسة الدولة.

6.3.2.2.2 تطوير الزراعة:

اغلب الاقتصادات في بلدان العالم الثالث هي اقتصادات معتمدة على الزراعة وبالتالي فإن اغلب السكان يقطنون في المناطق الريفية وعليه فإن تنمية الاقتصاد تعتمد على تطوير الزراعة والصناعات القطاعية ذات العلاقة وفي حقيقة الامر نجد ان المصارف التجارية في هذه البلدان تولي اهمية كبيرة للتجارة وتحمل الجانب الزراعي ولذلك ينبغي عليها هنا ان تقدم قروضا للمزارعين من اجل تنمية زراعتهم وتحديث اساليبها بشكل دوري.

7.3.2.2.2 التطور الاقليمي:

يمكن ان تلعب المصارف التجارية دوراً مهماً في تطوير اقتصاد البلد عبر موازنة النمو الاقتصادي في البلد الواحد واقليمه اذا تعمل على نقل الاموال الفائضة من منطقة إلى اخرى بحاجة إلى هذه الاموال وعلى هذا الاساس فإن عملية اعادة تخصيص الموارد بين الاقاليم والمناطق ستسهم في استغلال الثروات الوطنية بالصورة الامثل وتنمي الاقتصاد الوطني.

8.3.2.2.2 تعزيز تطور الصناعة:

تحتاج الصناعات اليوم إلى تمويل مستمر وهذا ما تقوم به المصارف التجارية عبر تقديم قروض طويلة الاجل للمصانع والصناعيين وتقوم في البلدان النامية بتقديم قروض قصيرة ومتوسطة وقصيرة الاجل فضلاً عن مساعدتها في الاكتتاب في الاسهم والسندات الجديدة والمستخدمة لتمويل الانشطة الصناعية المتخلفة ولاغراض التوسع والتحديث بالاضافة إلى شراء المعدات والمكائن من البلدان الاجنبية عبر استخدام انظمة تسويات للمدفوعات مع تلك البلدان.

9.3.2.2.2 تحقيق الاهداف الاجتماعية الاقتصادية:

مؤخراً نلاحظ ان المصارف التجارية في البلدان النامية بدأت تتجه نحو تنفيذ اهداف اقتصادية ذات رؤى اجتماعية تهدف إلى تطوير المجتمع ومساعدة الطبقات الاجتماعية ذات الدخل المحدود عبر برنامج قروض ميسرة او دعم شريحة معينة من الافراد لترقيتهم وتأهيلهم اجتماعياً مثل ذوي الاحتياجات الخاصة.

4.2.2.2 اهداف المصارف التجارية.

تسعى المصارف التجارية إلى تحقيق ثلاثة اهداف رئيسية هي: الربحية والسيولة والامان.

1.4.2.2.2الربحية:

تسعى ادارة المصارف دائما إلى تحقيق اكبر ربح ممكن لأصحاب المصرف، اذ أن المعيار الاساسي لمدى كفاءة الادارة، هو حجم الارباح التي تحققها، فاذا حققت الادارة ارباحا اكثر، فان ذلك يعني انها اكفأ من غيرها، غيرها، كما وان الوظيفة الرئيسية لأدارة المصرف التجاري هي تحقيق الارباح.

وحتى يتمكن المصرف تحقيق الارباح ينبغي أن تكون ايراداته اكبر من تكاليفه، وتشتمل إيرادات المصرف البنود الآتية:

➔ الفوائد الدائنة على التسهيلات الائتمانية.

➔ العمولات الدائنة التي تتقاضاها المصارف نظير خدماتها التي تقدمها للآخرين.

➔ اجور الخدمات التي تقدمها المصارف وغير المتعلقة بطبيعة العمل المصرفي كقيامها بتقديم استشارات اقتصادية ومالية واعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.

➔ عوائد العملة الاجنبية أي الارباح المتحققة من الفرق بين اسعار الشراء والبيع.

➔ ايرادات اخرى كعوائد الاستثمار في الاوراق المالية , والعوائد المتحققة من خصم الكمبيالات , وأي أرباح رأسمالية ناتجة عن بيع المصرف لأصل من اصوله بسعر اعلى من قيمته الدفترية.

أما فيما يتعلق بتكاليف المصرف، فإنها تشتمل على الآتي:

➔ الفوائد المدينة على الودائع التي يقوم المصرف بدفعها.

➔ العمولات المدينة التي يدفعها المصرف إلى المؤسسات المالية الاخرى نظير تقديمها خدمات للمصرف ذاته.

➔ المصاريف الادارية والعمومية.

2.4.2.2.2 السيولة.

سيولة أي أصل من الأصول , تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة، وبناء عليه فان البضاعة أكثر سيولة من العقارات، والذمم المدينة أكثر سيولة من البضاعة، وهكذا أما السيولة، في المصارف فتعني قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين , ومقابلة طلبات الائتمان واية طلبات او حلجات مالية اخرى، وهذا يعني أن على المصارف التجارية أن تحتفظ بنسبة سيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها في أي لحظة , فالمصارف التجارية لا تستطيع كبقية منشآت الاعمال الاخرى تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت , فان مجرد اشاعة عن عدم توفير سيولة كافية لدى المصرف، كفيلة بان ترزعج ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض المصرف للإفلاس.

3.4.2.2.2 الامان.

لا يمكن للمصارف التجارية أن تستوعب خسائر تزيد عن رأس المال الممتلك فأى خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من اموال المودعين , وبالتالي افلاس المصرف التجاري، لذلك تسعى المصارف التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الامان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة، والى تعدد المناطق الجغرافية التي يخدمها المصرف، لأن ذلك يؤدي إلى تباين الربائن (المودعين والمقرضين)، وأنشطتهم، وايضاً تباين في مدى حساسية تلك الأنشطة للظروف الاقتصادية العامة، وباختصار تسهم الفروع في تنويع ودائع المصرف والقروض، التي يقدمها وهو ما يقلل من احتمالات حدوث مسحوبات ضخمة مفاجئة، تعرض المصرف لمخاطر العسر المالي.

وفي ضوء ما تقدم، يبدو أن هناك تعارض واضح بين الأهداف الثلاثة السابقة، وهو ما يمثل مشكلة الإدارة المصرفية، فعلى سبيل المثال يمكن للمصرف التجاري تحقيق درجة سيولة عالية من خلال احتفاظه بنقدية كبيرة داخل خزائنه، ألا أن ذلك يؤثر سلباً على هدف الربحية، فالنقدية الراكدة داخل الخزينة، لا يتولد عنها أي عائد في الوقت الذي مطالب فيه المصرف بسداد عوائد(فوائد) على ايداعات الربائن.

وبنفس المنطق ايضاً، فان المصرف التجاري يمكنه توجيه امواله الى الاستثمارات التي تدر عائد مرتفع، وبالتالي الاقتراب من هدف الربحية، الا ان هذه الاستثمارات يرافقها عادة ارتفاعاً في درجة المخاطرة مما عنه قد ينجم خسائر رأسمالية

كبيرة للمصرف، وهو ما يدمر الهدف الثالث الذي تسعى المصارف التجارية اليه اصلاً، وهو تحقيق الامان لأموال المودعين، اذا ما هو الحل ؟

يرى بعض الباحثين ان الهدف الاساس الذي يجب ان يسعى اليه المصرف التجاري هو تعظيم الربح وهو ما يستهدفه اصحاب المصرف بالدرجة الاولى، اما السيولة والامان فيستهدفهما المودعين ويتحققا من خلال التشريعات وتوجيهات البنك المركزي التي تقلل احتمالات تعرض المصرف التجاري للعسر المالي، وتزيد من حالة الامان، ومن ثم تصبح السيولة والامان بمثابة قيود وليست اهداف، مقارنة بهدف الربحية.

5.2.2.2 وظائف المصارف التجارية:

تضطلع المصارف التجارية بمجموعة من المهام والوظائف والتي تقسم إلى ثلاث مجموعات هي:

1.5.2.2.2 الوظائف التقليدية:

والتي تتضمن الوظائف التالية:

(أ) قبول الودائع: تعد وظيفة قبول الودائع من الوظائف التقليدية للمصارف اذ يقوم البنك عبرها بقبول واستلام

مدخرات الافراد والتي تتخذ عدة اشكال هي، الودائع الجارية، ودائع الادخار، الودائع الثابتة.

(ب) تقديم القروض: تعد وظيفة تقديم القروض ثاني اهم الوظائف التقليدية في المصارف التجارية اذ يقدم المصرف

القروض لكل الافراد وتحديداً رجال الاعمال والمستثمرين.

(ج) خلق الائتمان(خلق النقد): تعد وظيفة خلق النقد اصل اهم الوظائف التي ينفرد بها المصرف على صعيد

المؤسسات المالية وهذه الوظائف متأتية من ان المصرف يقدم الصكوك للافراد من اجل تسوية مدفوعاتهم دون ان

يمنح نقد فعلي ومن ثم فأن الافراد سيستخدمون الصكوك للسحب على حساباتهم والنقد سيستخدمه المصرف

في الوقت نفسه في استثماراته ومن ثم اصبح المبلغ المستخدم مضاعف في الوقت نفسه ومن ثم هذا يؤكد مقولة(

ان المصرف لا يقدم النقد فقط وانما الاهم من ذلك هو يصنع النقد).

(د) ترويج استخدام الصكوك: من اهم وظائف المصارف التجارية هي تقديم الصكوك كونها واحدة من اهم وسائل

تسوية المديونية وكونها ملائمة للتعاملات المالية في سوق النقد وعلى اختلاف انواعها.

هـ) تمويل التجارة الداخلية والخارجية: يعمل المصرف التجاري على تمويل التجارة الخارجية والداخلية وتنشيطها عبر قبوله خصم الحوالات وايضا عبر تقديمه لقروض قصيرة الاجل للتجار بضمان الاوراق التجارية وتعمل عملية خصم الاوراق التجارية على تسهيل التبادل التجاري في البلدان المختلفة.

و) تحويل الاموال: تعمل المصارف التجارية والاعتماد على شبكاتها المصرفية وبين فروعها في البلد الواحد وحول العالم على نقل وتحويل الاموال بين الحسابات او لصالح اطراف خارجية باستخدام الحوالات المصرفية او البريد الالكتروني مقابل عمولة اسمية ومقارنة مع باقي اساليب نقل الاموال تعد الحوالات المصرفية الاسلوب الاقل كلفة والاسرع في نقل الاموال والاكثر استخداما اليوم في الاعمال.

2.5.2.2 المجموعة الثانية: الوظائف الثانوية: وتتضمن ما يأتي:

أ. خدمات الوكالة: ينجز المصرف ايضا خدمات الوكالة لزيائنه اذ يقوم بعدة عمليات بالنيابة عنهم وهذه العمليات هي:

- تجميع ودفع ادوات الائتمان: مثل الصكوك والكمبيالات والحوالات بالنيابة عن زبائنه.
- بيع وشراء الاوراق المالية: اذ يعمل المصرف على بيع وشراء انواع متعددة من الاوراق المالية مثل الاسهم والسندات وغيرها من الاوراق المالية لصالح الزبائن.
- تحصيل مقسوم الارباح: حيث يقوم المصرف بتحصيل مقسوم عوائد الاسهم وارباحها وكذلك عوائد السندات لصالح زبائنها وبالنيابة عنهم ويضيفها تلقائيا إلى حساباتهم مقابل عمولة بسيطة.
- العمل كمراسل: في بعض الاحيان يعمل المصرف كممثل ومراسل لصالح زبائنه من خلال عمله على تحصيل جوازات السفر لهم وتأمين الرحلات الجوية والبحرية.
- استشارات ضريبة الدخل: يوظف البنك خبراء متخصصين في ضريبة الدخل من اجل احتساب الضريبة المترتبة على دخل زبائنه وبالتالي تقدير ما عليهم من ضرائب وتحضيرها للدفع او المبادرة بدفعها عبر استخدام حساباتهم وذلك وفق اتفاق مسبق مع الزبائن.
- تنفيذ اوامر المدفوعات: ويقصد بها قيام المصرف بتنفيذ اوامر الدفع للالتزامات المتعلقة بالزبائن مثل دفع بعض الاشتراكات والرسوم والايجارات والتأمينات وغيرها لصالح الزبائن وبالنيابة عنهم.

- تمثيله للوصي والمنفذ: في بعض الاحيان يعمل المصرف التجاري على الاحتفاظ بوصية زبونه ويعمل على تنفيذها بعد وفاته.

ب. خدمات المنفعة العامة: بالإضافة لخدمات الوكالة تقدم المصارف التجارية الحديثة مجموعة خدمات المنفعة العامة للمجتمع وهي:

- الخزائن المحصنة: يزود المصرف زبائنه بخزائن محصنة، اذ يستطيع الزبائن من خلالها المحافظة على مصوغاتهم الذهبية والفضية ووثائقهم المهمة وشهادات الاسهم والسندات من اجل الحفاظ عليها بمأمن وضمان سلامتها مقابل عمولة يتقاضاها المصرف كأجور تلك الخزنة,
- شيكات السفر وبطاقات الائتمان: يصدر المصرف شيكات السفر من اجل مساعدة زبائنه في السفر دون شعورهم بالخوف من السرقة وضياع النقود ومن ثم لا يحتاجون هنا إلى حمل نقود معهم خلال رحلاتهم.
- خطابات الضمان: يصدر المصرف خطابات الضمان لزبائنه من اجل تأكيد وضمان جدارتهم الائتمانية وملائتهم المالية ولاسيما رجال الاعمال وتستخدم بشكل كبير وفاعل في التجارة الخارجية وعمليات الاستيراد والتصدير.
- جمع الاحصائيات: يعمل المصرف على جمع معلومات مهمة ترتبط بمواضيع التجارة والصناعة والنقود والصيرفة وغيرها من المعلومات الاقتصادية وكذلك يقوم بنشر دوريات ومجلات ونشرات قيمة تحتوي على مواضيع اقتصادية ومالية هامة.
- تمثيل دور المحكم: قد يعمل المصرف احيانا على لعب دور المحكم في النزاعات المالية التي يتعرض لها عملائه وزبائنه مع جهات اخرى.
- الاكتتاب بالاوراق المالية: يضطلع المصرف التجاري بمهام الاكتتاب بالاسهم والسندات لصالح الحكومة والقطاعين العام والخاص وتزداد هذه الحالة في البلدان التي تقل فيها بنوك الاستثمار وتحديدًا دول العالم الثالث.

- صكوك الهدية: تمنح بعض المصارف التجارية صكوكا لجهات ومجموعات مختلفة من اجل استخدامها

في المناسبات الخيرية والمسابقات كجوائز.

- قبول الحوالات بالنيابة عن الزبائن: في بعض الاحيان يقبل المصرف الحوالات الخارجية كما الحوالات

الداخلية بالنيابة عن زبائنه وتساعد الحوالات هنا الزبائن على القيام بعمليات الاستيراد للبضائع المختلفة.

- صيرفة التجار: بعض المصارف التجارية تقوم باستحداث قسم خاص للتجار من اجل تقديم

الخدمات المصرفية الخاصة بالتجار.

3.5.2.2.2 المجموعة الثالثة: انجاز الاهداف الاقتصادية والاجتماعية:

في السنوات الاخيرة عكفت العديد من المصارف التجارية في البلدان النامية على لعب ادوار اجتماعية عبر شرائح معينة ومثالها ما قام به المصرف الوطني في الهند عندما عمل على هيكلة نظام قروض ميسرة لمساعدة المزارعين البسطاء وسكان القرى وباعة التجزئة والحرفيين على مزاولة اعمالهم عبر تمويلها برأس مال مقترض ذي سعر فائدة زهيد جداً يدفع سنوياً وقد اطلق عليه لاحقاً (نظام الفوائد الاستثنائية) وبعدها تطور هذا النظام ليشمل قطاعات اخرى ونجد في واقع الامر ان سعر الفائدة المفروض على هذه القروض لا يسد حتى تكاليف تلك القروض ولكن الهدف من وراء ذلك هو اجتماعي وكذلك من اجل التماشي مع سياسات الدولة في المساواة وتقليل التفاوت في دخل الافراد والقضاء على الفقر.

6.2.2.2 انواع المصارف التجارية.

يمكن تقسيم انواع المصارف التجارية الى سبعة انواع، وهي كما يأتي:

1.6.2.2.2 المصارف الفردية.

وهي مصارف صغيرة الحجم نسبياً، يملكها افراد او شركات اشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة، وعادة ما تستثمر مواردها في اصول عالية السيولة مثل الاوراق المالية والاوراق التجارية المضمومة، والاصول القابلة للتحويل الى نقود خلال فترة زمنية قصيرة وبدون خسائر او بخسائر قليلة، أي هي تحاول دوما تجنب المخاطر التي لا تقدر على تحملها لصغر حجمها وضآلة امكانياتها المالية.

2.6.2.2.2 المصارف ذات الفروع.

وهي تلك المصارف التي تمتلك عددا من الفروع المنتشرة في مناطق جغرافية متفرقة، وتدار من خلال مركز رئيسي بواسطة مجلس ادارة واحد، ويدير كل فرع من فروع المصرف، مدير يعمل بموجب الصلاحيات المخولة له من المركز، وتشترك الفروع سوية مع المركز الرئيسي في ادارة الاحتياطيات الاولية والثانوية والقروض والاستثمارات والعمليات المصرفية الاخرى.

ومن اهم المزايا التي تتمتع بها المصارف ذات الفروع، هي ان انتشارها في مناطق جغرافية متفرقة ويمكنها من تقديم قروض واستثمارات مالية واقتصادية متنوعة ولكافة القطاعات الاقتصادية، مما يجعلها لاتساهم في تحقيق تنمية اقتصادية متوازنة، وتعمل على تقليل مخاطر الائتمان، كما ان هذه المصارف يمكن لها ان تمنح قروضا كبيرة بسبب اتساع حجم راس مالها، ويمكن ان تكون مكانا خصبيا لاعداد الكوادر الادارية وتطويرها، ثم الاستفادة منها في المصرف الرئيسي او في المصارف الاخرى، اما اهم ما يشار ضد هذه المصارف انها تؤدي الى احتكار العمل المصرفي.

3.6.2.2.2 مصارف المجموعة.

تشتمل مصارف المجموعة على عدد من المصارف المملوكة من قبل شركة قابضة وقد تكون هذه المصارف فردية او ذات فروع، ويحتفظ كل مصرف رغم وجود الشركة القابضة، بمجلس ادارته ومديره العام.

ومن اهم المزايا التي تتمتع بها مصارف المجموعة، هي تماثل خدماتها المصرفية في الاقاليم المختلفة، وارتفاع الحد الاعلى للاقرار، وزيادة قاعدة ملكية الاسهم، وامكانية انتقال الاموال من اقليم لآخر، والاستفادة المشتركة للاجهزة والمعدات التي تمتلكها هذه المصارف.

اما اهم العيوب التي تؤخذ على مصارف المجموعة، انه تؤدي الى الاحتكار المصرفي، وقد لا تعمل على تحقيق اهداف بعض الاقاليم التي تتواجد فيها.

4.6.2.2.2 مصارف السلاسل.

نشأت مصارف السلاسل مع نمو حجم المصارف التجارية، وتضخم حجم اعمالها، وهذه المصارف تستمد نشاطاتها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي عبارة عن مصارف منفصلة عن بعضها اداريا ولكن يشرف

عليها مركز رئيسي يتولى رسم السياسات العامة لها، وينسق الاعمال بينها، وتعود ملكية هذه المصارف الى شخص طبيعي واحد او عدة اشخاص طبيعيين، وليس لشركة قابضة.

وتحقق مصارف السلاسل الكثير من المزايا التي تتمتع بها مصارف المجموعة، كما تعاني من مساوئها.

5.6.2.2.2 المصارف المراسلة.

ظهرت الحاجة الى المصارف المراسلة نتيجة لرغبة المصارف لإيجاد نظام لتحصيل الصكوك المسحوبة من قبل الزبائن على مصارف في مناطق اخرى. وكانت المصارف في المدن الكبيرة تتنافس فيما بينها في الحصول على ودائع المصارف في القرى والأرياف وتدفع لقاءها فوائد مغرية او تقدم خدمات مصرفية مجانا.، وحتى بعد تطور علاقة المراسلة في الآونة الأخيرة، ان المصارف المراسلة لا تمثل اطلاقا هيكلًا لمصرف ذي فروع، انما مصارفا متعاونة فيما بينها في مجالات معينة، بهدف تحسين الخدمات المصرفية وتنويعها، ولم يقتصر هذا التعاون بين المصارف على المستوى المحلي فقط وانما تعدى حدود الدولة الواحدة، وبالتالي تعددت وتنوعت الخدمات المصرفية لتتماشى مع التوسع في العمليات التجارية الدولية.

6.6.2.2.2 المصارف الألكترونية.

يطلق على المصارف الاللكترونية بمصارف القرن الواحد والعشرين، وتتمثل في تلك الوحدات الطرفية التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية من خلال استخدام الحاسبات الآلية، حيث تعد هذه الوحدات

طالما انها تبعد جغرافيا عن مبنى المصرف بمثابة منافذ او فروع له ويعرفها بعضهم مثل بأنها منافذ الكترونية تقدم خدمات صرفية متنوعة دون توقف وبدون عمالة بشرية، في حين يشير اليها آخرون بأنها منافذ لتسليم الخدمات المصرفية، قائمة على الحاسبات الآلية، ذات مدى متسع زمنيا، أي تقدم خدماتها على مدار (24) ساعة والى مناطق جغرافية واسعة.

7.6.2.2.2 المصارف المنزلية.

طبق نظام المصارف المنزلية لأول مرة عام 1980، وتوسع استخدامها بعد انتشار اجهزة الحاسبات الآلية الشخصية (PC) حيث امكن لكثير من الزبائن استخدام تلك الحاسبات في التعامل مع هذا النظام ويعتمد نظام المصارف المنزلية على ما يعرف بعملية تحويل واعادة تحويل البيانات، حيث يتم ربط الحاسب الآلي بالمصرف بالحاسب الشخصي الموجود بمنزل الزبائن من خلال وسائط الاتصال (كشبكة الخطوط الهاتفية مثلا)، حيث يعمل الحاسب الشخصي كمحطة طرفية لاستقبال الخدمات المصرفية كعرض ارصدة الزبون، طباعة كشوف الحركة، بيان بالصكوك

المحصلة وتحت التحصيل، كما يمكن في المقابل ارسال التعليمات الصادرة من الزبون للمصرف مثل تحديد الودائع، ربط وديعة جديدة، كسر وديعة قائمة، تحويل مبلغ من حساب الزبون الى حساب آخر، طلب دفتر صكوك جديد.

3.2.2 المصارف المتخصصة.

1.3.2.2 ماهية المصارف المتخصصة:

تعرف المصارف المتخصصة بأنها تلك المصارف التي تتخصص في تمويل قطاعات اقتصادية معينة , ومن اهم انواع المصارف المتخصصة , المصارف الصناعية والمصارف الزراعية والمصارف العقارية , كما وتعرف المصارف المتخصصة بأنها تلك المصارف التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا محدد من النشاط الاقتصادي , مثل النشاط الصناعي أو الزراعي أو العقاري، وذلك وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من بين اوجه نشاطاتها الرئيسية.

2.3.2.2 خصائص المصارف المتخصصة

تتصف بخصائص معينة اهمها ما يأتي:

1- أنها تعتبر مؤسسات غير ودائعية , أي ان المصارف المتخصصة لا تعتمد في مواردها المالية على إيداعات الافراد كما هو الحال بالنسبة للمصارف التجارية , وانما تعتمد على رأس مالها وما تصدره من سندات.

2- ارتباط نشاطها برأس مالها , أي ان المصارف المتخصصة لا تستطيع التوسع في انشطتها المختلفة , الا في حدود مواردها المالية فهي ليست كالمصارف التجارية يمكنها استثمار اموال الزبائن.

3- معظم القروض التي تمنحها تكون بآجال طويلة نسبيا , حيث تقوم اغلب المصارف المتخصصة , بتوظيف مواردها في قروض طويلة الاجل، وذلك عكس ما هو متبع في المصارف التجارية التي يحكمها في هذا الصدد آجال الاموال التي اودعها الزبائن.

4- التخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين , فالمصارف المتخصصة وكما هو واضح من تسميتها تخصص في تمويل أنشطة معينة، حيث نجد المصارف الصناعية تتولى مهمة تمويل القطاع الصناعي , والمصارف الزراعية ,

تخصص في تمويل القطاع الزراعي ، والمصارف العقارية تخصص في تمويل قطاع البناء والاسكان والمرافق أو المساهمة فيها.

5- غالبا ما يكون تركيزها على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا يكون الربح هدفا اساسيا لها، ولذلك فانها تكون مملوكة من قبل الدولة في اغلب الاحيان.

3.3.2.2 أنواع المصارف المتخصصة:

1.3.3.2.2 المصارف الصناعية.

تقوم المصارف الصناعية بتوفير الموارد المالية اللازمة لدعم وتنمية المشروعات الصناعية على اختلاف احجامها (الكبيرة والمتوسطة والصغيرة) وكذلك المشاركة في رؤوس أموال بعض المشروعات الصناعية المختلفة.

وحتى تتمكن المصارف الصناعية من ادارة شؤونها المالية وتعظيم مواردها ، فانها تتواجد في سوق رأس المال للحصول على موارد طويلة الاجل ، ولذا نجد ان موارد المصرف الصناعي ، تتمثل في حقوق الملكية من رأس المال والاحتياطيات والمبالغ المقرضة من البنك المركزي، وودائع وقروض من مؤسسات دولية ، وغالبا ما يتدخل البنك المركزي ، أو القانون النافذ في تحديد القروض التي يستطيع المصرف الصناعي منحها للمستفيدين من الصناعيين، وتحكم هذه المصارف مجموعة من القوانين والتعليمات.

وان اهم ما تقوم به المصارف الصناعية ما يأتي:

1- منح القروض والتسهيلات الائتمانية للمشروعات الصناعية بأجل قصيرة ومتوسطة وطويلة ، ولأغراض

مختلفة كالتوسعات في مشروعات قائمة أو تمويل مشروعات جديدة.

2- المشاركة المباشرة في رؤوس أموال المشروعات الصناعية.

3- تقييم المشروعات الصناعية واعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لصالح الزبائن.

4- فتح الاعتمادات المستندية لعمليات الاستيراد والتصدير.

5- اصدار خطابات الضمان بأنواعها المختلفة.

2.3.3.2.2 المصارف الزراعية:

تضطلع بتقديم كافة الخدمات المصرفية ذات الصلة بالنشاط الزراعي، مثل القروض والتسليفات التي تمنحها للمزارعين لشراء الآلات الزراعية، واستصلاح الاراضي , وتمويل نفقات الزراعة والحصاد , فضلا عن اقراض الجمعيات التعاونية الزراعية لمباشرة الاغراض الانتاجية , وقبول ودائع ومدخرات المزارعين والجمعيات التعاونية.

ومن الملاحظ ان تقديم الائتمان الزراعي يكتنفه في الواقع قدر اكبر من المخاطر، التي من الممكن ان تتعرض لها المصارف الزراعية مقارنة بالمصارف التجارية ويعود اهما ما يأتي:

1- الطول النسبي لدورة الانتاج الزراعي بالنسبة الى دورة الانتاج الصناعي , وهو ما يتيح للمزارعين مساحة زمنية اكبر لأنفاق الاموال المقترضة واستخدامها في مجالات اخرى , ومن ثم تعريض المصرف الزراعي لمصاعب عند قيامه بالتحصيل من الزبائن.

2- انخفاض عائد الائتمان الزراعي , قد لا يكفي في بعض الاحيان لتغطية النفقات التي تحملها المصرف.

3- التأثير السلبي للظروف الجوية والطبيعة على المحاصيل الزراعية يحمل في طياتها عجز المزارعين عن الوفاء بالتزاماتهم المالية نحو المصرف.

3.3.3.2.2 المصارف العقارية.

تتمثل المصارف العقارية بتلك المصارف التي تخصص بتقديم الخدمات الائتمانية العقارية , وما يتصل بها من تمويل لمشروعات الاسكان والبناء، كمنح السلف بضمان الاراضي أو العقارات المشيدة , أو تقديم القروض للجمعيات التعاونية الاسكانية , كما وتساهم المصارف العقارية في تأسيس شركات لبناء المساكن والعمارات والمباني على اختلاف انواعها.

وتعتمد هذه المصارف في تمويل نشاطها على رؤوس أموالها , وعلى القروض طويلة الأجل، التي تحصل عليها كدعم من البنك المركزي والمصارف الاخرى، والسندات التي تصدرها. ومما تجدر الاشارة اليه، ان المصارف العقارية، لا يقتصر نشاطها على منح القروض التي يكون اغلبها طويلة الاجل , وانما يشمل نشاطها احكام الرقابة الكاملة على الانفاق , وربطه بعمليات الانجاز , كما وان بعض المصارف العقارية تقوم بدراستات الجدوى الاقتصادية لمشروعاتها , وتقديم المشورة لأجهزة التعمير والاسكان الرسمية في البلد المعني , كذلك فان هذه المصارف تشجع المشروعات الاسكانية الفردية ,

ولتعظيم مواردها فإن هذه المصارف غالبا ما تستثمر أموالها في مشروعات مختلفة مثل الفنادق , والمدن السياحية , والمجمعات الاسكانية الراقية.

3.2 مفهوم المخاطر في البنوك التجارية وأنواعها

تلعب البنوك دروا هاما في النشاط الاقتصادي حيث لا يقتصر تأثير نشاطها على المجتمع المالي فقط بل يمتد أيضا إلى غيره من المجتمعات الأخرى نظرا للعلاقات المتبادلة بين البنوك داخل وخارج الدولة. وتتعرض البنوك وفقا لطبيعة نشاطها للعديد من المخاطر حيث أن السمة الأساسية التي تتصف بها البنوك في الوقت الحاضر هي مدى قدرتها على التعامل مع المخاطر التي لم تعد تقتصر على نوع واحد فقط هو المخاطر الائتمانية بل تعددت أنواع تلك المخاطر وتشعبت إلى الحد الذي أصبح فشل العديد من البنوك والمؤسسات المالية في الآونة الأخيرة لا يرجع فقط إلى المخاطر الائتمانية ولكن يرجع إلى أنواع أخرى من المخاطر.

إن الاهتمام الأساسي لبنوك المستقبل ليست هي الأموال ولكنها المخاطرة حيث تتمكن البنوك من تحقيق التفوق على منافسيها عن طريق تعظيم عوائدها من خلال المخاطرة وبالنظر إلى أهمية المخاطرة (Stott, 1993) في العمل المصرفي، لذا فمن الضروري تناول مفهومها وأنواعها بقدر ملائم من الإيضاح والتحليل، وبناء على ذلك يجب عرض تعريف المخاطر وأنواعها:

1.3.2 تعريف المخاطرة:

1.1.3.2 التعريف الأول:

يعرف (فوغان) المخاطرة بأنها إمكانية حدوث انحراف في المستقبل بحيث تختلف الأهداف المرغوب في تحقيقها عما هو متوقع (J.Vaughan, 1997).

2.1.3.2 التعريف الثاني:

يعرف (جون داووز وجوردان اليوت قوهان) المخاطرة بأنها تمثل احتمالات قابلة للقياس لتحقيق خسائر أو عدم الحصول على القيمة مشيرا إلى أن المخاطرة تختلف عن عدم التأكد حيث أن الأخيرة غير قابلة للقياس (Elliott, 1995).

3.1.3.2 التعريف الثالث:

يعرف (جويل بسيس) المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية على الربحية الناتجة عن العديد من عوامل عدم التأكد وأن قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير المواتية التي تتم في ظل ظروف عدم التأكد على الربحية (Bessis, 1998).

4.1.3.2 التعريف الرابع:

ويعرف (هندي) المخاطرة بأنها تمثل التقلب في العائد المستقبلي ويتفق معه في ذلك (سينكي) حيث يشير إلى أن ذلك يمثل التعريف الشائع في التمويل (منير ابراهيم، /).

نظرا للأهمية القصوى لإدارة المخاطر في البنوك التجارية، تطور مفهوم إدارة نشاط البنوك وأصبح أكثر انسجاما مع إدارة المخاطر، وأصبحت الصناعة المصرفية تعرف بأنها فن التعامل مع المخاطر وليس تجنبها وذلك بغرض تعظيم العائد على حق الملكية.

وفي ضوء ما تقدم يمكن تعريف المخاطرة على أنها الأثار غير المواتية الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية البنك ورأسماله.

4.2 الخلفية النظرية لإدارة المخاطر المالية والبنكية

3 إدارة مخاطر الإقراض البنكي

1.3 الإدارة الوقائية لمخاطر الإقراض البنكي

1.1.3 إدارة البنوك التقليدية ودورها في وقاية من التعثر

1.1.1.3 توزيع وتغطية المخاطر

بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر والتنبؤ بها قبل حدوثها عند منحه للقروض، فهو يأخذ دائما الاحتياطات اللازمة لكي يتجنبها ويخفف من حدتها، لأن احتمال تعرضه لها يبقى دائما واردا.

الجزائر قامت بتطبيق في 01 جانفي 1992 النظم الاحترازية للوقاية من المخاطر الائتمانية، وهذا تطبيقا للأمر رقم 11-09 الصادر بتاريخ 14/08/1991، والمتعلق بتحديد النظر الاحترازية في تسيير البنوك والمنظمات المالية، وتتمثل هذه الإجراءات في ما يلي: (Banque D'Algérie, 1991)

أ- توزيع وتغطية المخاطر:

لقد فرض بنك الجزائر على البنوك التجارية عند ممارستها لنشاطها العادي المتمثل في منح القروض أن لا يتجاوز مبلغ الأخطار المحتملة مع نفس المستفيد النسب التالية من الأموال الخاصة الصافية. (Banque D'Algérie, 1994)

40 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1992.

30 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1993.

25 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1995.

وكل تجاوز هذه النسب يجب أن يتبعه مباشرة تكوين تغطية تمثل ضعف المعدلات الخاصة بالملاءة المالية.

8 بالمائة ضعف معدل 4 بالمائة ابتداء من نهاية جوان 1995.

10 بالمائة ضعف معدل 5 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1996.

12 بالمائة ضعف معدل 6 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1997.

14 بالمائة ضعف معدل 7 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1998.

16 بالمائة ضعف معدل 8 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1999.

أما بالنسبة للمبلغ الإجمالي للأخطار التي يمكن تحملها مع كل المستفيدين فيجب أن لا يتجاوز 10 مرات من مبلغ الأموال

الخاصة الصافية للبنك.

مبلغ الأخطار المرجحة

$$\text{نسبة توزيع الأخطار بالنسبة للمستفيد واحد} = \frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{100 \times 25\%}$$

الأموال الخاصة الصافية

مبلغ الأخطار المرجحة

$$\text{مبلغ الأخطار المحتملة مع كل المستفيدين} = \frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{100 \times 10\%}$$

الأموال الخاصة الصافية

2.1.1.3 نسبة الملاءة المالية

وهي تمثل العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية ومجموع مخاطر الائتمان المتكلفة والناجمة عن عملية توزيع القروض.

الأموال الخاصة الصافية

$$\text{نسبة الملاءة المالية} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مجموع الأخطار المرجحة}}$$

مجموع الأخطار المرجحة

وقد حددت هذه النسبة بـ 8 بالمائة كحد أدنى يجب على البنوك التجارية احترامه وهذا ابتداء من نهاية ديسمبر 1999 وللحصول على هذه النسبة يجب تحديد الأموال الخاصة الصافية

:

:

•

يا

•

•

•

•

•

•

نا

•

وللحصول على الأموال الخاصة الصافية يجب طرح العناصر التالية:

- غير المحررة من رأس المال الاجتماعي.
- الأسهم الخاصة المملوكة بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

- النتيجة السالبة المحددة في تواريخ وسيطة.

تتمثل هذه الأخطار في: (Banque D'Algérie 1994)

سندات المساهمة.

جا

مخفض منها العناصر التالية:

- المبالغ المحصل عليها في شكل ضمانات من الزبائن في شكل ودائع وأصول مالية قابلة أن تكون سائلة بدون أن تخصص قيمتها.
- مبلغ المؤونات المشكلة لتغطية المستحقات، أو لانخفاض قيمة السندا .

02: توزيع الاخطار حسب معدل الترجي

% 5

% 20

% 100

معدل الترجيح

معدل الترجيح	% 100	% 20	% 5	% 0
با :	قروض للبنوك التجارية في	تعمل في الجزائر:	بج :	
-	-	-	-	-
- القرض الايجاري.	- با	-	-	-
- با	-	-	-	-
-	-	-	-	-
-	-	-	-	-
سندات المساهمة والتوظيف	سندات المساهمة	المساهمة	والمساهمة للبنوك التجارية	-
غير تلك الخاصة بالبنوك	القرض التي تعمل في	المقيمة في الجزائر		-

-			-	
---	--	--	---	--

(Banque D'Algérie, 1991) :

وهكذا يتم حساب نسبة الملائمة إذا يجب على البنوك التجارية أن تقوم بالتصريح على هذه النسبة في كل من 30
31 ديسمبر لكل سنة، كما يمكن للجنة المصرفية أن تطلب منهم ذلك في أي وقت
مراقبة على الجهاز المصرفي.

3.1.1.3 متابعة الالتزامات

لضمان المتابعة الحسنة للالتزامات التي تقدمها لربائنها، يجب على البنوك التجارية أن تقوم بواسطة أعضاء التسيير والإدارة
بتشكيل دوريا الإجراءات والسياسات المتعلقة بالقروض والتوظيفات والسهر على احترامها، وتعمل على
حقوقها حسب درجة الخطر الذي تشكله، إلى حقوق جارية، أو حقوق مصنفة وتكوين مؤونات أخطار القروض.

. الحقوق الجارية: تعتبر الحقوق الجارية هي كل الحقوق التي يتم استرجاعها كاملة في آجالها المحددة حيث تشكل
لها مؤونة عامة ب 1 إلى 3 با .

. الحقوق المصنفة: وتنقسم إلى ثلاثة مجموعات

- الحقوق ذات المشاكل القوية: وهي الحقوق التي يمكن استرجاعها ولكن بعد أجل يفوق الأجل المتفق عليه،
حيث تشكل لها مؤونة تقدر بحوالي 30 با .
- الحقوق الجد خطيرة: وهي الحقوق التي تتميز بإحدى الميزتين: عدم التأكد من استرجاع المبلغ بكامله، التأخر في
6 أشهر وسنة وتشكل لها مؤونة تقدر بحوالي 50 با .
- الحقوق الميئوس منها: وهي الحقوق التي لا يستطيع البنك استرجاعها بالطريقة العادية، وإنما حتى يستعمل كل
طعن الممكنة من أجل تحصيلها، ويكون لها مؤونة تقدر ب100 با .

4.1.1.3 أخذ الضمانات

تعتبر الضمانات آخر الاعتبارات التي يلجأ إليها البنك كمكمل للتحقق من سلامة القرض، وذلك بعد دراسته
لشخصية الزبون وسمعته وكذلك الغرض والمبلغ المطلوب، وهدفه من مطالبة زبائنه بذلك هو اجتناب الحالات غير
تتم على السداد، وبالتالي فهو يريح نفسه من القلق الذي ينجم بسبب تعثر المقرض عند السداد .

بر الضمانات عن وسادة يلجأ إليها البنك عند الحاجة خاصة في حالة عدم الوفاء، فهي من الناحية القانونية تعني

لدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح 1

امتياز خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان. ()

(Michel, .

1995)

والمشروع المالي الجزائري يحدد نوعين من الضمانات

- نا .
- نا .

• نا . وهي عبارة عن تعهد يقوم به الشخص، والذي بموجبه يتعهد بتسديد المدين في حالة الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، ومن أهم الضمانات: (2007)

- :وتتمثل في وضع شيء ملموس كضمان على الدين، ويمكن أن يكون هذا للمدين نفسه، أو يكون مقدما من الغير، حيث يعطى هذا الشيء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل استرداد القرض، ومن أهم هذه الضمانات ما يلي (M.Remilleret, 1983) :
- الاتفاقية، الرهن القانوني والرهن القضائي.
- الضمانات التي تعطي حق الحجز للبنك، منها رهن البضائع، رهن الآليات والسيارات ورهن سند التخزين .
- الضمانات التي لا تعطي حق الحجز للبنك: منها رهن المحل التجاري ورهن المعدات والآلات . (Ammour, 1997)

2.1.3 دور خصائص الصيرفة الإسلامية في الوقاية من تعثر الديون

1.2.1.3 دور أحكام التمويل والاستثمار في الوقاية من تعثر الديون

نشأت المصارف الإسلامية وفق تصور يختلف تماما عما هي عليه المصارف التقليدية، حيث تعتمد الأخيرة في إيراداته على الفرق بين القروض وفوائدها أخذا وعطاء، في حين أن المصارف الإسلامية استبعدت التعامل بالفائدة نهائياً أنشطتها الاستثمارية، واعتمدت على مبدأ المشاركة في الغنم والغرم.

1.1.2.1.3 الاعتماد على مبدأ المشاركة ودوره في الوقاية من التعثر:

الإسلامية أوجدت نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي، حيث إنَّها حولت العلاقة بين البنك والمتعاملين معه، من علاقة المديونية الربوية، إلى علاقة قائمة على المشاركة الفعلية في التمويل والجهد والاستثمار، وبالتالي المشاركة في ن

ويتمثل أسلوب المشاركة في مساهمة المصرف بتمويل رأس مال مشروع معين، بحيث يصبح شريكا في ملكيته، وبحق له المشاركة في إدارته والإشراف عليه وتحمل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة، أما في حالة الإقراض بفائدة فإن للمقرض رأس ماله كاملا بالإضافة إلى الفوائد المترتبة عليه، بغض النظر عن نتيجة المشروع أو العمل الممول. (2007)

وبذلك فإنه يمكن القول بأن المصارف الإسلامية إذا اعتمدت مبدأ المشاركة في تمويلاتها، فإنها ستصبح بجا من ناحية عدم ترتب ديون والتزامات آجلة من العملاء كما هو الحال في المراجعة، ويبقى تحمل مخاطر العمل الاستثماري

وتتمثل هذه المخاطر بما يسمى "المخاطر الأخلاقية" (Moral Hazard) وهو ينتج عن اتجاه العميل المغامر إلى أنشطة خطيرة؛ ليعوض سعر الفائدة، مما يدفع مخاطر الائتمان إلى الارتفاع، من أجل ذلك فإن المصرفية التقليدية أخذت تتجه نحو المصرفية الشاملة، وتقلل من استخدامات تجارة الديون القائمة على سعر الفائدة لحساب استخدامات لك أدوات تعتمد على الإيجار والربح أيضاً. أما المخاطر الأخلاقية في البنوك

الإسلامية فتتعلق بعامل المضاربة وشخصيته وأمانته وخبراته وغير ذلك. حيث يتوقف نجاح المضارب بتحقيق أعلى أرباح على أمانة عامل المضاربة وخبرته ودرايته بالسوق. وجدير بالذكر أنّ إجراءات التحوط للتقليل من حدة المخاطر يعتبر مقصداً من مقاصد التشريع المالي الإسلامي. () ويحدث هذا النوع من المخاطر بسبب تصرف الوكيل في غير صالح الأصل (2002)؛ إذ قد يلجأ الوكيل (عميل المصرف) إلى

لا يستحقه من المنافع، وبإستثناء هذه المخاطر فإن صيغ المشاركة والمضاربة تمتاز بقدرتها على استيعاب جميع المخاطر وإدخالها ضمن الربح، وتكون عوائدها أكبر من عوائد الصيغ التمويلية الأخرى. ()

لكن في الواقع فإن البنك الإسلامي يتحمل العبء الأكبر من المخاطرة في المشاركات على الرغم من عوائدها المجزية، ولا يحصل هذا في المراجحات. ولا بد من التنويه هنا بأن المخاطر التي يتحملها البنك في المشاركات لا علاقة لها بتعثر الديون؛

وبمعنى آخر يمكن القول

بـ

بـ

الأخلاقي ومخاطر السوق، ويكون البنك في هذه الحالة مسؤولاً

تقصيره فقط، حيث إنه لا

يضمن العائد للمودعين، وبالتالي فإن هذا النموذج يتميز بالمرونة العالية في مواجهة خطر الخسارة، بالإضافة إلى أنه لا

يترتب عليه التزامات آجلة في ذمة المصرف تجاه عملائه أو العكس.

وتطبق المصارف الإسلامية مبدأ المشاركة في الغنم والغرم من خلال مجموعة من الصيغ أو الأطر العقدية التي تتشابه في مضمونها، لكنها تختلف في بعض الخصائص والمزايا التي تقدمها، ويسعى الباحثون دائما إلى استحداث صيغ جديدة أو تطوير الصيغ الموجودة حتى توافق التطورات والمستجدات في الساحة المصرفية. ويمكن حصر الصيغ التمويلية التي علم مبدأ المشاركة في الأشكال التالية:

التمويل بالمشاركة الثابتة؛ حيث يقوم البنك بالمساهمة في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، بحيث يصبح شريكا في ملكية المشروع والإشراف عليه، ويكون شريكا في نتيجة المشروع بالنسب التي يتم الاتفاق عليها بالعقد. وفي هذه الحالة يحتفظ كل من الشركاء بحصة ثابتة من المشروع إلى حين انتهاء المدة المتفق عليها. وقد تكون المشاركة الثابتة مستمرة؛ بحيث يبقى البنك شريكا في المشروع طالما أنه بحيث يتضمن العقد توقفا معينا للتمويل تنتهي بعده شراكة البنك، مثل دورة مالية أو صفقة تجارية وغير ذلك.

بـ (بـ) "

تدرجياً إلى أن يتملك المشروع بكامله، فتتكون هذه العملية من شركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين

الشريكين، ولا بد أن يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة، ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر".
(2003)

. التمويل بالمشاركة المتغيرة؛ وهذا الأسلوب يعد بديلا عن القرض في الحساب الجاري المدين، حيث يقوم المصرف ، ثم يأخذ المصرف حصته من الأرباح

الفعالية في نهاية العام بحسب نتائج المشروع. (أبوالهيجاء، 2007)
. أشكال أخرى لصيغ التمويل بالمشاركة، حيث استحدثت بعض المصارف أشكالاً جديدة تختلف في خصائصها عن الصيغ السابقة، لكنها لا تخرج في مضمونها عن حقيقة المشاركة في الغنم والغرم، ومن هذه الصيغ: التمويل با شراء حصة الشريك، وصيغة المشاركة في رأس المال التشغيلي، وصيغة المشاركة بشراء بضاعة

ويضاف إلى المشاركة التمويل بالمضاربة؛ والمقصود هنا المضاربة المشتركة التي تجربها المصارف الإسلامية، من خلال حسابات الاستثمار المشترك، أو المحافظ الاستثمارية، أو

وتقوم فكرة حساب الاستثمار المشترك على أساس المضاربة المطلقة المختلطة المستمرة؛ حيث تكون المضاربة غير مقيدة بزمن أو مكان أو نوع تجارة أو استثمار، وكونها مختلطة يعني أن المصرف الإسلامي سيتلقى أموال العملاء جميعاً ويخلطها مع كلها في وعاء واحد، وأما الاستثمارية فإنها تعني أن عمليات الاستثمار تكون مستمرة ومتتابعة بحيث يواصل البنك تشغيل الأموال في الأنشطة المختلفة بحسب ما يراه مناسباً، ويتم احتساب الأرباح في نهاية كل دورة با

شارة إلى أنه وبالرغم من أن التمويل بالمشاركة يعطي البنك الحق في إدارة الاستثمار؛ إلا أنه بإمكانه التنازل عن
با با (1994)

وبالنظر إلى واقع التطبيق في المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر، نجد أنها جنحت في غالب تمويلاتها إلى الصيغ التمويلية المنشئة للديون من مريحة وبيع آجل واستصناع، ويبرر بعض ذلك بأن القدرات المصرفية في إدارة الائتمان قد تطورت تطوراً عظيماً مع الزمن، أما إدارة المضاربة والمشاركة فإنها لا تزال في مراحلها الأولى. (2009)

2.1.2.1.3 التنوع في الصيغ الاستثمارية وأثره في الوقاية من التعثر

من المعلوم أن المصارف الإسلامية تتميز عن غيرها من المؤسسات المصرفية؛ بتنوع الصيغ والأطر العقدية المستخدمة في وهي المضاربة، والمشاركة، والإجارة، وبيع المراجعة، وبيع السلم، وبيع الاستصناع، وجميع أساليب التمويل الأخرى هي صورة مباشرة أو غير مباشرة للأشكال السابقة، وقد تجمع بعض الأساليب سمات اثنين أو أكثر منها.

الصيغ الاستثمارية وعدم وضع المال في سلة استثمارية واح

أبرز ما يميز الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، ويمكن التقليل من المخاطر والتي من أهمها تعثر الديون من خلال عدة
(السبهاني، 2012)

• تنوع مجالات

•
•
• الدخول في نظم التأمين التبادلي التكافلية.

أما في المصرف التقليدي فيمكن القول بأنه على الرغم من تعدد المنتجات المصرفية واختلاف أسمائها وأشكالها؛ إلا أنها تقول في غالبها إلى ترتب الديون على العملاء لمصلحة البنك، مما يجعلها عرضة للتعثر بشكل كبير بسبب مخاطر تذبذب

وبالنظر إلى واقع التطبيق، وبالرغم من مزايا وإيجابيات تنوع الصيغ التمويلية؛ إلا أن البنوك الإسلامية تميل في غالب تمويلاتها إلى الصيغ المنشئة للديون والتي تعتمد على هامش ربح محدد مسبقاً، فعلى سبيل المثال ركزت البنوك الإسلامية في ماليزيا على التمويل عن طريق المراجحات، وبالأخص المراجحات الاستهلاكية التي لا يبقى فيها محل العقد فترة طويلة، وقد بلغت نسبة العقود التي تقوم على الديون إلى 97.8% من مجموع معاملات البنوك الإسلامية في ماليزيا سنة 2010. (..)

ولعل السبب في تركيز البنوك الإسلامية على المراجعة دون صيغ المشاركة والمضاربة يعود إلى أمرين:

• لا يتحمل الممول المخاطر طوال فترة العقد، وإنما في المدة التي بين عملية البيع وتسليم السلع للعميل، أما طوال فترة العقد فيكون مبلغ التمويل وهامش الربح المتفق عليه في حكم الدين ولا ينطوي عليه أية مخاطر. بعبارة أخرى المخاطر محسوبة طوال فترة التعاقد.

• عدة أنواع للرهون تستخدمها المصارف الإسلامية، أهمها:

• الرهن العقاري؛ حيث يحق للمصرف وضع يده على العقار المرهون، واستيفاء دينه من ثمن العقار بالأفضلية على غيره من الدائنين في حالة تعثر العميل أو توقفه عن السداد. (2002)

بأ

نا

عند الحاجة، حيث يتم حفظ البضائع في مخازن البنك، أو في مخازن العميل

تأ

بأ

• لحقوق المعنوية والمدخرات، وغير ذلك مما لا يتسع المجال لذكره والتعليق عليه في هذه الدراسة

(أبوالعالي)، وبالنظر إلى واقع البنوك الإسلامية نجد أن الرهون والضمانات قد قامت - -

فعال في حفظ حقوق البنك والتقليل من خسائره في حالة تعثر العملاء. (2011)

2.2.1.3 دور إدارة المصرف الإسلامي في الوقاية من التعثر

- تعد الإدارة الضعيفة وغير الكفوءة من أهم أسباب حدوث مشكلة تعثر الديون في المص -
إن سوء إدارة عمليات التمويل، وقلة كفاءة الموظفين تؤدي إلى حدوث التقصير والتجاوزات في دراسة طلبات التمويل،

البنوك الإسلامية معايير ومحددات تستند إليها عند دراسة طلبات التمويل، منها ما يتعلق بالعمل نفسه ومدى أهليته للقيام بالمشروع، ومنها ما يتعلق بالمشروع الممول ومدى الجدوى من إنشائه، ومنها ما يتعلق بسياسة البنك نفسه. وأهم ما يميز البنوك الإسلامية في هذا المجال هو انضباطها بمجموعة من المعايير الشرعية للتأكد من سلامة النشاط

1.2.2.1.3 معايير التمويل في المصارف الإسلامية:

أ. : :

هناك عدة معايير تأخذها المصارف بالحسبان عند دراسة العميل، فهناك ما يعرف بالعناصر

(5CS)، والتي تتمثل بشخصية العميل (Character)، والمركز المالي للعميل (Capital)

(Capacity) نا (Collaterals) (Conditions). (المدني، 2010)

ويمكن بيان المعايير المتعلقة بالعمل كما يلي:

- معيار الشخصية؛ حيث إن وجود الصفات الحسنة والأخلاق الفاضلة عند العميل تساعد إلى حد ما على حفظ حقوق البنك والتقليل من التعثر بسبب الإهمال والتحايل والغش والمماطلة. لذا يجب على المصرف التأكد من توافر مجموعة من الصفات في العميل من أهمها: الصدق والأمانة، والالتزام بالسلوك المهني القويم، والوفاء بالالتزامات المالية المترتبة عليه بانتظام، وأن لا يكون لديه سوابق في المظل وعدم السداد، بالإضافة إلى السماح في التعامل. (2008)

مشروعه بنجاح، وتُعرف الكفاءة بأثما: "استخدام الموارد البشرية والطبيعية المتاحة للإنسان لإنتاج أكبر قدر من لويات المجتمع المسلم، مع التقليل من التكاليف إلى

". (1997)

- معيار السيرة الائتمانية؛ حيث يجب على البنك تحري السيرة الائتمانية للعميل، والتأكد من سلامتها وذلك ليوف الأمان للمصرف الإسلامي ويحافظ على الحقوق المالية للمساهمين والمودعين، ويتم ذلك من خلال مجموعة من

ن المصرف إذا تحقق من توافر المعايير السابقة في العميل، فإن ذلك سيققل إلى حد كبير من احتمالية

السداد في المستقبل، وهذا لا يعني أن المصرف سيضمن بشكل

تؤدي إلى تعثره وتوقفه عن السداد، سواء بإرادته أو بأسباب خارجه عن إرادته.

ويتعامل المصرف الإسلامي مع هذه الحالات وفقاً لوضع العميل، وسبب توقفه عن السداد، حسب الترتيب التالي (2004):

- (1) من كان مشتركاً في صندوق التأمين التبادلي لمديني البنك، وتنطبق عليه حالات التعويض (الوفاة والعجز الكلي)، فإنه تجري تسديد مديونيته تجاه المصرف كلياً أو جزئياً حسب نظام الصندوق.
 - (2) إذا ثبت أن تخلف العميل كان بسبب ظروف موضوعية ومنطقية، فإنه يُمهّل حتى يصبح
 - (3) إذا ثبت أن تخلف العميل كان بسبب خلل مؤقت في تدفقاته النقدية، فإنه يجري الاتفاق معه على إعادة جدولة
 - (4) أما إذا ثبت أن العميل مماتل في التسديد مع أنه موسر؛ فإنه تجري ملاحظته ودياً في البداية، فإن استمر في المماطلة عندها يتولى محامو البنك إحالته للقضاء والتنفيذ على ضماناته وممتلكاته.
- وقد ندب الإسلام إلى إنظار المدين المعسر؛ حيث قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [280 :]
وذهب إلى أكثر من ذلك حيث حث الدائن على أن يعفو عن المدين ويتصدق عليه، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [280 :]. وقد ذكر الفقهاء ضابطاً للمدين المعسر وذلك تبعا لحالة الإعسار التي هو فيها كما يلي (حماد ن.، 2001):

- إذا كان المدين معدماً؛ بحيث نفذ ماله كله ولم يبق لديه ما ينفقه على نفسه وعياله، عندها وجب على الدائن إنظاره، ولا سبيل لتكليفه شرعاً بما لا يطيق.
 - أما إذا كان المدين مقلاً غير معدم، أي أنه يملك بعض المال لكنه لا يكفي للإنفاق على نفسه وعياله وديونه إلا بضرر ومشقة، عندها يستحب على الدائن إنظاره، وقد قال رسول الله ﷺ: "من سرّه أن ينجيه الله من كُرب يوم القيامة فلينفّس عن معسر أو يضع عنه" (1998).
- أما في حالة المدين المماطل؛ أي الذي يملك القدرة على السداد لكنه يمتنع عنه، فإن ذلك محرم شرعاً، وقد عده بعض الفقهاء من كبائر الإثم، وهناك عدة أحاديث تبين ذلك، حيث قال رسول الله ﷺ: "مطل الغني ظلم" (2011) أيضاً: "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته".

وقد وضع الفقهاء مجموعة من العقوبات الزاجرة على المدين المماطل تأديباً له، وترهيباً لمنع غيره من الإقدام على ذلك، وتعد هذه العقوبات تعزيرية تختلف باختلاف الحالة والزمان، ومن هذه العقوبات على س (2007):
يستوفي القاضي الدين جبراً من ممتلكات المدين، أو أن يحبس المدين، أو ملازمته وضربه، أو الحجر عليه، ومنها أيضاً تغريمه نفقات الشكاية والدعوى، وإسقاط عدالته ورد شهادته، إلى غير ذلك من العقوبات التي يراها

وبالنسبة لمشكلة المماطلة في الوقت الحالي فإنه يمكن القول بأن هناك حلولاً جذرية لهذه المشكلة، وهذه الحلول هي فرض غرامة التأخير على العميل المماطل، أو الشرط الجزائي في العقد، أو إلزام المدين المماطل بالتعويض عن الضرر الناشئ،

:

أولاً: غرامة التأخير، وتعرف غرامة التأخير في الشريعة والقانون بأنها: "عقوبة جنائية تفرضها الدولة أو المحاكم لصالح الخزينة العامة". وهذه المسألة محل خلاف وجدل فقهي فقد صدرت فتوى عن ندوة البركة الثانية عشرة للاقتصاد الإسلامي بجواز ذلك: "يجوز اشتراط غرامة مقطوعة أو بنسبة محددة على المبلغ والفترة في حال تأخر العميل عن السداد دون عذر مشروع، وذلك على أساس صرف هذه الغرامة في وجوه البر، ولا يملكها مستحق المبلغ"، في حين قرر مجمع الفقه الإسلامي ما يلي (مجمع الفقه 1989):

"إن الدائن إذا شرط لمدين أو فرض عليه أن يدفع له مبلغاً من المال غرامة مالية جزائية محددة أو بنسبه معينة إذا تأخر عن السداد في الموعد المحدد بينهما.. فهو شرط أو فرض باطل ولا يجب الوفاء به. .. بل ولا يحل سواء كان الشارط هو المصرف أو غيره. ..
ب
الثاني هو الأصوب والأرجح والله تعالى أعلم؛ فمطل الغني ظلم.. وإلزامه بالربا على سبيل العقوبة ظلم أكبر منه.

ثانياً: الشرط الجزائي، هناك عدة تعريفات للشرط الجزائي في القانون (2013) :
يتفق بموجبه المتعاقدان على تعيين التعويض الشرعي الذي يُستحق عند الإخلال الاختياري المضر بالمشترط".

نلاحظ من التعريف أن الشرط الجزائي يتضمن تعويضاً عن الضرر الناتج من إخلال أحد الاتفاق عليه منذ بداية التعاقد، وأيضاً أنه مرتبط بالضرر فلا يستحق التعويض في حالة عدم وقوع الضرر.
وقد يقع الشرط الجزائي في الديون، وفي غير الديون، وما يهمنا في هذه الدراسة هو حكم الشرط الجزائي في الديون، حيث صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي بعدم جوازه في الديون مطلقاً.

ثا : إلزام المدين بالتعويض عن الضرر، ويعرف التعويض بأنه: "المال الذي يُحكم به على من أوقع ضرراً على غيره في نفس أو مال"، ونلاحظ من التعريف أن التعويض يهدف إلى إزالة الضرر الواقع بالطرف الثاني، أي أنه يتحدد بعد ر. وقد اختلف المعاصرون في مسألة جواز اشتراط التعويض عن الضرر عند التعاقد، واستدل كل فريق منهم بمجموعة من الأدلة لا مجال لتفصيلها هنا، إلا أن مجمع الفقه الإسلامي صدر بقرار عدم جواز اشتراط التعويض سواء أكان التعويض حُدد كنسبة من الدين، أو بمبلغ مقطوع، أو حتى إذا أُحيل تحديده إلى القضاء.

وبذلك نخلص إلى أن هناك فروقا بين هذه الحلول الثلاثة؛ فغرامة التأخير تعد عقوبة تُفرض على المدين عند تأخره عن السداد ويذهب عائدها إلى خزينة الدولة، وبالتالي فإنها قد تردع العميل عن المماطلة لكنها لا تعوض خسائر المصرف.
وأما الشرط

با

با

نح

وبالرجوع إلى قرارات المجمع السابقة نجد أن الشرط الجزائي في الديون غير جائز مطلقاً، ويعد من ربا النسئة وأن غرامة التأخير بالرغم من القول بجوازها عند البعض إلا أنها لا تعوض خسارة البنك حيث يعود إيرادها لحساب الخيرات ولا يدخل في موارد البنك، وأن اشتراط التعويض من المدين إذا تأخر في السداد غير جائز أيضاً، وبالتالي فإن هذه الحلول لم تقلل من نسبة تعثر سداد الديون في المصارف الإسلامية.

ب. المعيار الثاني: دراسة جدوى المشروع الممول:

حيث ينبغي على إدارة المصرف الإسلامي أن تتأكد من جدوى المشروع أو النشاط الذي السوق له ولمخرجاته، وهل البيئة الاقتصادية والسياسية المحيطة تنبئ بنجاحه، بالإضافة إلى الموضوع الأهم وهو ضرورة المشروع موافق لأحكام الشريعة الإسلامية ومحدداتها.

الك عدة معايير على إدارة المصرف الإسلامي أن تأخذها با

هذه المعايير:

• معيار الربحية؛ حيث يعد المصرف الإسلامي مؤسسة مالية تهدف إلى الربح في المقام الأول، لكن هذا الربح لا بد أن ينضبط بأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يبتعد عن الفوائد الربوية، ويتجنب الإسراف والمبالغة والغش وغير ذلك من

• وهناك عدة طرق لتقييم الجدوى المالية للمشروع؛ منها طريقة الفترة الزمنية اللازمة لاسترداد المبالغ المستثمرة، وطريقة العائد على الاستثمار، بالإضافة إلى طريقة صافي القيمة الحالية للمشروع، وغير ذلك من الطرق.

• حيث تعد الضمانات الحافظ الأول لحقوق البنك في حالة تعثر العميل وتوقفه عن

نا

• معيار السيولة؛ حيث يعد المشروع سليماً من ناحية السيولة إذا لم تظهر جداول التدفقات النقدية مالياً، خاصة في الأعوام التي يتم فيها سداد الأقساط الشهرية المستحقة، وهذا يقلل إلى حد ما من احتمالية تعثر المشروع في المستقبل.

• المعيار الشرعي؛ حيث ينبغي على إدارة المصرف أن تتأكد من عدم اشتغال النشاط الممول على أية مخالفات شرعية، في كل جوا يا با :

(1) ، بحيث لا يؤول إلى ضرر أو مفسدة على المسلمين.

(2)

(3) أن تكون مخرجات المشروع

(4) عدم استخدام المشروع للأدوات والأساليب المحرمة .

• المعايير الاقتصادية والاجتماعية؛ حيث تتميز المصارف الإسلامية بسعيها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم المجتمع، ومن أهمها:

(1)

يا يا
في اختياره للمشاريع التي ينوي تمويلها.

(2) المساهمة في مكافحة الفقر، وتحسين توزيع الدخل والثروة.

(3) توليد رزق كافٍ لأكبر عدد من الأحياء.

(4) حفظ المال وتنميته، والمقصود بالمال هنا الثروة وما تشمله من موارد طبيعية وأصول وقوى عاملة.

(5) رعاية مصالح الأحياء من بعدنا، فلا بد للمصرف عند تقويمه للمشروع أن يتأكد من مدى تأثيره على مصالح الأمة في المستقبل.

ولكن في واقع التطبيق فإن المصارف الإسلامية في الغالب لا تراعي هذه المعايير عند منحها للتمويل، وإنما تهتم بالعائد

نا

ت. : با :

حيث تؤثر الظروف الاقتصادية والسياسية المحيطة في الدولة على مدى صلاحية المشروع، ومدى احتمالية نجاحه، وبالتالي لا بد من الانتباه إليها ودراستها عند اتخاذ منح التمويل.

ن هناك مجموعة من المخاطر والمعوقات التي تواجهها المصارف الإسلامية تؤثر بشكل كبير على قرار منح التمويل، وتنبع من خارج سلطة البنك الإسلامي، ومن أهم هذه المعوقات:

- خضوع المؤسسات المالية الإسلامية لمعايير وضوابط تفرض عليها من البنك المركزي والسلطات النقدية ولا تتفق مع
- ف الإسلامية من مزية الملجأ الأخير التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التقليدية، وذلك لاشتمال التعامل على الفائدة المحرمة، مما يقيد حرية المصارف الإسلامية في منح التمويل وذلك لضرورة احتفاظها
- ضالة حجم البنوك الإسلامية وضعف التنسيق والترابط بينها.

2.2.2.1.3 مدى كفاءة العاملين في المصارف الإسلامية، ودورها في الوقاية من التعثر

يعد موضوع كفاءة العاملين والموارد البشرية في المصارف الإسلامية عاملاً مهماً في مسألة تعثر الديون، حيث إن خصوصية نوعية مميزة من الموظفين ليتمكنوا من دراسة طلبات التمويل التي يتلقاها البنك بالشكل الصحيح، ودراسة العملاء وتقويم أعمالهم، بالإضافة إلى التأكد من مدى صلاحية الضمانات المقدمة

فرت هذه الكفاءات في المصرف؛ فإن ذلك بالتأكيد سيقبل إلى حد كبير من المخاطر التي قد تواجه الاستثمار، وبالتالي تقل حالات التعثر. وتعد مسؤولية اختيار الموظفين وتدريبهم من مهام إدارة التدقيق الشرعي في المصرف الإسلامي، حيث تقوم هذه الإدارة بما يلي (2011):

- الأدنى للمعرفة الشرعية في مجال المعاملات الإسلامية.
- تخصيص التدريب لكل جهة في المصرف حسب الفنيات والمهارات التي تحتاجها.
- التدريب الخارجي، وذلك من خلال إلحاق الموظفين في الدورات المتخصصة والموثوقة في مختلف المجالات الشرعية

رة داغبي شروطا ينبغي توافرها في هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك، وهي على نوعين:

- الشروط الدينيون ونحو ذلك.

- الشروط العلمية والمهنية؛ حيث يجب أن يكون العضو من خريج يكون تخصصه في مجال الفقه المقارن والمعاملات المالية الإسلامية. يُضاف إلى ذلك الشروط التي وضعها الفقهاء للمفتي، من القدرة على الاجتهاد والترجيح بين الآراء، والالتزام بمنهج التيسير المنضبط، ومنهج الوسطية باستيعاب المستجدات وفهمها فهما عميقا حتى يتسنى إصدار الحكم عليها بدقة.

وبالرغم من هذه المحددات إلا أن الدراسات أثبتت أن البنوك الإسلامية ما زالت تعاني من عدم توافر العناصر البشرية المؤهلة والمناسبة لطبيعة عمل هذه البنوك، حيث إن معظم الذين يعملون فيها هم خريجو المؤسسات المالية التقليدية، ولا علم لهم بقواعد الاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية، ولا فقه المعاملات المالية في الإسلام (2011).

ن هناك مجموعة من القيم السلبية التي تنسب بها القوى البشرية في المصارف الإسلامية، من أهمها (2010): الفوضى والإخلال بالنظام، والتقليد والمحاكاة في العمل وعدم الإبداع، بالإضافة إلى العبوس وسوء معاملة رُف، وسوء استغلال وقت العمل في أمور خارجية، وكذلك صرف الحوافز مقابل أعمال لم تتم، ومرض النفاق الاجتماعي وتقلق الرؤس .

وهي عدم الاعتماد على الكفاءة والأهلية في تعيين الموظفين، وإنما راسة أجراها المعهد العالمي للفكر الإسلامي في هذا المجال، أن المرتبة الأولى في أسس اختيار العاملين في المصارف الإسلامية هي: الاعتبارات الشخصية، ويأتي بعدها معيار الجدارة والكفاءة (حماد ح.، 2008).

الإسلامية، ولا زالت تسعى إلى تطوير الموارد البشرية وتحسين مستواها في كافة المجالات، وذلك من خلال عقد الدورات التدريبية والمحاضرات والندوات في الجوانب التي يحتاج إليها العاملون في هذه المصارف ات وكمبيالات وكفالات واستثمار وتحليل مالي وسلوك وظيفي، واللغة الانجليزية، بالإضافة إلى الدورات التي تهتم بالأمور الشرعية والمعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية، وتحليل

بأوظفين ومدى تمكنهم وأهليتهم في المجالات المختلفة؛ كلما قلت احتمالية تعثر الديون في المستقبل. حيث إن ضعف الموظفين وقلة كفاءتهم، والتساهل في دراسة طلبات التمويل ومنح الائتمان،

(2016)

2.3 الإدارة العلاجية لمخاطر الإقراض البنكي

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث "عدم التسديد" وعدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته. وتبدأ عملية معالجة الخطر في المرحلة الأولى بعملية . تعثرت هذه العملية تبدأ عملية

1.2.3 تحصيل القروض

تعتمد وظيفة التحصيل على ثلاثة ركائز والتي تتمثل في:

1.1.2.3 رد الفعل:

يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنه يمثل سرعة رد الفعل للبنك على حالات حدوث .
تهتم بعامل الزمن، لأن النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل. لذلك يجب على البنوك أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتنبيه عن حالات عدم بدقة تسييرها.

2.1.2.3 الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع:

إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل، يتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.


3.1.2.3 التصاعد:

يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون، وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات .
با

4.1.2.3 تسيير الحسابات:

يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من أجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقاً لجعل فنظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتنبيه على هذه الوضعية غير العادية لسير الحساب، ومن جهة أخرى يقوم بتنظيم رد الفعل المتصاعد للبنك وأخذ الاحتياطات اللازمة للإحاطة بهذا الخطر الجديد. والشكل التالي يوضح عملية تسيير الحسابات في بنك تجاري .

03: عملية تسيير الحسابات في بنك تجاري



أعلاه

:

- رسالة نموذجية - رسالة نموذجية
- رسالة نموذجية - رسالة نموذجية
- التحويل إلى التحصيل
- رسالة نموذجية - رسالة نموذجية

- تنبيه المسير -

-

()

ففي هذه الحالة للمسير له حرية اتخاذ القرار سواء بتقديم المساعدة للزبون عن طريق منحه سحب على المكشوف أو أنه يقوم بالتحصيل مباشرة سواء تحصيل ودي أو قانوني.

2.2.3 معالجة القرض

ب، بحيث يتم تنظيم عملية

الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها.

إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الأولوية للقروض بدون ضمانات أولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات . كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسير التحصيل عن طريق هذا النظام يبحث عن مختلف الرسائل بالأشعار وطلب تسوية الوضعية وغيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون حتى تسوى الوضعية الجديدة . هذا طبعاً لا يجب أن يمنع مسير الحساب إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتسوية، وهذا إما إرادياً أو كرد فعل له بعد استلامه لرسالة آلية كإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب .

:

()

• وحدة التحصيل القانوني(مصلحة المنازعات) .

تدخل هاتين الوحدتين في تسيير الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض.

4 إدارة مخاطر سعر الصرف

إن معظم دول العالم الثالث عرفت جذرية في مختلف الجُج مند بداية الثمانينات من القرن الماضي إلى يومنا التي دفعت بها إلى إلى مؤسسات النقد الدولية عملت على إدماجها في النظام الدولي الذي يع با تته . . ونظراً لما يشهده عددا متزايدا من الدول النامية في تغيير

نظام سعر صرفها تجاه النظام المرن يا في

تحركات متزايدة في أسعار عملاتها بالتالي زيادة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المتعاملون في

مما يتطلب اللجوء شيئا فشيئا إلى استعمال تقنيات معينة سواء كانت داخلية أو خارجية لتغطية مخاطر تقلبات

. هنا تكمن أهمية إدارة مخاطر الصرف، لذلك كله فإن هذه الورقة تهدف إلى إبراز أهم التقنيات المستعملة

في إدارة تسيير المخاطر المرتبطة بالتقلبات في أسعار الصرف بالنسبة للمؤسسات دولية النشاط، ألن تلك التقلبات يمكن أن تحمل المؤسسات المعنية خسائر مالية باهظة هي في غنى عنها. بحث المحاور التالي بيائها

:

.. أهمية إدارة خطر سعر الصرف

. مخاطر الص

. مخاطر الصرف.

1.4

اريف المتعلقة بخطر سعر الصرف

يمكن إجمالها فيما يلي :
بأ (استيراد، تصدير)

أهمية بالنسبة للآجال التسوية النهائية لها .. مخاطر سعر الصرف أو مخاطر تغيرات
الاستيراد با الاقتراض
با هي مخاطر تواجه المؤسسة دولية النشاط
ثروتها مهددة بهذا

يترتب عليه ربح أو خسارة

خطر الصرف هو خطر الخسارة المرتبطة بالتغيرات في أسعار صرف

عليه فإن خطر الصرف يدور حول الضرر الذي يلحق بالنتائج المالية للمؤ
من جراء التقلبات في أسعار صرف عم ت التقويم

الذى يعتبر حينها خطر محقق، با

كما هو الحال عند التفاوض بشأن تصدير أو استيراد سلعة معينة أو التفاوض بشأن إبرام عقد قرض بالعمله
هو ما يسمى بخطر سعر الصرف المحتمل أو المتوقع.

مختلف مراحل خطر الصرف بالنسبة لنشاط مرتبط بالتجارة الدولية

ب هذه المراحل إن أسعار إلى غاية
الصرف غير مضمونة مما يترتب عنها مخاطر كلما طالت فترة العقد، حيث أن أسعار الصرف غدت اليوم متقلبة
عرضة لمؤثرات خارجية كثيرة مما يزيد من حدة الخطر المرتبط بأسعار الصرف، خاصة بالنسبة
لسوق في جميع لمج با

الذى يحتم عليها ضرورة

2.4 أهمية إدارة خطر سعر الصرف

بتفسير أو إدارة مخاطر سعر الصرف نذكر ما يلي : اندماج بلدان العالم الثالث في المنظومة

العمل في بيئة اقتصادية

(في إطار

)

يا

4 تحتكم إلى قانون السوق في جميع لمح

ما يرتبط به من مخاطر .. بروز أنماط جديدة للتجارة الدولية

متعاملين جدد في الساحة الدولية كدول جنوب شرق آسيا ما يرتبط بذلك من زيادة حدة التقلبات في أسواق

في الدول الناشئة

سوف تولد الحاجة الماسة إلى استراتيجية جديدة .. تقلبات سعر الصرف يمكن أن تؤثر ليس

فقط على الوضعية المالية للمؤسسة دولية النشاط بل قد يمتد ث أ يرها ليشمل التنمية في الدولة المعنية .

انعكاس أثار تقلبات سعر الصرف على مختلف وظائف المؤسسة دولية النشاط (من تخطيط، تمويل، انتاج، تسويق، تمويل،

إلى المضاربة - .تحسن القدرة التنافسية) في مجال السعر خاصة) للمؤسسات ...)

مرتبط بمدى التحكم في خطر سعر الصرف كفاءة، على اعتبار أن هذا الخطر يعتبر عام محدد

التكلفة خاصة في مثل دول العالم الثالث التي تستند في تھ إلى مواد أولية

. الترتيبات أو المركزية للقاء من مخاطر الصرف. با الخاطئ بأن

. هكذا غدت إدارة مخاطر

ذات أهمية كبيرة في الوقت الراهن خاصة بالنسبة لمؤسسات الدول النامية تلك التي عرفت في نظامها

صوب النظام الحر، على الرغم من التعقيد المتزايد لهذه العملية في الوقت ذاته

فعالية في نفس الوقت،

المستخدمة في هذا الشأن هي كثيرة، بما ينسجم يمكن بيان أهم هذه التقنيات فيما يلي.

3.4

تتمثل هذه التقنيات فيما يلي:

1.3.4 التأثير على الآجال:

با التي خلالها

: الدولي. في هذا المجال نميز

1.1.3.4 تفسير آجال العملية:

Termillage (LAGS and LEADS) يتمثل في تنويع آجال الدفع من أجل

الإيجابي حيث يتم تعديل آجال أو تواريخ تحصيل الحقوق(مصدر) أو دفع

() تبعا لتغيرات سعر الصرف . "LEADS"

هذه العملية ليست في الحقيقة تقنية لتغطية خطر الصرف،

"LAGS"

تھ من التقلبات في سعر الصرف . فعندما يتوقع المصدر زيادة سعر العملة المحرر بها عقد

التصدير فإنه يمنح آجال كبيرة للمستورد لتحصيل المبلغ المستحق له. لكن إذا كان يتوقع عكس ذلك أي انخفاض قيمة العملة المحرر بها العقد، فسوف يحاول تسريع .
 أن هذه التقنية تكتنفها مثالب متعلقة أساسا بمدى صحة التوقعات بشأن سعر صرف
 بمدى القدرة التفاوضية للمؤسسة للحفاظ على متعاملاتها من جهة ثانية.

2.1.3.4 منح الخصم بهدف الدفع المسبق

فالمصدر يستطيع أن يتحكم في خطر سعر الصرف بمنحه خصما في مقابل قيام الزبون بدفع المبلغ المستحق لفائدة المصدر قبل تاريخ ذلك إذا ما توقع بأن سعر صرف عملة الفوترة عرضة لتغير كبير فترة وجيزة من الزمن. هذا
 با

إلى زيادة حجم السيولة لدى المؤسسة المصدرة،
 الاقتراض
 المصدر إلى توظيف المبلغ المحصل في
 .. :

Comptes d'interception

3.1.3.4 حسابات الاعتراض

هي حسابات بنكية متواجدة في دولة أجنبية الغرض منها تلقي المدفوعات لصالح المؤسسة المصدرة من قبل الزبائن المقيمين في هذه الدول مما يؤدي إلى التقليل من الوقت الضروري لتحصيل هذه المبالغ بالتالي يقلص إلى حد كبير من خطر الصرف .

4.1.3.4 نظام الصندوق المغلق أو الصندوق البريدي

هنا فإن الشيكات الواردة إلى المؤسسة الخاصة بتسوية دين أو بدفع قيمة صادرات معينة، يتم إرسالها إلى صندوق بريدي با تتولى البنوك المحلية في تلك الدولة المتواجد فيها تلك الصناديق تحصيلها مباشرة ربما للوقت بدال من إتباع الطريقة التقليدية في عملية التحصيل التي
 وقوع خطر صرف ومن تم تحمل
 خسائر صرف نتيجة تغير (1)
 (المعهد العربي للدراسات المالية و
 1994)

2.3.4 التأثير على حجم الديون بواسطة عملية المقاصة

1.2.3.4 الذاتية التغطية سوق التطبيق

يتمثل في إجراء مقاصة بين ذمة دين محرين بنفس العملة لهما نفس تاريخ بحيث تقوم المؤسسة بتغطية
 با

APPLICATION'D MARCHE

فهي طريقة تقضى بالسماح للمؤسسة التي بحوزتها رصيد من العملة الصعبة باستعماله لسداد مدفوعات ديون أو
 با
 مالي
 نا

هذه التقنية تستند إلى تحويل فعلي للعملة فالمؤسسة التي تقوم :

التي تتلقاها من زبائنها ، هذه المؤسسة سوف لن تتعرض إلى
با إلى تناقص حجم البنكية التي تدفعها خاصة - .
للأموال.

ك الهما مدين . بمبلغ معين. هنا فإن الرصيد فقط الناتج عن عملية المقاصة هو الذي يكون محل
هي تعتبر كذلك تغطية ذاية.

2.2.3.4 المقاصة المتعددة الأطراف للمدفوعات NETTING

وهذه التقنية تطبق بشكل خاص على المؤسسات ذات الفروع المتعددة في
حقات هذه الفروع

. هنا يجب ا تفاق على تاريخ مرجعي لعمليات التسديد بين مختلف هذه

. أنسب أسلوب إلى تطبيق هذه

de Matrice règlement من طرف جهة مستقلة تابعة لهذا التجمع كأن يكون بنك أو

. من نتائج هذه المقاصة المتعددة تخفيض حجم المبالغ المحولة، ما ينتج عنه من إقتصاد

في . با إلى تفادي اللجوء إلى العمليات الخاصة بتغطية خطر الصرف التي تكون في

. أنه قد يصادف هذه التقنية تشريعات بعض الدول التي ال تسمح بإجراء مثل هذه

، مما يؤثر على فعالية هذه التقنية

3.2.3.4 مراكز إعادة الفوترة بالعملة الصعبة

في بعض التجمعات العالمية أو مراكز الفوترة هذه التقنية تشبه إلى

حد كبير عملية NETTINE

الاستيراد إلى خارج أو داخل المجموعة، أو

تجميع المقبوضات المترتبة على عمليات التصدير إلى داخل التجمع أو داخل أعضاء نفس التجمع .

المدفوعات إلى خارج التجمع فإن مركز إعادة الفوترة يعمل كشركة فوترة factoring de Société تقوم بتسيير خطر

خطر القروض في نفس الوقت . فمركز إعادة الفوترة يعمل كوسيط مالي يكفي بتنفيذ العمليات دون إدخال أي

على مختلف التدفقات المادية . هذا النوع من المراكز يكتسي أهمية كبيرة بالنظر إلى الضريبية التي قد

فيد منها نتيجة موقعه الجغرافي با إلى أن مركز إدارة خطر الصرف تزيد من فعالية هذه العملية. أخيرا فإن كون

هذا المركز هو الطرف الوحيد الذي يتعامل مع البنوك تباينا عن التجمع فهذا يقوي من مركزه التفاوضي

4.2.3.4 وسائل وتقنيات داخلية أخرى

1.4.2.3.4 التأثير على التدفقات التجارية للمؤسسة

لمجأ المؤسسة إلى هذا بناء على توقعاتها المستقبلية بشأن أسعار صرف العملة فإذا توقعت حدوث تغيرا كبيرا في

فتر قصيرة من الزمن تقوم بتعديل برنامج استيرادها من المستلزمات

تسعى إلى تسريع العكس في حالة التصدير.

ت

طلب رسم استراتيجية للمؤسسة بشأن الصادرات

2.4.2.3.4 الفوترة بالعملة الوطنية أو اختيار عملة أقل تطايرا

قد تلجأ بعض المؤسسات التي تكون لها هذه با التي
استقرارا في في ليس لها
نا .

4.4

التي تتخذها المؤسسة على مستواها من تفادي خطر الصرف، يم كن لها أن تلجأ إلى تقنيات
اللجوء إلى السوق أو التعامل مع مؤسسات مالية متخصصة في هذا المجال.
هذه التقنيات تسمى بالتقنيات الخارجية . نميز فيها مجموعتين من :

مجموعة التقنيات التي تتمحور حول التثبيت النهائي لسعر الصرف في وقت نشأة هذا الخطر، كالصرف
با .
تكم ن في عدم تمكن المؤسسة المستعملة لها من
إيجابي قد يطرأ على سعر الصرف .

مجموعة التقنيات التي تحمي المؤسسة من خطر الصرف مع إمكانية من أي تطور إيجابي لسعر الصرف،
تتمثل أساسا في استعمال الخيارات على

1.4.4 الصرف الآجل

عبارة عن اتفاق على شراء أو بيع مبلغ بالعملة مقابل عملة أخرى بسعر صرف محدد غير قابل للمراجعة
نهائي في تاريخ الحق متفق عليه .
با

(أي قبل عملية الدفع في تاريخ)
مختلف عن سعر الصرف
REPORT في نا . عندما يكون الفرق بين السعرين إيجابيا نسميه
DEPORT يكون سلبا

-DEPORT + REPORT = :

من أهدافه تمكين المؤسسة التي ستتلقى أو تدفع مبلغ بالعملة من أن تلجأ إلى بنك تجاري أو أي
مذي سيستعمله هذا البنك في شراء أو بيع هذا المبلغ بالعملة
كذا المصدر على النحو التالي :

:

با هو في نفس الوقت يخشى أو يتوقع انخفاض قيمة هذه العملة
أرباحه من عملية التصدير التي قام بها أو تآكل أرباحه المحققة، فعن طريق بيع العملة با

با

با ية الذي سوف يتلقاه في تاريخ فالبنك في هذه الحالة يتلقى أمر من المصدر لبيع العملة
مقابل الوطنية، إذا يكون على البنك بموجب هذا العقد أن يشتري هذه العملة في تاريخ .

الخطوة التالية في هذه التقنية هي قيام البنك، ومباشرة بع با المقترض)، يقوم
البنك باستثماره بفائدة إلى تاريخ . في هذا التاريخ يسدد البنك المبلغ بالعملية الذي اقترضه ()
في ذلك المبلغ الذي يتلقاه من زبونه في مقابل المبلغ با

:

فالمؤسسة التي ترتقب القيام بدفع دين بالعملية في تاريخ الحق تخشى سعر صرف هذه العملة مقابل العملة
المحلية، هذه المؤسسة قد تتبع طريقة شراء العملة با بغرض حماية نفسها من .
تكون على علم مسبق بالعملية المحلية الواجب الدفع مقابل إطفاء هذا الدين في تاريخ

عبارة أخرى يكون على البنك أن يبيع عملة أجنبية محددة بذاتها للمستورد. الأولى التي

بها با مقابل عملة محلية يتم اقتراضها .
ه إلى تاريخ . في تاريخ
با إلى الزبون با

2.4.4 القروض المتقاطعة بالعملية

تتلخص هذه التقنية في قرضين متبادلين بعملتين مختلفتين هو يعني الدفع الفعلي للمبالغ المتفق
بها استرجاعها في تاريخ SWAP الخاص بالعملية يمكن أن يكون محل تعاقد بين مؤسستين في
(مستورد) لهما نفس الحاجة المتناظرة لكن هذه حالة نأ أغلب هذه العمليات في الحياة
با .

3.4.4 التسبيق بالعملية

و هي تقنية موجهة للمؤسسات التي ترغب في تغطية حاجاتها من السيولة وتغطية خطر الصرف في نفس الوقت. هذين
الهدفين يمكن التوصل إلى تحقيقهما بطريقة منفصلة عن طريق الاقتراض با في نفس
هناك أسلوب آخر يتمثل في الاقتراض با استبدال المبلغ المقترض مباشرة بالعملية المحلية. فهذه

يستعمل له في تمويل عملياته، يقوم فيما بعد بتسديده
العملة الصعبة التي سيتلقاها من زبونه في تاريخ
تقتض

4.4.4 العقود المستقبلية على العملة

ن هذه العقود المستقبلية على العملة تقنية حديثة نوعا ما إذ ترجع نشأتها إلى سنة 1972
(IMM:Monetary International Market)
تم
با . إن مثل هذه العقود تنصب حاليا على مبالغ محددة من العملة

محددة في مقابل
كما أن تاريخ التسليم محدد بتاريخ ثابتة.
ينشأ بمجرد توقيع العقد، بشراء أو بيع عملة محددة بسعر محدد تاريخ معلوم،
في التغطية ضد خطر
الصرف في السوق هي محاولة الوصول إلى وضعية صرف في المستقبل مناقضة لوضعية صرف الحالية في السوق
:

بالنسبة لخطر الصرف فإن آلية عمل هذه الطريقة هي أن يتخذ الطرف المعنى بتغطية خطر الص
في
حيث تسمح له هذه الطريقة بتعويض الخسارة
في الأرباح في السوق الثاني. فالمعامل الذي يريد تغطية وضعية قصيرة يشتري عقد تتناسب
هذه
با
أكبر من سعر التعاقد فهي تعتبر خسارة يتم تعويضها عن طريق العقد
با

5.4.4 خيارات العملة

1982 بالولايات
لعملة بسعر محدد
(exercice'd Prix) وذلك في تاريخ
" Premium. " "Prime "
محدد أو فترة محددة
الصرف يمثل بالنسبة لحائزه حق في شراء أو بيع وضعية صرف عاجلة أو آجلة بالنسبة لعملة معينة في تاريخ أو مدة محددة
محدد بدقة في تاريخ التعاقد على هذا الخيار.

الإيجابي
في نفس الوقت.
تأ

سعر صرف أدنى في حالة شراء للعملة محل الخيار مقابل عملة أخرى، مع الحفاظ على إمكانية
إيجابي قد يحدث في سعر الصرف بين العملتين .

: الاستيراد : با : با
أو عمليات أخرى غير أكيدة الوقوع أو محتملة Dividens... إلخ * .

1.5.4.4 خصائص خيارات الصرف

إن خيارات الصرف تشمل على مجموعة كبيرة من العقود با التي يمكن التفرقة بينها حسب:

اتجاه ()

شروط التنفيذ: سواء في تاريخ فترة الحيازة.

Call PUT

USD FF USD/CALL في نفس الوقت بيع فرنك فرنسي هو FF/USD CALL :

FF PUT/USD CALL هنا يجب إلى ف الكبير بين وضعيتي

المشتري لخيار العملة، فالمشتري لخيار العملة (سواء شراء خيار CALL (PUT

عملة في تاريخ محدد أو ضمن فترة محددة، في مقابل ذلك فإنه يدفع عمولة للبائع الذي يكون بدوره ملتزما بتنفيذ رغبة (

تري، لذلك يمكن القول أنه توجد ثالث : - المشتري ل CALL A

- B. با CALL A عند طلب المشتري - م. شتري PUT

A - B با PUT عليه أن يستلم أو يشتري ع A B

طلب المشتري لذلك. في تاريخ OPTION يمكن أن تكون محل تنفيذ أو أن يتم التخلي

عنها من قبل حائزها بحسب ظروف السوق تاريخ .

تاريخ exercice'd Prix يعني سعر الصرف

الذي تم ا الذي ينفذ المشتري بموجبه إذا كان ذلك مربح له - .

- SPOT في تاريخ التوقيع على العقد نقول أن. AT THE MONEY

THE IN. MONEY

با CALL PUT فإن هذه

Money the of Out

الأخيرة هي عندما يكون سعر تنفيذ الخيارات غير

هذه الحالة تنطبق بالنسبة ل PUT عندما يكون سعر التنفيذ أقل من السعر الحالي

: - - CALL PUT In the money (ITM) السابقه ضمن الجدول التالي

PE < SPOT PE > SPOT At the money (ATM) PE = SPOT PE = SPOT

Out of the money(OTM) PE > SPOT PE < SPOT

PE : SPOT . هو سعر الصرف الحالي .

—

réglémentés Marchés الموافقة بالتراضي Gré à Gré.

العقود عبارة عن عقود نمطية (Standard) فيما يخص قيمة العقد بالعملة تاريخ
 كما هو معمول به في
 (SE.P(Exchange Stock Philadelphia
 IMM)
 في المقابل
 interbancaires marchés
 ي غير منظمة

Les التي يتم من خلالها " " " mesure sur "

من خطر الصرف، سواء كان ذلك بخصوص المبلغ أو

هذه المؤسسة تلجأ إلى البنك لتوقيع عقد Gré à Gré

بعدها فإن البنك يتجه بدوره إلى المنظمة من أجل تغطية الخطر الناتج عن هذا التعاقد .

سواء من أجل حماية الوضعية الطويلة أو الوضعية القصيرة

أ) حماية وضعية الصرف الطويلة longue position une'd Protection هذه الوضعية نجدها في

عملة من الغير، كالمؤسسة التي قامت بتصدير سلعة أو تلك التي تتوقع تحصيل مبلغ بالعملة الصعبة، تخشى من انخفاض قيمة هذه العملة في مقابل العملة المحلية.

•

- البقاء في وضعية صرف مفتوحة أي عدم اتخاذ أي إجراء من أجل تغطية خطر الصرف

に

- محاولة تغطية خطر الصرف من خلال بيع أجل للعملة المتوقع الحصول عليها،

Report

غير Deport. كذلك في هذا الم

- استعمال استراتيجية تعتمد على الخيارات فالمصدر في هذه الحالة بدفعه لعمولة يستطيع أن يشتري خيار بيع عملة الذي يمكنه من تجنب خطر الصرف، في الوقت ذاته يمكنه من
من أي تطور إيجابي في السوق كما يحق له
حيث يحشى انخفاض قيمة العملة المتوقع الحصول عليها، فيقوم
فإذا انخفض السعر العاجل للعملة مقارنة بسعر التصرف

12 . فی

يحق

la de courte position التي كانت متوقعة، كما يمكن أن يحقق له ربحا ب. (حماية وضعية الصرف القصيرة)

Protection تنشأ هذه الوضعية عندما نكون بصدد مؤسسة مستوردة التي يترتب عليها دين بالعملية

المؤسسة التي اقترضت عملة أجنبية يكون عليها تسديد هذه المبالغ

:

- المؤسسة تفضل البقاء في وضعية صرف مفتوحة كونها تتوقع انخفاض قيمة العملة محل التسديد.
- المؤسسة تعمل على حماية نفسها في خطر الصرف بشراء العملة في يؤدي ذلك إلى تثبيت سعر العملة المتوقع أن تسلم لها، لكنها لن تستطيع أن تستفيد من أي تطور إيجابي في سعر السوق أي بمعنى آخر لن تستطيع أن نجني أي انخفاض سعر الصرف في المستقبل.
- هو قيام هذه المؤسسة بحماية نفسها من

() في

أما إذا انخفض السعر العاجل عند حلول

() طالما أن الفارق بين السعيرين يغطي لها يمكن أن يحقق لها ربح من ثم

.

- بالضمانات :

التي تقدمها بعض شركات التأمين المتخصصة في تأمين العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية، توفر هذه الضمانات لمستعمليها حماية ال تقل أهمية عن الحماية التي توفرها تقنيات التغطية السابقة الذكر .

شركات التأمين هذه، يدخل ضمن نفس منطق التقنيات الخاصة بتغطية خطر الصرف التي سبق التعرض لها، ذلك أن هذه الشركات كانت تستعمل من قبل المؤسسات التي لم يكن

بإ ن

() با () با . تختلف هذه

الضمانات المقدمة من شركات التأمين من شركة إلى أخرى بحيث قد تتعلق هذه الضمانات بـ:

(1) نا ()

المشتريات المتوقع الاستيراد)

- فالمؤسسة طالبة الضمان يمكن لها أن تختار فترة التغطية التي تمتد من 3 إلى 18

التي تغطيها هذه الشركات. إلى أن تكلفة التغطية تعتمد على ماهية العملة المغطاة

(09.0 % إلى 9.1 %) . وسعر الصرف المغطى هو سعر الصرف الفوري تاريخ التوقيع على

با إلى أن المؤمن قد يستفيد من جزء من با الناجمة في التمي الإيجابي

(2- 13 الضمانات المقدمة للمصدر لتغطية الخسائر المحتملة الممكنة الوقوع في حالة انخفاض

الصرف بين تاريخ تقديم العرض من المصدر إلى زبونه، وتاريخ التوقيع الفعلي للعقد. با إلى أنواع أخرى خاصة من

الضمانات ومن أهم هذه الشركات: Coface في فرنسا Hermes في ألمانيا Sace ECGD
EximBank في يا Miti با Cagex في الجزائر.

5 إدارة مخاطر السيولة البنكية

1.5

1.1.5 نظريات إدارة السيولة:

1.1.1.5 نظرية القرض التجاري

تقوم هذه النظرية على أساس أنّ سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي يجب أن تكون لفترات قصيرة، أو لغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقترضون بردّ ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح. وطبقاً لهذه النظرية، فإنّ المصارف يا الاستثمار في بعض الأسهم والسندات، وذلك لطول فترة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات، وتناسب هذه النظرية في السيولة المجتمعات التجارية، حيث تكون الغالبية العظمى من زبائن المصرف من التجار محتاجة إلى التمويل لص محددة ولفترات قصيرة، ويؤخذ على هذه النظرية:

. فشلها في سد احتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة في البلدان النامية، فالتقيد التام بهذه النظرية يمنع المصارف من المساهمة في مشاريع البنى التحتية، والتي تعمل على إحداث تغييرات جوهرية في

. حياها دون تقديم القروض اللازمة لتوسيع المشاريع الصناعية، وزيادة خطوط الإنتاج، وإعادة تجهيزها بالآلات الحديثة، وذلك لطول فترة هذه القروض، وبالتالي عدم إمكانية تشغيلها خلال فترة قصيرة.

. لم تأخذ هذه النظرية بنظر الاعتبار الثبات النسبي للودائع جميعها في وقت واحد، بل إنّ عملية الإيداع والسحب لهذا النوع من الودائع يكون بصورة مستمرة. أمّا بالنسبة لودائع التوفير، فكمرة عدد تلك الحسابات وطبيعتها من حيث أنّها في الوضع الطبيعي تنمو وتكبر، يجعلها تتمتع با بات النسبي. أمّا الودائع الثابتة، فتواريخ استحقاقها معروفة للمصرف، ولا يحق لصاحبها السحب منها إلاّ في (1999).

. قيامها على افتراض إمكانية إكمال الدورة التجارية بنجاح، وهو أمر لا يتحقق دائماً، خاصة في أوقات الكساد

ثانياً: نظرية إمكانية التحويل: تعتمد هذه النظرية أساساً على أنّ سيولة المصرف تعتبر جيدة مادامت لديه موجودات يمكن تحويلها إلى نقد بأسرع وقت ممكن، وبأقل خسارة ممكنة. فإذا لم يتقدم المقترض على سداد ما بذمته من مالية مستحقة، فإنّ المصرف يقوم بتحويل بعض من احتياطياته الثانوية، كالأوراق التجارية والمالية إلى نقد، أو يقوم ببيع جزء من الضمان المصاحب للقرض، سواء كان عقاراً أو أوراقاً مالية، أو غيرها. وعلى أثر ذلك يمكن أن تتوفر سيولة (أبو محمد، 2002).

ثالثاً: **نظرية الدخل المتوقع**: تقوم هذه النظرية على أساس أن إدارة المصرف يمكن أن تعتمد في تخطيطها للسيولة على الدخل المتوقع للمقترض، وبالتالي فإنها تدخل في اعتبارها الدخل المتوقعة للمقترضين في المستقبل. وهذه يمكن المصرف من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل، إضافة إلى منحه للقروض قصيرة الأجل مادامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخل المتوقع للمقترضين بشكل أقساط دورية منظمة (كل شهر أو كل شهرين..). الذي يجعل المصرف يتمتع بة عالية، وذلك بسبب الانتظام النسبي للتدفقات النقدية، وإمكانية توقعها.

رابعاً: **نظرية إدارة المطلوبات**: تتركز هذه النظرية على جانب المطلوبات، وتؤكد على أن المصارف التجارية لديها القدرة على توفير السيولة في جانب المطلوبات، كما هو الحال في جانب الموجودات، وذلك من الودائع، منها: شهادات الإيداع التي يمكن تداولها، وهي شهادات غير شخصية يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع والشراء. وعادة ما تكون القيمة الإسمية لتلك الشهادات كبيرة، وإن معدل فائدتها وتاريخ استحقاقها يتحددان بواسطة

وكذلك شهادات الإيداع التي لا يمكن تداولها، وهي شهادات شخصية تصدر بمقتضى إتفاق بين المصرف والربون يتحدد فيه معدل الفائدة وتاريخ الاستحقاق، ولا يجوز لحاملها التصرف فيها بالبيع، كما لا يمكن له استرداد قيمتها قبل التاريخ يمتها الإسمية أقل من القيمة الإسمية للشهادات القابلة للتداول.

. وجميع هذه الودائع تساهم بشكل كبير في زيادة حصيلة المصرف من الموارد المالية، أي من سيولته النقدية، إضافة إلى أنها تعمل على زيادة أرباح المصرف.

2.5 الخلفية النظرية لإدارة مخاطر السيولة

1.2.5 ماهية مخاطر السيولة

بين هزات النظام البنكي وهيكل ميزانية البنوك، ذلك أنه وبمجرد عدم وجود توافق زمني بين

:

1.1.2.5 التعريف1

يعبر خطر السيولة عن عدم كفاية أرصدة البنك النقدية لمواجهة مسحوبات احتياجات المقترضين، ويتعاضد هذا الخطر حينما ال يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع وال يستطيع الوصول إلى مصادر (2011)

2.1.2.5 التعريف2

مخاطر السيولة هي المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك جراء تدفق غير متوقع لودائع للخارج، بسبب تغير مفاجئ في سلوك المودعين، ومثل هذا الوضع يمكن أن يفرض على البنك نشاط غير اعتيادي في التمويل قصير تمويل الفجوة الناجمة عن 2 نقص السيولة في أ (قاسمي و فيلاي، 2011).

3.1.2.5 التعريف 3

مخاطر السيولة هي المخاطر التي تواجه منشآت المالية في

المحددة لها وتشمل مخاطر السيولة، مخاطر قصيرة وبأ ومخاطر طويلة
بحاجة إلى إدارة مخاطر السيولة 3 لكي تبقى في مأمن من (2014).

مما سبق يتبين أن خطر السيولة ينتج عن عدم كفاية قصيرة لمقابلة المطلوبات قصيرة ، فهو يحدث
والخصوم، ويزداد هذا الخطر عندما يصعب على البنك توفير

بأ

2.2.5 أسباب مخاطر السيولة

التي تؤدي إلى خطر السيولة في البنوك ما يلي (عتروس، 2014):

1.2.2.5 أسباب تتعلق بمدى صعوبة تسهيل الأصول المتداولة:

يا للمبالغ الكبيرة مما يدفع البنك لتسهيل بعض أصوله بقيمة أقل من قيمتها الدفترية وفاء
مما يؤثر على ربحيته لإجباره

2.2.2.5 أسباب تتعلق بجانب نطاق الميزانية

بمعنى عند ازدياد طلبات سحب المودعين ته بنك من ذلك حاجته لتوفير النقدية
للاقتراض

بأ والضمان التي تتم خارج الميزانية والتي بمجرد قيام العميل بالاقتراض

تتحول لقروض فعلية تظهر بالميزانية فتنشأ مخاطر السيولة، والتي تتسبب في دفع البنك للبيع القهري
قيمتها الواجبة لتوفير السيولة؛

3.2.2.5 أسباب تتعلق باختلاف تواريخ الاستحقاق

حيث عدم مناسبة تواريخ استحقاق الودائع قصيرة لتواريخ تحصيل القروض طويلة

4.2.2.5 أسباب تتعلق بعدم التوازن بين التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة.

:

. صدمات السحب المفاجئ التي تتعرض لها البنوك نتيجة اهتزاز عامل الثقة لدى جمهور المودعين على إثر

النكسات التي تصيب البنوك التجارية أثناء مزاولة نشاطها الائتماني (

غير المستقرة للمودعين)

والنقل، فمثال أحداث سبتمبر 2011

التي ضربت يا أدت إلى

. المالية أغلقت أبوابها وتوقفت أنظمة الدفع، على الرغم من أن بعض البنوك كانت لها فوائض

كبيرة كانت لها خسائر كبيرة؛

ة رئيسية النظام البنكي للبالد الناشئة، التي تكون

ما تزال في طور التشكيل؛

ظاهرة التغير المتسارع والغير مستقر لقيم ، فمثال تقييم محفظة

السوقية قد يؤدي بالمؤسسة إلى تفضيل التنازل عن هذه الاحتفاظ

قيمتها السوقية متدنية وال تحقق مردودية في القريب والمتوسط، الشيء الذي يؤدي إلى

وقد تنتشر هذه العدوى بين البنوك؛

الاقتراض

خ. رغبة البنوك في الحصول على عوائد أكبر، وذلك ألن العوائد تتناسب طرديا مع المخاطرة؛

بموارد قصيرة

3.2.5 أسباب الحاجة إلى السيولة وكيفية واستراتيجيات مقابلة متطلباتها

1.3.2.5 أسباب الحاجة إلى السيولة

وراء حاجة البنك إلى السيولة هو مواجهة سحبوبات المودعين وكذلك لتلبية 1

وهناك سببين مهمين هما:

1.1.3.2.5

ليس من الضروري أن يحتفظ البنك بسيولة مقدارها 100

لتمويل هذا القرض، على افتراض أن معظم القروض ترجع إلى البنك في

2.1.3.2.5

وهو السبب الثاني للحاجة إلى السيولة حيث يجب على البنك الاحتفاظ برصيد نقدي كاف لمقابلة هذه المسحوبات

سواء كانت متوقعة أو غير متوقعة في الظروف العادية أما في ظروف

في البن .

2.3.2.5 كيفية مقابلة متطلبات السيولة

مصدرين وهما

1.2.3.2.5 الاحتياطات الأولية ()

وتتمثل في القانوني النقدي لمقابلة العمليات اليومية، على الرغم من أن معظم هذه في البنك التي يتعامل معها البنك، أنها تعتبر خط الدفاع بعض المرونة في رصيد القانوني الذي يطلبه البنك المركزي وذلك ألن هذه متوسط يومي للفترة المعنية التي يحسب عنها وبالتالي يمكن للبنك التجاري أن يستخدم بعض أثناء هذه الفترة لمقابلة متطلبات السيولة، ويمكن أن نذكرها في نقاط كما يلي (2009) :

. با

الموجودة في خزائن البنك في صورة نقد سائل من عم ت رسمية ومساعدة محلية وأجنبية، وقد يجيد البنك صعوبة في تقدير رقم هذا البند، ولكن الخبرة السابقة لها دور في تقديره؛

بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بأموال سائلة، في شكل احتياطي للحفظ على التي يحددها البنك المركزي للتأثير في حجم . با إلى أن البنك قد يحتفظ ببعض ودائعه في شكل قصيرة . وبذلك يلجأ البنك إلى هذه في حالة الحاجة إليها، ويمكن تحويلها إلى البنك المركزي والحصول على المقابل النقدي؛

قيمتها إلى بالبنك، وتحدد السيولة بنسبة من هذه

ووفقا للخبرة السابقة، وبذلك ال يؤخذ في الحساب الشيكات التي يحتمل رفضها لسبب أو . في نفس البلد اعتبرت أكثر سيولة من تلك التي تسحب على أفراد في مدينة أخرى.

2.2.3.2.5 الاحتياطات الثانوية ()

تتكون السيولة في هذه الحالة من التي يمكن تصنيفها أي بيعها أو رهنها مثل أذونات الخزنة، () با

بأ أنه كلما كانت هذه

مضمونة من الحكومة، كلما كانت أسهل في التصرف فيها. با إلى هذه المصادر هناك مصدر آخر يمكن من الاقتراض بأ الاقتراض الاقتراض

الاقتراض تختلف با

(الحناوي و عبد السالم، 1998).

3.3.2.5 استراتيجيات مقابلة متطلبات السيولة

تتمثل هذه الاستراتيجيات :

1.3.3.2.5 إدارة سيولة

أقدم استراتيجيات إدارة التجارية الحقيقية، وهذا يعني اقتصار البنوك التجارية في قروضها على القروض قصيرة ، أي القروض ذات السيولة الذاتية. وذلك لأن نسبة معينة من هذه القروض تصل إلى تاريخ استحقاقها على مدار الوقت وتتحول إلى سيولة. وحسب هذا المدخل ليس هناك حاجة للأخذ في السيولة. ولكن هذه الاستراتيجية تعتبر مناسبة للبنوك التجارية في الماضي عندما كانت تعتمد هذه البنوك على القروض قصيرة أنواعها وتواريخ استحقاقها. ومن هنا أصبحت هذه الاستراتيجية موضوع تساؤل من حيث تطبيقها

يعتبر على سوق النقد أيضا أحد استراتيجيات إدارة . تعني هذه الاستراتيجية المصرفية. بحيث تكون كمية المستثمرة في هذه وتواريخ استحقاقها تتفق وكميات المطلوبة للسيولة وكذلك توقيت هذه المتطلبات. ولكن إذا فرض أن السيولة كانت غير دقيقة، وظهرت الحاجة إلى السيولة قبل تواريخ ، فيمكن بيع هذه السوق الثاني، وهي أوراق سهلة البيع لأنها مضمونة من الحكومة. ونفس الشيء بالنسبة التجارية لها سوق ثاني أضعف نسبيا من أدوات الخ هذه الاستراتيجية تعتبر استراتيجية سهلة، ولكنها ليست الاستراتيجية الوحيدة. فمثال قد يحاول أحد البنوك التجارية زيادة

المالية قصيرة با إلى أنه قد يحقق مكاسب رأسمالية لأن أجل استحقاق الورقة أصبح أقل عند نا . يتمكن البنك من الحصول على هذه العوائد إذا كانت تكاليف مرتفعة أو في حالة تحقيقه لخسائر رأسمالية.

2.3.3.2.5 إدارة سيولة الخصو

يمكن للبنك التجاري أن يحصل على مصادر

في أدوات سوق المال أو التركيز على درجة سيولة تشكيلة القروض،

الاقتراض. فإذا كان البنك بحاجة إلى أموال قصيرة

يا الاقتراض من البنك المركزي. أما إذا كان بحا لفترات طويلة فيمكنه

ذات القيمة المالية الكبيرة، أو من

يا اقتراضه من سوق الأوروبي .

اءا على هذه الاستراتيجية، يمكن للبنك أن يحتفظ بنسبة صغيرة من استثمارات في استثمارات قصيرة في

النقد، ويحتفظ بالنسبة الأكبر في استثمارات طويلة كانت هذه الاستراتيجية

على نسبة أكبر من المخاطر مقابل هذا العائد. الفائدة مرتفعة في التي يحتاج فيها البنك

إلى التمويل، خاصة إذا كانت الحاجة إلى التمويل سببها الظروف
با . إلى أن البنك قد ال يجد بالكميات التي يرغبها، خاصة في أوقات

3.3.3.2.5

()
يعتبر المزج بين إدارة الاستراتيجية السيولة، بحيث يأخذ في
ولكي يمكن للبنك التجاري أن يطبق هذه الاستراتيجية، البد أن يتمتع بمركز مالي سليم خاصة من
حيث متطلبات رأس المال، فالمركز المالي السليم يمكن البنك من الاقتراض
يا المقترضة الاقتراض
وبالتالي نجد أن إضافة إدارة الخصوم إلى جانب إدارة
با

4.2.5 انتقال مخاطر السيولة من القطاع المالي الى القطاع الحقيقي

أبرزت الأزمة المالية أهمية السيولة أثرت ها المباشر على قدرة البنوك في تقديم الائتمان، وبالتالي على النشاط الاقتصادي.
حيث تؤثر السيولة في بعض الحالات على القطاع الحقيقي من خلال قنوات قائمة فعلا في
السيولة بخلق قنوات انتقال إضافية. وقد قادت الأزمة المالية الأخيرة إلى التركيز على هذا النوع من القنوات، حيث أن
عدم تطابق الاستحقاق تمثل عناصر حاسمة في انتقال صدمات سيولة التمويل إلى الإقراض المصرفي
1933)

صحة البنوك، حيث أن صدمات السيولة أو الملاءة تدفع البنوك إلى زيادة
مما يؤدي إلى زيادة العرض في الأسواق انخفاض الأسعار، يترتب انخفاض أسعار
عنها نظرا لتوقعات المتشائمة، وهو ما يقود إلى انخفاض حلزوني في أسعار الأصول (Bank for
Diamond& radjan international settlements, 2011) في دراسة 2005
بط بين المشاكل المترتبة عن نقص السيولة الملاءة في البنوك. فقد أشار الباحثان إلى أن البنوك تمول
الأصول غير السائلة بالديون قصيرة الأجل وهو ما يتسبب في نقص في السيولة الإجمالية، لو أن المودعين طالبوا بسحب
ودائعهم بشكل غير متوقع أو أصبحوا غير مستعدين لتجديد الدين، مما يضطر بالبنوك لاستبعاد قروض مريحة قبل الأوان.
وهذا يمكن أن يؤدي إلى مواجهة البنوك لخسائر كبيرة من شأنه كبح جماح الإقراض في المستقبل، با
إلى عدوى فشل البنوك.

5.2.5 التفاعل بين سيولة التمويل وسيولة السوق

وفي ضوء هذه التغيرات تعين التمييز بين نوعين من السيولة: وهما سيولة التمويل وسيولة السوق. حيث تشير سيولة التمويل
إلى جانب المطلوبات من ميزانيات
بيع الأصول أو الاقتراض من جديد، من
السوق تشير إلى جانب الأصول من الميزانيات العمومية للبنوك تحدد السهولة التي يمكن . وفي دراسة ل

(Rajan and Diamond 2009) فيما يخص سيولة التمويل السوق توصلت إلى أن توقعات الـ

بانخفاض سيولة التمويل يدفعها إلى الامتناع عن الإقراض، بسبب توقعها أن الـ

بيع بعض الأصول في المستقبل بأسعار رخيصة مما يدفع البنوك السليمة لاكتناز الأموال السائلة، وذلك لتمكينهم من الاستفادة من هذه الفرص الاستثمارية في المستقبل. هذه الآلية ظهرت جليا خلال أزمة الأسواق المالية الأخيرة 10. وفي

Brunnermeier

وجه التحديد، وصناع السوق والتجار مالكي البنوك وصناديق التحوط - في الممارسة العملية، فإن تمويل التجار يؤثر في سيولة السوق التي بدورها تتأثر بسيولة التمويل، ذلك لخضوع التجار لقيود التمويل. إن مخاطر سيولة التمويل هي مخاطر أين يكون التمويل قيدا ملزما، والتي تنبع من شرط أن التاجر يجب أن يكون قادر على تمويل وضعيات تداوله في أي وقت من الأوقات، فعند كون رأس مال التاجر وفير، فإن سيولة السوق تكون عند أعلى مستوى لها وغير حساسة للتغيرات الهامشية لرأس المال. وفي المقابل، عندما تكون سيولة التمويل نادرة، فإن التجار يترددون في الحصول على الوضعيات، وخاصة كثيفة رأس المال، لأن هذه المواقف تتطلب ارتفاع في هوامش، ونتيجة لذلك، فإن السيولة في السوق وعلاوة على ذلك، يمكن أن يتسبب انخفاض السيولة في السوق في المستقبل في الزيادة

الصفقات، وبالتالي زيادة الهوامش، ومنه فإن انخفاض السيولة في السوق يؤدي إلى ارتفاع متطلبات الهامش أين تتزايد. في حالة التوازن "السائل" للسوق فإن متطلبات الهوامش تكون مواتية للتجار، مما يساعد هم على جعل. أما في التوازن "الغير سائل" للسوق، تكون الأسواق غير سائلة، مما يسفر عنها احتياجات أكبر وللهامش (أو أكبر خسائر للتاجر)، مما يحد من قدرة المتعاملين على توفير السيولة. ولذلك فإن سيولة السوق حساسة جدا "لوالب السيولة" والمكونة من: دوامة الهامش ودوامة الخسائر. يحدث انخفاض في

سيولة التمويل وسيولة السوق بشكل متبادل، ينتج ويعزز الخسائر والهوامش اللولبية. حيث انخفاض التمويل يجبر التاجر على توفير سيولة أقل في فإذا زاد الهامش بسبب انخفاض سيولة السوق، فانه سيتم تشديد القيود على مقابل المزيد من التمويل، وهلم جرا، مما يؤدي إلى دوامة الهامش. أما الخسارة اللولبية (انخفاض أسعار

(al et Cifuentes 2005) أن المحاسبة في السوق قد تتحول إلى قناة للعدوى والمخاطر

النظامية، حيث قاموا بتحليل محاسبة السوق وارتباطها بمتطلبات الملاءة والرقابة الداخلية في المصارف. يؤدي حدوث صدمة في السوق إلى انخفاض القيمة السوقية لأصول البنوك، فقد يضطر البنوك لبيع أجزاء من أصولها من أجل تلبية / أو الحد من المخاطر الداخلية. هذا يتسبب في انخفاض أسعار السوق، وبالتالي يؤدي

بالتقييم السوقية للأصول البنوك، إلى مزيد من الانخفاض عندما لا تستطيع الأسواق أن تستوعب تماما الأصول المباعة. كما أظهر الباحثون أن المتطلبات الدنيا للسيولة التنظيمية يمكن أن تخفف هذه الآلية، وبالتالي أيضا المخاطر

(Wagner 2006, 2008) قام بدراسة الآثار المترتبة على نقص السيولة في السوق في أوقات الشدة، فمن ناحية، غياب السيولة في السوق يعني أن مبيعات الأصول لتلبية مطالب السيولة تؤدي إلى انخفاض أسعار الأصول إلى أبعد من ذلك، وقد يؤدي إلى فشل المؤسسات الأخرى. من ناحية أخرى، انخفاض السيولة في السوق يزيد من تكلفة الفشل بالنسبة للشركات الفردية، وأكثر من ذلك، فإن أكبر عدد من المصارف ستواجه الفشل. وبالتالي، فإن فشل البنك ينشأ

عنه عوامل خارجية سلبية تقو م بتوزيع هذه الخسائر على البنوك الأخرى .وعليه فإن القرارات التنظيمية المثلى يج تأخذ في الحسبان أن المصارف هي أكثر ارتباطا مع بعضها البعض عند القيام برفع زيادة رأس المال / ويمكن للترباط بين سيولة التمويل وسيولة السوق أن يصبح قناة لنشر الأزمة في وجود أسواق غير مكتملة ومعلومات غير المتماثلة، ذلك لأن مواجهة مثل هذه الروابط غير لعدم وجود مجموعة كاملة من الأوراق المالية المملوكة كأداة تحوط، جنبا إلى جنب مع تباين المعلومات حول الملاءة المالية للبنوك (وهو ما يعني ضمنا أنه ليس من الممكن التمييز بين ما إذا كان البنك غير السائلة أو معسرا)

3.5 قياس مخاطرة

1.3.5 مبادئ والممارسات السليمة لإدارة مخاطر السيولة

1.1.3.5 المبدأ الأول والأساسي لإدارة مخاطر السيولة والإشراف عليها

يجب أن يكون البنك هو المسئول عن الإدارة السليمة لمخاطر السيولة، حيث يجب عليه وضع إطار شامل وملائم لإدارة مخاطر السيولة بحيث يضمن المحافظة على سيولة كافية بالإضافة إلى هامش إضافي يتكون من مجموعة من الأصول السائلة عالية الجودة بحيث يمكنه استخدامها خلال فترات الضغط، كما يجب على المشرفين اختبار مدى كفاية وملاءمة سياسات إدارة مخاطر السيولة في البنك ووضعية السيولة لديه، واتخاذ إجراءات فورية في حالة وجود عجز في السيولة أو ضعف في إدارة مخاطرها من أجل حماية المودعين والحد من الأضرار المحتملة على النظام المالي ككل.

2.1.3.5 المبدأ الثاني:

يجب على كل بنك أن يضع حدا مسموحا به لمخاطر السيولة لديه بما يتناسب مع استراتيجية عمله ودوره في النظام المالي.

3.1.3.5 المبدأ الثالث:

يجب على الإدارة العليا في البنك أن تضع استراتيجية وكذا سياسات وإجراءات خاصة بإدارة مخاطر السيولة تتماشى مع حجم المخاطر المسموح به لدى البنك، والتأكد من أن البنك يحتفظ بسيولة كافية. كما يجب عليها متابعة تطورات أوضاع السيولة في البنك باستمرار وتقديم تقارير حو لها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري .ويتعين على هذا الأخير مراجعة واعتماد الاستراتيجية والسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة السيولة مرة واحدة في السنة على الأقل، والتأكد من أن الإدارة العليا تدير مخاطر السيولة بشكا فعال

4.1.3.5 المبدأ الرابع

يجب على البنك أن يأخذ في الاعتبار تكاليف السيولة، الفوائد، مخاطر التسعير، قياس الأداء، بالإضافة إلى إجراءات الموافقة على المنتجات الجديدة لجميع الأنشطة التجارية الرئيسية بالبنك (البند داخل وخارج الميزانية) حتى يتسنى له الربط لفة وتعرضات مخاطر السيولة على مستوى البنك ككل.

5.1.3.5 المبدأ الخامس

يجب أن تكون عملية تحديد وقياس ورصد ومراقبة مخاطر السيولة في البنك مبنية على أسس سليمة، ويجب أن تشمل هذه

با

خلال فترة زمنية مستقبلية معينة

6.1.3.5 المبدأ السادس

يجب على البنك رصد ومراقبة التعرضات لمخاطر السيولة واحتياجات التمويل بين المؤسسات أو الوحدات القانونية التابعة والتشغيلية التي قد تحد من تحول السيولة

من وحدة إلى أخرى

7.1.3.5 المبدأ السابع

يجب على البنك وضع استراتيجية للتمويل التي توفر تنوع مصادر وآجال التمويل بشكل فعال، ويجب أن تحافظ هذه الاستراتيجية على التواجد المستمر في أسواق التمويل المختارة من طرف البنك أجل ضمان فعالية تنوع مصادر التمويل لديه. ويجب على البنك قياس قدرته على توفير احتياجاته التمويلية من كل مصدر على حدة وبشكل مستمر، وأن يقوم بتحديد العوامل الرئيسية التي تؤثر على قدرته على توفير الأموال ومتابعتها رب للتأكد من أن تقديراته الخاصة بإمكانية جمع الأموال لا تزال صحيحة

8.1.3.5 المبدأ الثامن

يجب على البنك إدارة وضع السيولة الخاص به بفعالية وبشكل يومي من أجل المساهمة في السير الحسن لأنظمة الدفع

9.1.3.5 المبدأ التاسع

يجب على البنك إدارة أوضاع الضمانات مع التمييز بين الأصول المرهونة والمقدمة كضمانة والأصول غير المرهونة، ومتابعة الأطراف المحتفظة بالضمانة لديها وإمكانية التصرف فيها في الوقت

10.1.3.5 المبدأ العاشر

يجب على البنك إجراء اختبارات التحمل على أساس منتظم على مجموعة من السيناريوهات المفترضة بالنسبة لمؤسسة محددة وعلى مستوى السوق ككل على المدى القصير والمدى الطويل (لكل على حدة أو لكلاهما معا) المصادر التي قد تنشأ عنها قيود على أوضاع السيولة والتأكد من أن التعرض الحالي لا يزال وفقاً للحدود المسموح بها مخاطر السيولة في البنك، كما يجب على البنك استخدام نتائج هذه الاختبارات لضبط استراتيجية وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر السيولة لديه وكذا وضع خطة طوارئ فعالة

11.1.3.5 المبدأ الحادي عشر

يجب أن يتوفر لدى البنك خطة طوارئ رسمية تمويلية تحدد بوضوح الاستراتيجية التي سيتم اتباعها لمواجهة أي نقص في السيولة في الظروف الطارئة، ويجب أن تحدد هذه الخطة السياسات الواجب اتباعها لإدارة الظروف غير المواتية وتحديد المسؤولية في حال حدوث ذلك، على أن يتم اختبار الخطة بانتظام وتحديثها للتأكد من صلاحيتها من الناحية التشغيلية

12.1.3.5 المبدأ الثاني عشر

يجب على البنك الحفاظ على هامش أمان يتكون من الأصول السائلة عالية الجودة غير المرتبطة به والذي سيعد بمثابة تأمين ضد مجموعة من سيناريوهات التحمل ضد مخاطر السيولة في حالة الظروف غير المواتية

13.1.3.5 المبدأ الثالث عشر

ينبغي على البنك القيام بالإفصاح العام عن المعلومات التي تتعلق بوضع السيولة وإدارة المخاطر حتى يتسنى للمشاركين في السوق الحكم على أوضاع السيولة وفعالية أطر إدارة مخاطر السيولة بالبنك.

14.1.3.5 المبدأ الرابع عشر

يجب على المشرفين القيام بتقييم شامل لإطار إدارة مخاطر السيولة بالبنك للتأكد من قدرة البنك على التكيف مع حالة السيولة في الفترات غير المواتية

15.1.3.5 المبدأ الخامس عشر

يجب على المشرفين استكمال تقييمهم لإطار إدارة مخاطر السيولة بالبنك من خلال القيام بالرقابة على مجموعة من

با

16.1.3.5 المبدأ السادس عشر

يجب على المشرفين التدخل إذا ما دعت الضرورة لإلزام البنوك باتخاذ التدابير الملائمة بسرعة وكفاءة لمعالجة أوجه القصور التي يتم الكشف عنها في عملية إدارة مخاطر السيولة

17.1.3.5 المبدأ السابع عشر

يجب على المشرفين القيام بتبادل المعلومات مع المشرفين الآخرين والسلطات المختصة الأخرى على الصعيد الوطني والدولي مثل البنوك المركزية لزيادة فعالية التعاون في مجال الرقابة وإدارة مخاطر السيولة

2.3.5 طريقة سلم الاستحقاق

يتم مقارنة التدفقات النقدية الداخلة والخارجة في فترات زمنية محددة للوصول إلى الخطط المناسبة لهذه
مع نسب للفجوات التراكمية :الاستثمارات المطلقة من يوم إلى
7 يا (10%) .

الاستثمارات المطلقة من يوم إلى شهر (20%) .

3.3.5 طريقة مؤشرات السيولة

هناك مجموعة من المؤشرات التي تم استخدامها لقياس مخاطرة السيولة وهي:

1.3.3.5 الطريقة الاولى

25 %

اجمالي الموجودات يعد هذا المؤشر

ا من المعايير المستخدمة لقياس مخاطرة السيولة في المصارف، إذ يشير ارتفاع هذا المؤشر إلى انخفاض المخاطرة على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة الأرصدة النقدية التي

2.3.3.5 الطريقة الثانية

% =

اجمالي الموجودات

يشير ارتفاع هذا المؤشر إلى انخفاض المخاطرة على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة الموجودات النقدية والاستثمارات التي

3.3.3.5 الطريقة الثالثة

% =

اجمالي الموجودات

من المعايير المستخدمة في قياس المخاطرة الائتمانية في المصارف التجارية ويشير ارتفاع إلى ارتفاع المخاطرة الائتمانية للمصرف على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة القروض التي على المصرف مواجهتها في حالة عدم سدادها من قبل المقترضين في مواعيدها المحددة.

4.3.3.5 الطريقة الرابعة

% =

با

ويقيس هذا المؤشر مخاطرة سعر الفائدة في المصارف فإذا كانت قيمة هذا المؤشر أكثر من كان عائد المصرف أعلى إذا

6 إدارة مخاطر سعر الفائدة

1.6 إدارة مخاطر سعر الفائدة

إن مخاطر سعر الفائدة هي تعرض الحالة المالية للبنك للتغيرات مضادة في أسعار الفائدة. ويعد قبول هذه المخاطر جزءاً طبيعياً من العملية المصرفية ويمكن أن تكون مصدراً مهماً للربحية ولقيمة حقوق المساهمين. ولكن، الإفراط في مخاطر سعر الفائدة يمكن أن يشكل تهديداً لأرباح البنك والقاعدة الرأسمالية، أن التغير في استعار الفائدة يؤثر على أرباح البنك وذلك نظراً لتغير صافي الربح من الفائدة وكذلك مستوى الأرباح الأخرى الحساسة للفائدة وتكاليف التشغيل. كما تؤثر التغيرات في أسعار الفائدة على قيمة الأصول والخصوم والأدوات خارج الميزانية، حيث أن القيمة الحالية للتدفقات (وفي بعض الأحوال التدفقات النقدية ذاتها) تتغير بتغير أسعار الفائدة. ومن هنا تكمن أهمية إدارة المخاطر بطريقة فعالة للحفاظ عليها في ز

أثار مخاطر سعر الفائدة سوف تكون مفيدة قبل عرض أساسيات إدارة مخاطر سعر الفائدة التي عادة ما تتعرض لها البنوك والتي تتمثل في مخاطر إعادة التسعير ومخاطر منحى العائد ومخاطر الأساس ومخاطر الاستثمار في (Options) با
اثنين من أكثر الأبعاد شيوعاً في تقييم عرض البنك لمخاطر سعر الفائدة، منظور القيمة الاقتصادية: الله
يركز منظور العوائد على تأثير التغير في با
كله بينما يركز منظور القيمة الاقتصادية على قيمة صافي التدفقات النقدية للبنك.

1.1.6 مصادر وآثار مخاطر سعر الفائدة

1.1.1.6 مصادر مخاطر سعر الفائدة

1.1.1.1.6 مخاطر إعادة التسعير (Repricing Risk):

نم مالي، طرقاً متعددة من مخاطر سعر الفائدة لعل أهمها وأكثرها عرضة للنقاش تنشأ من اختلاف مواعيد الاستحقاق (نظير سعر فائدة ثابت) وإعادة التسعير (نظير سعر فائدة متغير) لأصول البنك وخصومه ومراكزه المالية خارج الميزانية. ومع أن عدم التوافق في إعادة التسعير، يعتبر أساسياً للأعمال المصرفية إلا أنه يعرض دخل البنك والقيمة الاقتصادية لتقلبات غير متوقعة إذا تغيرت أسعار الفائدة. فعلى سبيل المثال، في حالة استخدام البنك وديعة قصيرة الأجل في تمويل قرض طويل الأجل نظير فائدة ثابتة، فسوف يواجه انخفاضاً في كل مستقبله الناشئ من المركز المالي والقيمة الأساسية إذا ارتفع سعر الفائدة. هذا الانخفاض سوف ينتج عن ثبات التدفقات النقدية طوال حياة القرض وتغير الفائدة المدفوعة على التمويل ثم ارتفاعها بعد تاريخ استحقاق الوديعة قصيرة الأجل.

(Yield curve) :

2.1.1.1.6

أن عدم ملائمة إعادة التسعير يمكن أن يعرض البنك للتغيرات في منحدر وشكل منحنى العائد. تنشأ مخاطر منحنى العائد من الآثار المضادة للتغيرات غير المتوقعة التي تحدث في هذا المنحنى والتي تؤثر على دخل البنك أو القيمة الاقتصادية

(با صنفقة تعويضية مقابلة) بمركز كمبيالات حكومية قصيرة الأجل لمدة خمس سنوات انخفاضا شديدا إذا أصبح منحنى العائد شديد الانحدار حتى في حالة كون المركز متحوط في منحنى العائد.

(basis risk) :

3.1.1.1.6

ينشأ مصدر آخر من مصادر مخاطر سعر الفائدة من ارتباطات ناقصة في تسوية النسب على الأدوات المختلفة المكتسبة والمدفوعة مع خصائص إعادة تسعير مماثلة. يمكن أن يؤدي تغير أسعار الفائدة الى حدوث تغيرات غير متوقعة في التدفقات النقدية والأرباح الخاصة بالأصول والخصوم والأدوات خارج الميزانية ذات تواريخ الاستحقاق المتماثلة أو ذات إعادة التسعير المتكرر. وعلى سبيل المثال، أن إستراتيجية استخدام وديعة لمدة عام يعاد تسعيرها شهريا وفقا لسعر متغير شهريا، في تمويل قرض لمدة عام يتم إعادة تسعيره شهريا وفقا للفائدة الشهرية، يعرض المؤسسة لمخاطر التغير المفاجئ في (حنفى، 2002).

2.1.1.6 اثار مخاطر سعر الفائدة:

كما تقترح المناقشة السابقة، يمكن أن يؤثر التغير في سعر الفائدة تأثيرا مضادا على كل من با () .

:

1.2.1.1.6

يتم التركيز في التحليل على تأثير التغير في سعر الفائدة على الأرباح . ا هو الاتجاه التقليدي لتقييم سعر الفائدة الذي تأخذ به العديد من البنوك. اختلاف الأرباح يعتبر نقطة هامة في تحليل مخاطر سعر الفائدة حيث يمكن ان يهدد انخفاض الأرباح او إجمالي الخسائر استقرار المؤسسة المالية عن طريق تقليل كفاية راس المال خفض ثقة السوق به . وفي هذا الخصوص، يحظى صافي الدخل من الفائدة (بمعنى الفرق بين دخل الفائدة الإجمالي وتكلفة الفائدة الإجمالية) بانباه أكثر. ويعكس هذا التركيز كل من أهمية صافي دخل الفائدة بالنسبة للدخل الكلي للبنوك وكذا صلته المباشرة والواضحة بالتغير في سعر الفائدة. ولكن بما أن البنوك قد توسعت كثيرا في الأنشطة التي تدر أنواع دخل أخرى غير الفائدة، فقد أصبح التركيز على إجمالي صافي الدخل الذي يشمل الدخل والمصروفات من الفائدة ومن غير الفائدة أكثر شيوعا. من الممكن أن يكون الدخل الناشئ عن أنشطة أخرى غير الفائدة مثل خدمة الدين وبرامج توريق الأصول المختلفة على قدر كبير من الحساسية تجاه سعر الفائدة في السوق. مثلا، تقوم بعض البنوك بتقديم خدمة الدين وخدمة ادارة القرض بالنسبة للقروض ذات الرهونات نظير اجر يتم تقديره حسب حجم الأصول التي يتم إدارتها. عندما ينخفض لك الناتج من هذا الاجر وذلك نظرا للسداد المبكر للرهون. هذا بالإضافة إلى أن المصادر التقليدية للدخل الناتج عن غير الفائدة مثل الأجر نظير مباشرة المعاملات التجارية أصبحت حساسة أكثر لسعر الفائدة. وقد أدت حساسية هذه المصادر المتزايدة تجاه سعر الفائدة، إلى قيام كل من ادارة البنك والمراقبين بتوجيه اهتمام أكبر نحو

تأثير التغير المحتمل في سعر الفائدة في السوق على أرباح البنك وتحليل هذه التأثيرات في تقديرات الأرباح في ظل مختلف

2.2.1.1.6 منظور القيمة الاقتصادية:

يمكن أن تؤثر أيضا الاختلافات في سعر الفائدة بالقيمة الاقتصادية للمراكز المالية للأصول والخصوم والبنود المساهمون والإدارة والمراقبون على حد سواء بتقلبات أسعار الفائدة. وتتمثل القيمة الاقتصادية لأداة مالية في القيمة الحالية لصافي خصم التدفقات النقدية المحتملة لتعكس النسب السوقية. يمكن ان ينظر إلى قيمة البنك الاقتصادية على إنها القيمة الحالية الصافي التدفقات النقدية المتوقعة والتي تعرف على إنها التدفقات النقدية المتوقعة على الأصول ناقصا التدفقات المتوقعة على الخصوم مضافا اليها صافي التدفقات النقدية المتوقعة من المركز المالي للبنود خارج بهذا المعنى رؤيا واحدة لحساسية صافي قيمة البنك بالنسبة للتقلبات في أسعار الفائدة. حيث ان منظور القيمة الاقتصادية يتناول تأثير تقلبت أسعار الفائدة المحتملة على القيمة الحالية لكل التدفقات مستقبلية لذا، فان هذا المنظور يقدم رؤيا أكثر شمولية لتأثير التغير في أسعار الفائدة بمنحه منظور الأرباح. وتكمن أهمية هذه الرؤيا الشاملة في أن التغير في الأرباح على المدى القصير وهو اهتمام منظور با فائق لتأثير التحركات في اسعار الفائدة على مراكز البنك الكلية.

3.2.1.1.6 الخسائر الضمنية:

يركز منظور الأرباح والقيمة الاقتصادية التي تم مناقشتها حتى الان كيفية تأثير الأداء المالي للبنك بالتغيرات المستقبلية في اسعار الفائدة، عند تقييم مستوى مخاطر سعر الفائدة التي ينوي البنك وقدر على تطبيقها، يجب أن يأخذ في الاعتبار تأثير الأسعار السابقة للفائدة على اداء المستقبلي على وجه الخصوص فان الأدوات المالية التي لا يعتزم تسويقها (not market to market) ممكن أن تتضمن أرباحا أو خسائر كامنة ناتجة عن تحركات سابقة في النسب والتي الممكن أن تنعكس بمرور الوقت على أرباح البنك. وعلى سبيل المثال، في حالة الارتباط بقرض طويل الأجل نظير سعر فائدة أعلى، سوف يستنزف مصادر البنك طوال الفترة المتبقية من حيان القرض.

2.1.6 الإفصاح والمعالجة الرقابية لمخاطر سعر الفائدة

1.2.1.6 الإفصاح عن مخاطر سعر الفائدة

يجب أن تفصح البنوك عن المعلومات الخاصة بدرجة مخاطر سعر الفائدة والسياسات الخاصة بإدارتها. ان الهدف الرئيسي من الإفصاح العام هو تيسير قيام المشاركين في السوق بتقييم شكل مخاطر سعر الفائدة بالبنوك في سجل محفظة الأوراق

با

() _ (2004)

2.2.1.6 المعالجة الرقابية لمخاطر سعر الفائدة

في سجل البنك يجب أن تتأكد السلطات الرقابية من أن أنظمة القياس الداخلي بالبنوك قادرة على الوصول إلى مخاطر سعر الفائدة في سجل البنك. وفي حالة عدم قدرة أنظمة القياس الداخلي على القيام بذلك بطريقة مناسبة، يجب أن يتم رفع مستوى الأنظمة إلى الدرجة المطلوبة. ويجب أن تتيح البنوك نتائج أنظمة القياس الداخلي للمراقبة

. يجب أن يقوم المراقبون بتقييم أنظمة القياس الداخلي لمخاطر سعر الفائدة الدفترية ومدى كفايتها للاستخدام في التقييم الرقابي لكفاية راس المال. ويمكن استخدام مناهج متنوعة في أنظمة القياس أعمال البنك. يجب أن يتم إجراء هذه التقييمات من خلال مراجعة نتائج المراجعة الداخلية والخارجية أو من با .

. يجب أن تحقق أنظمة البنك الداخلية الأسس التالية والتي تعظم من العوامل الرئيسية الموضوعة في المبدأ السادس. . يجب أن يتم تقييم كافة مخاطر سعر الفائدة المادية والمرتبطة بالأصول، والخصوم، والمراكز خارج الميزانية في سجل البنك. ومن أجل ذلك، يجب أن يتم دمج كافة ممتلكات البنك خارج وداخل الميزانية التي تتأثر بسعر الفائدة با .

. يجب أن تستخدم البنوك المعايير المالية وتقنيات قياس المخاطر المقبولة عامة. كما يجب أن تتوفر لديهم القدرة على قياس المخاطر بالنسبة لكل من الأرباح والقيمة الاقتصادية. أن مراقبة مخاطر سعر الفائدة في سجل البنك المخاطر التي تم قياسها وفقاً لاتجاه القيمة .

. يجب أن يتم تحديد مدخلات البيانات الخاصة بهذه الأنظمة (أن تكون متوافقة مع طبيعة ممتلكات البنك) بالنسبة للنسب، والاستحقاقات، وإعادة التسعير، والعقود الاختيارية الكامنة والتفاصيل الأخرى حتى يمكن تصوير التغيرات في القيمة الاقتصادية في الأرباح بدقة.

. يجب أن يتم دمج أنظمة قياس مخاطر سعر الفائدة ضمن الممارسات اليومية لإدارة المخاطر بالبنك. ويجب أن تستخدم نتائج النظام في توصيف درجة مخاطر سعر الفائدة للإدارة العليا ومجلس الإدارة.

3.1.6 أساليب قياس مخاطر سعر الفائدة في البنوك

المختلفة التي تستخدمها البنوك لقياس تعرض الأرباح والقيمة الاقتصادية للتغيرات في سعر الفائدة (2005). يندرج تنوع الأساليب من الحسابات التي تعتمد على استحقاق بسيط وجداول إعادة التسعير إلى أساليب المحاكاة الثابتة التي

والتي تضم افتراضات عن طريقة تصرف البنك وعملائه بالنسبة للتغيير في الظروف المحيطة لسعر الفائدة. يمكن استخدام بعض من ه ذه التوجهات العامة لقياس التعرض لمخاطر سعر الفائدة با

ترتبط الاتجاهات الأخرى بواحد فقط من هذه الأبعاد. هذا بالإضافة، إلى أن قدرة اساليب القياس على جذب اشكال متعددة من التعرض لسعر الفائدة ممكن ان تختلف، إن ابسط الأساليب مصممة أساسا لجذب المخاطر الناشئة من عدم وابق الاستحقاق وإعادة التسعير (MATURITY AND REPRICING MISMATCHES).

مختلف اتجاهات القياس الموصوفة أدناه لديها نقاط ضعف ونقاط قوة بالنسبة لقدرةهم على تقديم قياسات معقولة ودقيقة من الناحية المثالية، فان نظام قياس مخاطر سعر الفائدة للبنك سوف يأخذ في الاعتبار الخصائص المحددة لكل مركز يتميز بالحساسية تجاه الفائدة وعلى أساس فردي كما سوف يعكس بالتفصيل كافة التحركات المحتملة في سعر الفائدة. وعلى الجانب العملي، فان أنظمة القياس تشمل تبسيط يجعلها مبتعدة عن هذه المثالية. مثلاً، في بعض التوجهات، أن تجميع المراكز في فئات واسعة بدلا من تمثيلها بشكل فردي مما يؤدي الى درجة من الخطأ في قياس

. با . التغيرات في سعر الفائدة التي يمكن أن يحتوي عليها كل اتجاه ممكن ان تكون محدودة: وفي بعض الحالات، يمكن فقط افتراض تحول مواز في منحني العائد او عدم الأخذ في الاعتبار اقامة علاقة متبادلة اقل من مثالية بين سعر الفائدة. وأخيرا، تختلف الاتجاهات طبقا لقدرتها على ج الكامنة في مراكز وأدوات مالية كثيرة. سوف تبرز المناقشة في الاقسام التالية مجالات التبسيط التي عادة ما تتصف بها كل الرئيسية لقياس مخاطر سعر الفائدة.

1.3.1.6 جداول اعادة التسعير

ول استحقاق/ إعادة التسعير حيث يتم توزيع الأصول، والخصوم، والمراكز خارج الميزانية التي تتأثر بالفائدة في عدد من الحزم الزمنية المحددة مسبقا طبقا لتواريخ استحقاقها (في حالة نسبة ثابتة) أو الوقت المتبقي لإعادة التسعير التالي (في حالة نسبة متحركة الأصول والخصوم التي تفتقد الفترات الزمنية المحددة لإعادة التسعير (مثلا الإيداعات المستحقة عند الطلب أو حسابات الادخار) أو الاستحقاقات الفعلية التي يمكن أن تختلف عن الاستحقاقات التعاقدية (مثلا الرهونات التي تتميز بخيار السداد المبكر) يتم وضعها في حزم زمنية لإعادة التسعير وفقا لرؤية وخبرة البنك السابقة.

2.3.1.6 تحليل الفجوة (Gap analysis)

يمكن استخدام جداول الاستحقاق اعادة التسعير لتوليد مؤشرات بسيطة لحساسية مخاطر سعر الفائدة للأرباح والقيمة الاقتصادية لتغير سعر الفائدة. يتم الاشارة الى استخدام هذا التناول التقييم مخاطر سعر الفائدة للأرباح الحالية بأنه تحليل الفجوة والذي يعد واحدا من وسائل القياس المتطورة المستخدم من قبل البنوك. في حالة تقييم ارصدة الأرباح يتم خصم الخصوم التي تتأثر بمخاطر سعر الفائدة في كل حزمة زمنية من الأصول المقابلة التي تتأثر بمخاطر سعر الفائدة لنتج فجوة اداة التسعير لهذه الحزمة الزمنية. يمكن ضرب هذه الفجوة يتغير مفترض في سعر الفائدة لنتج رقما تقريبا للتغير في صافي الدخل من الفائدة والذي يمكن أن ينتج عن مثل هذا التحرك في سعر الفائدة. ويمكن أن يعتمد حجم التحرك في سعر الفائدة المستخدم في التحليل على عوامل مختلفة تشمل الخبرات السابقة، ومحاكاة التحركات المستقبلية المحتملة في سعر الفائدة ورؤية ادارة البنك.

(في ذلك المراكز خارج

الميزانية) في فترة زمنية معينة. هذا يعني أن ارتفاعا في سعر الفائدة بالسوق سوف يؤدي إلى انخفاض في صافي الدخل من الفائدة. وبالتالي، فان فجوة موجبة، او فجوة حساسة للأصول تعني ام صافي الدخل من الفائدة نتيجة لانخفاض في مستوى سعر الفائدة.

. تم دمج هذه الحسابات الخاصة بالفجوة البسيطة مع معلومات عن متوسط الكوبون (Coupon)

الأصول والخصوم في كل فترة زمنية. يمكن استخدام هذه المعلومات لوضع نتائج حسابات الفجوة في السياق. مثلا، استخدام المعلومات عن نسبة متوسط الكوبون في حسابات تقديرات مستوى صافي الدخل من الفائدة الناشئ من المراكز المستحقة او اعادة التسعير خلال فترة زمنية الذي يمثل ميزانا لتقييم التغيرات في الدخل.

نقاط الضعف. أولا، لا يأخذ تحليل الفجوة في الاعتبار الاختلافات في خصائص المراكز المختلفة في نطاق الفترة الزمنية الواحدة. وعلى وجه الخصوص، يفترض هذا الأسلوب أن كل المراكز سوف تستحق او يعاد

تسعيها على التوالي، وهو نوع من البسيط سوف يؤثر غالبا على دقة التقديرات كلما زادت درجة تجميع المراكز داخل الفاترة الزمنية. كما أن هذا الأسلوب يتجاهل ايضا الاختلافات بين سعر الفائدة التي لتغير سعر الفائدة بالسوق (مخاطر اساسية). ولا يأخذ هذا الأسلوب في الحسبان ايضا اي تغيير في مواعيد السداد قد يطرأ نتيجة لتغير الظروف المؤثرة على سعر الفائدة. لذا، فانه يفشل في تفسير الاختلافات في بعقود اختيارية. ولهذه الأسباب، يقدم تحليل الفجوة تقديرا جزافيا عن التغير الفعلي في صافي الدخل الناتج عن الفائدة والذي قد ينشأ من التغير في العائد الوارد عن غير الفائدة ومن المصروفات، وهو مصدر مهم لمخاطر الدخل الجاري. وحسب الشكل الاتي يلخص مضمون ما هـ:

(1-2) اثر تغيرات سعر الفائدة على هامش :

اثر انخفاض سعر الفائدة على هامش الفائدة	اثر ارتفاع سعر الفائدة على هامش الفائدة	
()	()	<
		()
()	()	>
		()

Frank Moreau, Comprendre et gérer les risques bancaire, édition , :
Paris, 2002, p 231. d'organisation

3.3.1.6 الأمد (Duration)

. يمكن أن يستخدم أيضا جدول استحقاق / إعادة تسعير لتقييم أثار تغير سعر الفائدة على القيمة
(Sensitivity weights) لكل فترة زمنية. وفي الو
هذه الأوزان على تقديرات الفترة الزمنية التي تقع فيها الأصول والخصوم. الأمد هو قياس نسبة التغير في القيمة الاقتصادية للمركز والتي سوف تحدث نتيجة

. ه موحداً لأمد قياسي تقديرا مقبولا لتعرض البنك للتغيرات في القيمة الاقتصادية وذلك بالنسبة للبنوك البسيطة نسبيا. ولكن تركز مثل هذه التقديرات، عموما على شكل واحد من أشكال التعرض لمخاطر سعر الفائدة مخاطر إعادة التسعير. ونتيجة لذلك قد لا تعكس مخاطر سعر الفائدة التي قد تنشأ مثلا، من التغيرات في العلاقة بين سعر الفائدة داخل الحزمة الزمنية الواحدة (المخاطر الأساسية). كما انه نظرا لعدم استخدام هذه الاتجاهات في العادة لمتوسط امد لكل حزمة زمنية، لذا، لن تعكس هذه التقديرات الاختلافات في حساسية المراكز الفعلية التي قد تنشأ من اختلافات في نسب الكوبونات وتواريخ السداد. أخيرا، أن الافتراضات البسيطة التي تشكل الأساس لحساب الفترة الموحدة تعني أن مخاطر عقود الخيارات قد لا يكون قد تم عكسها جيدا.

4.3.1.6 اساليب المحاكاة

تستخدم الكثير من البنوك (خاصة تلك التي تستخدم أدوات مالية معقدة أو لديها أشكال مخاطر مركبة SYNTHETIC RISKS) أنظمة متطورة لقياس مخاطر سعر الفائدة متطورة من تلك التي تعتمد على جداول استحقاق/ إعادة تسعير. عادة تتضمن أساليب المحاكاة تقييمات مفصلة لتأثير التغيرات المحتملة في سعر الفائدة على الأرباح والقيمة الاقتصادية عن طريق محاكاة خط سير سعر الفائدة المستقبلي وتأثير هذه النسب على .

بمعنى آخر، يمكن اعتبار اساليب المحاكاة امتدادا محسنا للتحليل البسيط الذي يعتمد جداول الاستحقاق/ إعادة التسعير. ولكن تتضمن أساليب المحاكاة تفصيلا أكثر للفئات المختلفة للمركز داخل وخارج الميزانية بحيث يمكن أن تتضمن الأساليب افتراضات أكثر تحديدا عن الفائدة وعمليات السداد الرئيسية والدخل الناتج عن غير الفائدة والمصروفات وواع المراكز. هذا بالإضافة إلى أنه من الممكن ان تتضمن اساليب المحاكاة تغيرات متنوعة ومحسنة أكثر في مجال سعر الفائدة حيث تتراوح هذه التغيرات من تغير في قمة وشكل منحني العائد الى سيناريوهات عن سعر الفائدة المشتقة من اساليب محاكاة مونت (MONTE CARLO SIMULATION).

في المحاكاة الثابتة، يتم تقييم التدفقات النقدية الناشئة عن المراكز داخل وخارج الميزانية. التقييم أرصدة الأرباح، يتم اجراء أساليب محاكاة لتقدير التدفقات النقدية وتدفقات العائد الناتجة عنها خلال فترة زمنية وفقا لواحد أو أكثر من مدة المفترضة وذلك لتقييم ارصدة العائد. وعادة ولكن ليس دائما، ما تتضمن تغيرا في المناطق الفاصلة بين اسعار الفائدة. عندما يتم عمل محاكاة للتدفقات النقدية الناتجة وذلك على مدى كافة اعمار قروض البنك ثم ير للتغير في القيمة الاقتصادية للبنك.

في المحاكاة المتغيرة، يعتمد هذا الأسلوب من أساليب المحاكاة على افتراضات أكثر تفصيلا عن خط سير اسعار الفائدة في المستقبل والتغيرات المتوقعة في أنشطة البنك خلال هذه الفترة. قد تتضمن المحاكاة مثلا، افتراضات خاصة بإستراتيجية البنك الخاصة بتغيير اسعار الفائدة المطبقة على الودائع الادخارية مثلا)، وسلوك عملاء البنك (مثلا السحوبات من

(SIGHT DEPOSIT

الجديدة التي سوف يواجهها البنك. تستخدم هذه الأساليب من محاكاة الأنشطة المستقبلية واستراتيجيات إعادة الاستثمار في التنبؤ بالتدفقات النقدية وتقدير العوائد المتغيرة ونتائج القيمة الاقتصادية. تسمح هذه الأساليب المتطورة بالتفاعل المستمر بين أسعار الفائدة وتعكس أثر عقود الخيارات الكامنة والواضحة بطريقة افضل.

:

- ان احدى المهام الصعبة عند القيام بقياس مخاطر اسعار الفائدة هي كيفية التعامل مع هذه المراكز عندما يختلف الاستحقاق السلوكي عن الاستحقاق التعاقدي (وعندما لا يكون هناك استحقاق تعاقدي محدد). في جانب الأصول في الميزانية، يمكن أن تتضمن هذه المراكز الرهون والسندات المرتبطة برهون والتي يمكن أن تخضع لسداد مبكر. في بعض البلاد، يكون للمقترضين الحق في سداد الرهون مبكرا بغرامة بسيطة أو بدون غرامة وهو الموقف الذي يشكل عدم ثقة في توقيت التدفقات النقدية المتعلقة بهذه الأدوات. على الرغم من أن هناك دائما بع التقلبات في السداد المبكر الناتج عن عوامل مثل العوامل السكانية (مثل الوفاة، الطلاق، التنقل بين الوظائف)، والعوامل المرتبطة بظروف الاقتصاد الكلي، إلا أن معظم القلق المتعلق بذلك ينشأ من رد فعل المقترضين لتحركات في أسعار الفائدة. وعامة، فان انخفاض أسعار الفائدة يؤدي إلى زيادة مستوى عمليات السداد

المبكرة حيث يكون من مصلحة المقترضين تمويل القروض الخاصة بهم بعوائد اقل. وفي المقابل، عندما ترتفع أسعار الفائدة بطريقة مفاجئة تميل نسب السداد المبكر الى البطء تاركة البنك بحجم رهونات أكبر من المتوقع

با .

- على جانب الخصوم، تشمل مثل هذه المراكز ما يسمى بالودائع ذات غير الاستحقاق مثل الودائع الادخارية والحسابات الجارية التي يمكن سحبها، وغالبا بدون غرامة، بناء على رغبة المودع. ويزيد من تعقيد معالجة مثل هذه الودائع أن أسعار الفائدة التي يتمتع بها المودعون لا تميل إلى التحرك بارتباط وثيق مع التغيرات في المستوى العام لأسعار الفائدة بالسوق. وفي الواقع، تتوافر للبنوك القدرة بل وتقوم فعلا بإدارة أسعار الفائدة على الحسابات بنية الحفاظ على حجم الودائع المحتفظ بها.

- كامنة يعتبر جانبا مهما في قياس أرصدة العوائد الحالية والقيمة الاقتصادية لتغير أسعار الفائدة. بل أن هذا الموضوع يظهر في كافة أساليب قياس أسعار الفائدة من تحليل الفجوة البسيط إلى أكثر أساليب المحاكاة تعقدا. في اطار جدول الاستحقاق / اعادة التسعير، تقوم البنوك بعمل افتراضات عن احتمالية توقيت السداد وعن السحوبات من هذه المراكز ثم تقوم بنشر الأرصدة على الحزم الزمنية بالتبعية. مثلا، ممكن ان يفترض أن نسبة معينة من مجموعة رهون. ونتيجة لذلك، فان جزءا كبيرا من ارصدة الرهون والتي كان من المفترض تخصيصها للخدمة الزمنية الم 30

زمنية اقرب اجلا. في اطار اسلوب المحاكاة، يمكن توظيف افتراضات سلوكية أكثر تطورا، مثل استخدام نماذج تسعير معدلة وفقا للاختبارات للوصول الى تقدير افضل لتوقيت وحجم التدفقات النقدية في مختلف ظروف . با إلى أن أساليب المحاكاة قد تشمل افتراضات البنك الخاصة بالمعالجة المستقبلية الودائع غير ذات استحقاق.

- وكما هو الحال مع عوامل قياس مخاطر سعر الفائدة الأخرى، تعتمد نوعية رصد مخاطر سعر الفائدة على نوعية الافتراضات الخاصة بالتدفق النقدي المستقبلي على المراكز ذات الاستحقاق غير المؤكد. وبالطبع تأخذ البنوك في اعتبارها السلوك السابق لهذه المراكز الإرشادها بخصوص هذه الافتراضات. مثلا، يمكن استخدام التحليل (ECONOMETRIC ANALYSIS) لتحليل اثر التحركات السابقة في

ر الفائدة على سلوك قروض البنك. هذا التحليل مفيد على وجه الخصوص لتقييم سلوك الودائع غير ذات استحقاق التي يمكن أن تتأثر بعوامل خاصة بالبنك مثل طبيعة عملاء وظروف السوق المحلية والإقليمية. وفي ذات الاتجاه، قد تستخدم البنوك نماذج إحصائية للسداد المبكر سواء نماذج تم وضعها داخليا بمعرفة البنك او تم شراؤها من مصممين خارجيين لتوليد استثناءات من التدفقات النقدية المرتبطة برهونات. وأخيرا، قد يكون المساهمات إدارة ووحدات العمل داخليا بالبنك تأثير مهم حيث أنهم قد يكونون على دراية بالتغير في الأعمال ير المخطط لها والتي قد تؤثر على سلوك التدفقات النقدية المستقبلية للمراكز غير

4.1.6 الإجراءات والسياسات المناسبة لإدارة مخاطر سعر الفائدة

- يجب أن تكون سياسات وإجراءات البنك الخاصة بمخاطر سعر الفائدة محددة بوضوح بما يتماشى مع طبيعة المرتبطة، إذا كان ذلك ممكناً في ظل الامتيازات .
- يجب أن يتوافر للبنوك سياسات وإجراءات واضحة لوضع حدود مخاطر سعر الفائدة والتحكم فيها. يجب أن يتم تطبيق هذه السياسات على أساس موحد، عندما يكون ذلك مناسباً، في شركات مرتبطة محددة أو وحدات البنك الأخرى. ويجب على مثل هذه الإجراءات والسياسات أن تصف خطوط المسؤولية عن القرارات الخاصة بإدارة مخاطر سعر الفائدة وأن تحدد بوضوح الأدوات المصرح بها واستراتيجيات عقد صفقات التحوط (Hedging) .
- كما يجب أن تحدد السياسات الخاصة بمخاطر سعر الفائدة وحدات القياس الكمي التي سوف تعرف درجة خطر سعر الفائدة المقبول من البنك. وعندما يكون مناسباً، يجب أن يتم تخصيص هذه الحدود أكثر بالنسبة الأدوات المالية والمحافظ والأنشطة. كما يجب أن تراجع البنوك كافة السياسات الخاصة بمخاطر سعر الفائدة بصفة دورية وأن يتم تعديلها عند الحاجة. كما يجب أن تحدد الإدارة أيضاً الإجراءات والموافقات .
- تعتبر السياسة المعلنة للبنك التي تحدد أنواع الأدوات المالية والأنشطة التي يمكن أن ينتهجها إحدى الوسائل التي يمكن للإدارة من خلالها الإفصاح عن درجة تحمل المخاطر على أساس موحد وفي كيانات قانونية مختلفة. عند أعداد مثل هذا البيان.
- يجب توضيح الأدوات المالية المسموح باستخدامها إما بعينها أو بخصائصها كما يجب توضيح الأدوات المالية المسموح باستخدامها إما بعينها أو بخصائصها كما يجب أن تشرح الأهداف والأغراض التي يمكن استخدامها فيها. كما يجب أن يخطط البيان مجموعة واضحة من إجراءات المؤسسة الخاصة بالحصول على أدوات معينة، وإدارة المحافظ، والتحكم في التعرض لمخاطر سعر الفائدة المجمع بالبنك.
- يجب أن تحدد البنوك المخاطر الكامنة في المنتجات والأنشطة الجديدة .
- يجب أن يوافق مجلس الإدارة أو اللجنة الم
- يجب أن تخضع المنتجات والأنشطة الجديدة للبنك المراجعة الدقيقة قبل أن يتم حيازتها للتأكد من تفهم البنك لخصائص مخاطر سعر الفائدة لهذه المنتجات وأنه يمكن أن يتم تضمينها لعملية إدارة المخاطر الخاص بها .
- يجب أن يدرك البنك أن التغيرات في تاريخ استحقاق أو الشروط الخاصة بسداد أو إعادة تسعير الأداة المالية أو المنتج يمكن أن يؤثر بدرجة كبيرة على خصائص مخاطر سعر الفائدة للمنتج. وكمثال بسيط على استراتيجية البنك الخاصة بمخاطر سعر الفائدة سوف تختلف إذا قرر شراء سند خزانة والاحتفاظ به لمدة 30 كان يقتصر تاريخ استحقاق استثماراته على أقل من ثلاث سنوات. وبالمثل، أن البنك الذي كان متخصصاً في

القروض التجارية قصيرة الأجل نظير فائدة ثابتة ثم يقرر الارتباط بقروض اسكان محددة النسبة بضمان رهونات، يجب أن يدرك المميزات الاختيارية للمخاطر الكامنة في العديد من المنتجات المتعلقة برهونات والتي تسمح للمقترض بسداد القرض في أي وقت نظير غرامة بسيطة أو حتى بدون أية غرامات.

- يجب أن تتأكد الإدارة من وجود اجراءات تشغيل وأنظمة مناسبة للتحكم في المخاطر قبل تقديم منتج أو القيام بتحويل مديونية أو إستراتيجية اخذ مركز. position taking
- يجب أن يوافق المجلس أو اللجنة المفوضة من قبله على مبادرات تحويل المديونيات الكبرى أو مبادرات

7 إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

1.7 ماهية المخاطر وادارتها في المصارف الإسلامية

1.1.7 مفهوم المخاطر في المصرف الإسلامي

غير معروفة ولذلك يمكن تعريف المخاطر: بأنها

إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف ال
تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعل آثارها إلى القضاء على البنك وإفلاسه.

2.1.7 مفهوم إدارة المخاطر في المصرف الإسلامي

بأنها نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة

ثا

هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يكن بالإمكان القضاء على مصادرها.

2.7 طبيعة المخاطر في المصارف

1.2.7 مخاطر الائتمان

المخاطر التي قد تنجم عن تخلف أو عجز الطرف الآخر عن الوفاء تجاه المصرف مما يؤدي إلى حدوث خسائر، وتكون مخاطر الائتمان في باس بمخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما يكون على أحد أطراف الصفقة نقدا (مثلا في (عليه أن يسلم أصولا لافي بيع المراجعة) قبل أن يتسلم ما يقابلها من أصول أو

سيارة محتملة. وفي حالة صيغ المشاركة في الأرباح (مثل المضاربة والمشاركة) تأتي مخاطر الائتمان في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب المصرف عند حلول أجله. وقد تنشأ هذه المشكلة نتيجة تباين المعلومات عندما لا يكون لدى المصارف باح الحقيقية لمنشآت الأعمال التي جاء تمويلها على أساس المشاركة المضاربة. وبما أن عقود المراجعة هي عقود متاجرة، تنشأ المخاطر الائتمانية في صورة مخاطر الطرف الآخر وهو المستفيد من التمويل والذي تعثر أداؤه في تجارته ربما يسبب عوامل خارجية عامة وليست خاصة به.

2.2.7 مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة المصرف على توفير التمويل اللازم التأدية التزاماته في تواريخ استحقاقها وتحدث مخاطر السيولة من الصعوبات في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة بالاقتراض أو بيع الأصول. ولذلك قد تتعرض المصارف لآسباب التالية:

. إن القروض بفوائد لا تجوز في الشريعة الإسلامية، ولذلك فإن المصارف الإسلامية لا تستطيع أن تقتضض أموالاً

. لا تسمح الشريعة الإسلامية ببيع الديون إلا بقيمتها الاسمية ولهذا، فلا

. إن الهدف المحدد للتسهيلات التي تمنحها المصارف المركزية من خلال وظيفتها المسماة "المقرض الأخير" هو تقديم سيولة طارئة للمصارف عند الحاجة وتكون هذه التسهيلات وفق نظام الفائدة المصرفية المقطوعة التي لا
بمصارف الإسلامية. ولهذا فإنها -
الأخير.

3.2.7 مخاطر السوق

1.3.2.7 مخاطر سعر الفائدة

قد يبدو أن المصارف الإسلامية لا تتعرض لمخاطر السوق الناشئة عن المتغيرات في سعر الفائدة طالما أنها لا تتعامل بسعر . ولكن التغيرات في سعر الفائدة تحدث بعض المخاطر في إيرادات المؤسسات المالية الإسلامية. فالمؤسسات المالية تستخدم سعراً مرجعياً لتحديد أسعار أدواتها المختلفة. ففي عقد المراجعة مثلاً يتحدد هامش الربح بإضافة هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي، وهو في العادة مؤشر ليبير. وطبيعة الأصول ذات الدخل الثابت تقتضي أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طوال فترة العقد. وعلى ذلك إن تغير السعر المرجعي فلن يكون بالإمكان تغيير هامش الربح في هذه العقود ذات ثدة في السوق المصرفية.

يتعرض المصرف لمخاطر أسعار الفائدة نتيجة لوجود فجوة في مبالغ الموجودات والمطلوبات حسب الآجال الزمنية المتعددة أو إعادة تسعير معدل العائد على المعاملات اللاحقة في فترة زمنية معينة.

2.3.2.7 مخاطر أسعار الأسهم والسلع

1.2.3.2.7 :

مخاطرة سعر السلعة نتيجة احتفاظ المصرف بالسلع لبعض الأسباب. ومن الأمثلة الجيدة لهذه الأسباب:

. أن يحتفظ المصرف الإسلامي بمخزون السلع بغرض البيع. 2- أن يكون لديه مخزوناً سلعياً نتيجة دخوله في

با .

وتنشأ مخاطر السلع عن التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للتأجير وترتبط بالتقلبات الحالية والمستقبلية والقيم السوقية لموجودات محدد يتعرض البنك إلى تقلب أسعار السلع المشتراة المدفوعة بالكامل بعد إيراد السلم من خلال فترة الحياة وإلى التقلب في القيمة المتبقية للموجود المؤجر كانهائية مدة التأجير .

2.2.3.2.7 مخاطر أسعار الأسهم

تنتج مخاطر أسعار الأسهم عن التغير في القيمة العادلة للاستثمارات في الأسهم، ويعمل البنك على إدارة هذه المخاطر عن طريق تنويع الاستثمارات في ق جغرافية وقطاعات اقتصادية، معظم استثمارات الأسهم التي يملكها البنك مدرجة في السوق المالي.

3.3.2.7 مخاطر سعر الصرف

مخاطر الصرف هي مخاطر تغير قيمة الأدوات المالية نتيجة التغير بأسعار العملات الأجنبية

4.2.7 المخاطر التشغيلية

هي مخاطر الخسارة الناتجة عن فشل أو عدم ملاءمة في واحد أو أكثر من كل من (الإجراءات الداخلية، العنصر البشري، والأنظمة) أو الفشل أو عدم الملاءمة الذي مصدره الأحداث الخارجية. ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ومخاطر عدم الالتزام بالمعايير الشرعية.

مع حداثة المصارف الإسلامية، يمكن أن تكون هناك مخاطر تشغيلية حادة في هذه المؤسسات مثل مخاطر العاملين. وتنشأ مخاطر التشغيل هنا عندما لا تتوفر للمصرف الإسلامي الموارد البشرية الكافية والمدرية تدريباً كافياً للقيام بالعمليات المالية الإسلامية. ومع الاختلاف في طبيعة أعمال المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف، فربما لا تناسبها برامج الحاسب الآلي المتوفرة في السوق والتي تستخدمها المصارف التقليدية وهذه المسألة أوجدت مخاطر تطوير واستخدام تقنية المعلومات في المصارف الإسلامية.

ولوجود اختلاف في طبيعة العقود المالية الإسلامية، فإن هنالك مخاطر تواجه المصارف الإسلامية في توثيق هذه العقود وتنفيذها. وبما أنه لا تتوفر صور نمطية موحدة لعقود الأدوات المالية المتعددة، طورت المصارف الإسلامية هذه العقود وفق فهمها للتعاليم الشرعية والقوانين المحلية، ووفق احتياجاتها الراهنة. ولعدم وجود العقود الموحدة إضافة إلى عدم توفر النظمية التي تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ العقود من جانب الطرف الآخر، فإن هذا كله يزيد من المخاطر القانونية

بـ

5.2.7 مخاطر السمعة

و هي المخاطر الناشئة عن وجود انطباع سلبي عن البنك والذي قد يؤدي إلى حدوث خسائر في مصادر يؤدي إلى تحول العملاء إلى بنوك منافسة، وقد ينشأ هذا الانطباع نتيجة تصرفات يقوم بها مديرو أو موظفو البنك أو نتيجة عدم خدمة العملاء بالجودة والسرعة المطلوبة أو بسبب وجود ضعف في الأنظمة السرية لدى البنك والتي قد تؤدي إلى زعزعة ثقة العملاء في البنك، أو قيام البنك بممارسة أنشطة غير قانونية مثل غسل الأموال أو تمويل قطاعات غير

كما أن معدل عائد منخفض للمصرف الإسلامي مقارنا بمتوسط العائد في السوق المصرفية، قد يؤدي إلى مخاطر الثقة، مرد العائد المنخفض التعدي أو التقصير من جانب المصرف الإسلامي (هيئة المحاسبة 1999). وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخرق المصارف الإسلامية العقود التي بينها

با

العقود. وبما أن المستوغ الأساسي لأعمال المصارف الإسلامية، هو با
إلى مشكلة ثقة عظيمة الأثر وبالتالي تؤدي إلى سحب الودائع.

6.2.7 مخاطر صيغ التمويل الإسلامية

1.6.2.7 مخاطر المراجعة

من أهم الصيغ التي تقوم بها المؤسسات الإسلامية، وأكثرها انتشارا، البيع الأجل، فهو يعتبر بالنسبة لها وسيلة التمويل الإسلامي الأولى، ولذلك اتخذت هذه المؤسسات شعارا لها قول الحق تبارك وتعالى: "وأحل الله البيع وحرم الربا" (2010).

والمؤسسات التي تعرض للبيع ما لديها من سلع، وعندها مخازنها ومعارضها لا تصادفها مشكلات أكبر مما يصادفها غيرها من المؤسسات غير با
هذه المخازن والمعارض، ولذلك تشتري لتبيع دون ان تقوم با
الاستيراد أو من الأسواق المالية العالمية (البرص والمخاطر في المراجعة هي:

. ما تشتري المؤسسة السلعة، قد لا يشتريها منها طالب الشراء، وللحماية من هذه المخاطر تلجأ المؤسسات إلى بيع المراجعة، مع الوعد بالشراء، وأخذ عربون من الأمر بالشراء، فإن اشترت السلعة، ولم يلتزم بوعده تقوم المؤسسة ببيعها لغيره، فإن وقعت خسارة أخذت من العربون بقدرها. وقد تم هذا في البيوع المحلية فقط، وبقي بيع المراجعة في عمليات الاستيراد. عند الاستيراد في بيوع المراجعة يقوم المصرف بفتح الاعتماد المستندي باسمه هو لا باسم الأمر بالشراء، ويرسل إلى البنك المراسل في بلد المصدر ليتصل به ويتفق معه على المطلوبة، وترسل المستندات باسم المصرف الإسلامي، ويتحمل جميع التكاليف ويظل الاعتماد المستندي صالحا طوال مدة معلومة يتم خلالها التصدير. وقبل أن يتم التصدير قد يأتي العميل ويطلب إلغاء الاعتماد، ويقوم المصرف بدوره بإخطار البنك المراسل، وقلما توجد مخاطر هنا حيث إن المصرف يلزم العميل بتحمل تكاليف الاعتماد لأنه هو الذي طلب الإلغاء، ولكن قد لا يكون الإلغاء من قبل العميل، وإنما من قبل المورد الذي لا يقوم بتصدير السلعة المتفق عليها، وبعض المصارف تحمل العميل أيضا بهذه التكاليف، بحجة أنه هو الذي رف إلى المورد، وهذا غير جائز فعلاقة العميل بالمصرف في بيع المراجعة والتزاماته إنما تكون بعد وصول السلعة وشرائها من المصرف وما دام هو ليس الذي طلب الإلغاء، ولم يتسبب في الضرر، فلا يجوز أن يتحمل تبعة غيره ولذلك فإن المصرف هو الذي يتحمل هذه التكاليف وإن استط بالتصدير فإن هذا الشرط جائز لإزالة الضرر.

. وتوجد مخاطر تتصل بالسلعة المستوردة فقد تأتي مخالفة للمواصفات أو ناقصة تا
أو تغرق أو تسرق مثلا وهناك أشياء تشملها وثيقة التأمين كالحريق والغرق والسرقه وما شابهه. أما مخالفة شروط

الاعتماد، أو النقصان مثلاً فيرجع المصرف على المورد فهو المسؤول عن هذا، ومن الموردين من لا يؤدي ما هو ملتزم به، وهنا يجب البحث عن الضوابط القانونية التي تجعله يجبر على الأداء للتخفيف من المخاطر. وبعض الامية رأيت أن تتجنب هذه المخاطر. وتحملها لطالب الشراء نفسه، فاشتترط ضمانته للمورد حتى وصول السلعة، ثم بعد ذلك تباعها له، وهذا غير جائز على الإطلاق، فدور المصرف حينئذ لا يختلف عن دور البنك الربوي، حيث يقوم بالتمويل ولا شأن له بالسلعة، والحيلة التي يلجأ إليها بأن يبيع للأمر سلعة هي أصلاً في ضمانه حيلة واضحة البطلان. ويتناقض م القرارات الصادرة عن المؤتمر الإسلامي، والتي تنص مان الأمر بالشراء للمورد وتحمله هو مسؤولية الهلاك والتلف قبل التسليم، وكذلك الحملة العيب الخفي ونحوه مما يستوجب الرد بعد التسليم. ورأت بعض المصارف، تجنباً لهذه المخاطر، أن تقوم ببيع السلعة قبل وصولها، وقبل مهيئ المستندات لصالح الأمر، وكتابة عقد .

"

هذا التصرف يتناقض مع حديث "لا

. وثمة مشكلة أخرى محتملة وقد تحدث في عقد بـ مثل بيع المراجعة هي تأخر في سداد ما عليه، حيث أن المصارف الإسلامية لا تقوم في الأساس بأخذ ما يزيد عن السعر المتفق عليه السلعة المباعة. ويعني التباطؤ في نحو المصرف الإسلام .

. وفاة المدين: ومن المشكلات التي واجهت المؤسسات الإسلامية تعذر حصولها فرأى بعضها القيام بتكافل إسلامي للتأمين على الحياة عند شركات التأمين الإسلامية، بحيث تحل هذه الشركات محل المد .

. في المراجعة وللتغلب على مخاطر الطرف الآخر الناشئة عن الطبيعة غير فإن دفع مصروفات كبيرة مقدماً عبارة عن هامش جدية، قد أصبح صفة دائمة في العقد.

2.6.2.7 مخاطر المضاربة والمشاركة

1.2.6.2.7 الماهية

العديد من الدراسات العلمية والكتابات حول السياسات تذهب إلى أن قيام المصارف الإسلامية بتوظيف الأموال على أساس المشاركة والمضاربة أفضل من استخدامها وفق صيغ العائد الثابت مثل المراجعة، والإجارة والاستصناع. وفي / المضاربة هو في أدنى الحدود، ويعود ذلك للمخاطر الائتمانية العالية المرتبطة بهذه الصيغ.

تزيد المخاطر المتوقعة في صيغ المشاركة والمضاربة بسبب حقيقة عدم الأخلاقي والانتقاء الخاطئ بائن، وبسبب ضعف كفاءة هذه المصارف في مجال تقييم المشروعات وتقنياتها.

ثم إن الترتيبات المؤسسية مثل المعاملة الضريبية، ونظم المحاسبة المراجعة، والأطر الرقابية جميعها لا تشجع التوسع في استخدام هذه الصيغ من قبل المصارف الإسلامية.

لأسباب أعلاه كان لا بد من اتخاذ الوسائل الكفيلة بتقليل مخاطرة المضاربة، والمشاركة منها:

. إعطاء المال الاستثماره في مضاربة مطلقة دون قيد أو شرط، فالمضاربة تكون مقيدة، وفي مشروعات مدروسة، توضع لها الجدوى الاقتصادية التي تبين الأرباح المتوقعة، والمخاطر المحتملة التي يقبلها المصرف. ونذكر هنا نماذج لعمليات مضاربة تبين الوسائل التي يتخذها المصرف الحماية الأموال المستثمرة في هذه العمليات. المضاربة في التجارة عن طريق الشراء والبيع، تدرس حالة السوق لمعرفة ما يمكن أن يتحقق من أرباح، فإن رضي به، ويقوم المضارب بالسحب منه عند الشراء، وإيداع ثمن ما يباع، مع تقديم مستندات موثوق بها ومراجعة، ويمكن أن يكون الشراء بمشاركة من يمثل المصرف، أو عن طريقه، أما إذا كان الشراء عن طريق الاستيراد فإن المصرف هو الذي يقوم بفتح الاعتماد المستندي للاستيراد. سبق أن المصرف الإسلامي يستورد السلع لحسابه، وبعد وصولها يبيعها مرابحة أو مساومة بالتقسيط، بدلا من الإقراض الربوي الذي تقوم به البنوك غير الإسلامية، وذكرنا ما يتصل بهذا البديل الإسلامي. ونلاحظ أن بعض هذه السلع لم يكن المصرف يبيعها، ولكن كان يدخل مع ثمنها في شركة مضاربة، فيتسلم العميل السلع ويقوم ببيعها وتوزيع الأرباح بين الاثنين بنسبة متفق عليها، وتطبق شروط المضاربة كاملة، وتم هذا في سيارات بعض ومواد غذائية وغيرها.

. سيكون كبيرا، ويحدث هذا عادة

العملاء الذين تحقق استثماراته عالية من الأرباح، والمصرف قد يرغب في مشاركة هؤلاء ويرى
بما التي

ما يأتي: يجوز للطرف الأول - وباختياره فقط - يتنازل عن جزء من أرباح الصالح الطرف الثاني كمكافأة له على حسن الأداء وإنجازه للوعد. إذا حققت المضاربة ربحا للطرف الأول يزيد عن يا فإن الطرف الأول على استعداد للتنازل عن في حقه في الأرباح الزائدة عن سنويا للطرف الثاني، وذلك كمكافأة له على حسن الأداء وإنجازه للوعد، الاستمرار في التعامل مع المصرف.

. با في با

كمصارف شاملة تحتفظ بأش ضمن مكونات محافظه

يعني التمويل باستخدام صيغة المشاركة. وقبل الدخول في تمويل المشروع بهذه الصيغة، يحتاج المصرف أن يقوم بدراسة محكمة للجدوى. وباحتفاظها بأشهم، فإن المصارف الشاملة تصبح طرفا أصيلا في اتخاذ القرار وفي إدارة أمة التي تحتفظ هذه المصارف بأشهمها. ونتيجة لذلك باستطاعة المصرف أن يتحكم عن قرب في توظيف الأموال في المشروعات التي تمت دراسة جدواها وأن يقلل من مشكلة الخطر الأخلاقي.

3.6.2.7 مخاطر الاستصناع

1.3.6.2.7 ماهية مخاطر الاستصناع:

، فإنه يعرض رأس ماله العدد من المخاطر الخاصة بالطرف الآخر. وهذه

تشمل الآتي:

- . مخاطر الطرف الآخر في عقد الاستصناع التي تواجهها المصارف والخاصة بمخاطر عقد السلم. حيث يمكن أن يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو أنها سلعة رديئة. غير أن السلعة موضع العقد في حالة الاستصناع تكون تحت سيطرة الزبون (الطرف الطبيعية مقارنة بالمسلع المباعة سلماً. ولأجل ذلك، المتوقع أن تكون مخاطر الطرف الآخر (المقاول) في طورة بكثير من مخاطر الزبون في عقد .
- . مخاطر العجز عن السداد من جانب المشتري ذات طبيعة عامة، بمعنى "فشله في السداد بالكامل في الموعد .
- . اذا اعتبر عقد الاستصناع عقداً جائزاً غير ملزم - فقد تكون هنالك مخاطر الطرف العقد فيترجع عنه.
- . وإن تمت معاملة الزبون في عقد الاستصناع معاملة الزبون في عقد المراجعة، وإن تمتع بخيار التراجع عن العقد ورفض تسليم السلعة في موعدها، فهناك مخاطر إضافية تكون هذه المخاطر لأن المصرف الإسلامي، عندما يدخل في عقد الاستصناع، يأخذ دور الصانع والمنشئ والبناء والمورد. وبما أن المصرف لم يتخصص في هذه المهنة، فإنه يعتمد على المقاولين من الباطن.

2.3.6.2.7 :

- . في عقد الاستصناع يكون المصرف عادة هو الطرف الصانع، يريد التمويل بطريقة إسلامية غير ربوية هو المستصنع، والصناعة قد تكون المعدات وآلات وأجهزة، وطائرات، وغيرها وقد يكون عقد الاستصناع في المباني والمنشآت، وحيث أن المصارف الإسلامية عادة لا مهية للقيام بهذا العمل فإنها تلجأ إلى

الآخر وهو عميلها وفي كلا العقدين بعض المخاطر. فالمصرف عندما يكون هو الصانع فإنه يقوم بالبيع بالتقسيط عند الانتهاء من العمل وتسليم ما تم صنعه، والمخاطر هنا هي مخاطر الثمن في البا التي تحدثنا عنه من قبل. ولكن توجد مخاطر لا يستطيع المصرف أن يتحملها، ذلك إن كان الاستصناع في المباني، فإن من يقوم بالبناء يكون ضامناً للمبنى مدة قد تزيد عن عشر سنوات، ولذلك لم يقبل المصرف الاستثمار في هذا الوس ما دام هذا الضمان موجوداً. وبحمد الله تعالى أمكن التغلب على هذه العقبة، حيث إن الاسة

في - - المبنى
يحدده وفي - - غير

الانتهاء من المشروع يتم نقل هذا الضمان، بحيث يكون الإلزام والالتزام بين العميل وشركة المقاولات، مسؤولية المصرف عن جميع العيوب الظاهرة والخفية.

أو التقليل من آثارها، وضعت الشروط

:

- يلتزم المقاول بتقديم كفالة مصرفية غير مشروطة لتنفيذ العمل المطلوب بموجب بنود الشروط العامة
- ويقوم أيضا بالتأمين على الموقع والمشروع ضد جميع الأخطار مع النص على غرامات التأخير: في حالة تأخر المقاول عن إتمام تنفيذ وتسليم المشروع في الموعد المحدد فإنه يتحمل جميع الأضرار التي تنتج عن هذا التأخير، ما لم تكن هناك أسباب قهرية خارجة عن الإرادة. وجواز هذه ليست مرتبطة بدين، ومقدرة بقدر إزالة الضرر، وقد يكون من غير الجائز تحديد الغرامة بمبلغ لا يرتبط بالضرر الفعلي. وذكر من قبل موضوع الضمان والمسؤولية عن العيوب الظاهرة والخفية، وهذا كله أمكن التقليل من مخاطر الاستصناع بما يبقى فرصة كبيرة للربح

. معالجة المخاطر التعاقدية في الاستصناع

- في الاستصناع أصبح تنفيذ العقد معضلة خاصة إذا أخذنا في الحسبان با وللتغلب على هذه المخاطر التي تكون من الطرف الآخر في العقد، فقد أجاز الفقهاء ما يسمى ببند الجزاء في العقد.
- تفاق على سداد القيمة على مراحل مختلفة تبعا للتنفيذ بدلا من بداية تنفيذ العقد. وهذا تدبير يقلل كثيرا من تعرض المصرف للمخاطر الائتمانية من خلال التقدم المتوازن في سداد القيمة وفي تنفيذ الأعمال المتفق عليها.

4.6.2.7 مخاطر السلم

من أهم المخاطر في عقد السلم مصدرها الطرف الآخر في العقد. وفي ما تحليل مختصر لهذه المخاطر:

. تتفاوت مخاطر الطرف الآخر من عدم تسليم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تماما، إلى تسليم نوعية مختلفة عما اتفق عليه في عقد السلم. وبما أن عقد السلم يقوم على بيع المنتجات الزراعية، فإن مخاطر الطرف الآخر قد تكون بسبب عوامل ليس لها صلة بالملاءة المالية للزبون. فمثلا، قد يتمتع الزبون بتصنيف ائتماني جيد، ولكن حصاده من المزروعات التي باعها سلما للمصرف قد لا يكون كافيا كما وكيفيا بسبب الجوائح الطبيعية. وبما أن النشاط الزراعي يواجه بطبيعة الحال الكوارث، فإن مخاطر الطرف الآخر أكثر ما تكون في السلم.

والمصارف تلجأ هنا إلى ما يلي:

- التوثيق برهن أو كفالة.

•

● التصرف في دين السلم قبل قبضه أو التصرف في السلم الموازي.

أما التوثيق فلا يجوز لضمان تسليم المبيع، لأنه قد يعجز عن تسليمه، ولذلك فدين السلم دين غير مستقر يمكن أن يفسخ عند العجز، أو ينتظر المشتري موسماً آخر إذا كان لا يرى أخذ الثمن. ولذلك فالتوثيق يكون لضمان استرداد الثمن وليس

المبيع)، أن يأتي البائع بشيء آخر يقبله

المشتري؟ مثلاً لو باع قمحاً ثم لم يستطع الحصول عليه، ولكن عنده ذرة، فهل يمكن تسليم الذرة عوضاً عن القمح؟ نعم وهذا المخرج أجازته مجمع الفقه بمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة التابع، حيث أصدر القرار رقم 85 (2/9) سلم وتطبيقاته المعاصر وهنا بعض ما جاء في هذا القرار:

لا مانع شرعاً من أخذ المسلم (المشتري) رهناً أو كفيلاً من المال البائع)، ويجوز للمسلم (المشتري) مبادلة المسلم فيه بشيء - غير النقد - بعد حلول الأجل، سواء كان الاستبدال بجنسه أو بغير جنسه، حيث إن لم يرد
ولا إجماع، وذلك بشرط أن يكون البديل واضحاً لأن يجعل م فيه برأس مال السلم.

إذا عجز المسلم إليه عن تسليم المسلم فيه عند حلول الأجل فإن الم (المشتري) يخير بين الانتظار إلى أن يوجد المسلم فيه وفسخ العقد وأخذ رأس مال وإذا كان عجزه عن إعسار فنظرة إلى ميسرة.
لا يجوز الشرط الجزائي عن التأخر في تسليم المسلم فيه، لأنه عبارة عن دين، ولا يجوز اشتراط الزيادة في الديون عند التأخير.

. لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهي اتفاق ملكيتها. وهذه السلع تحتاج إلى تخزين وبذلك تكون هنالك تكلفة إضافية ومخاطر أسعار تقع على المصرف الذي يملك هذه السلعة بموجب عقد السلم. وهذا النوع من

. معالجة المخاطر التعاقدية في السلم:

بالالتزامات التعاقدية هنا. ولأجل ذلك، فإن زاد سعر القمح، مثلاً، زيادة كبيرة إثر توقيع العقد واستلام ثمن زارع القمح دافع للامتناع عن تسليم الكمية المباعة. ويمكن تخفيض المخاطرة
ماضي عن نسبة محددة من تقلبات السعر، وما زاد عن ذلك يقوم الطرف المستفيد بتعويض الطرف الآخر المتضرر من تحركات السعر. وفي السودان أصبح هذا الاتفاق تعاقدياً وبصفة منتظمة في عقود السلم ويعرف ببند الإحسان.

5.6.2.7 مخاطر صكوك المقارضة

- - مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء برها، باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه.

فالصك إذن يمثل حصة شائعة في المشروع الذي أصدرت الصكوك لانشائه أو تمويله، وهو قابل للتداول بالضوابط الشرعية، ومجمع الفقه بمنظمة المؤتمر الإسلامي ناقش هذا الموضوع في مؤتمريه الثالث والرابع، وأصدر قراره رقم (5) في المؤتمر الرابع الذي يبين حقيقة هذه الصكوك وضو .

ومخاطر هذه الصكوك تبدو في طبيعة المشروع، وفي خبرة وأمانة الذين يقومون بدور المضارب .

وبنك التنمية الإسلامي له دور بارز في هذا المجال، حيث يصدر مثل هذه الصكوك، ويشترك أيضا في رأس المال.

وكثير من المؤسسات استثمر في هذه الصكوك، وبعضها قام هو بعمل المضارب دون خبرة كافية، أو كفاءة في هذا المجال، ومن هنا زادت المخاطرة، فمثلا وجدنا استثمارة في طائرة لتأجيرها ثم بيعها لصالح أصحاب الصكوك، فاشتريت الطائرة بأكثر من قيمتها بكثير لعدم الخبرة وعدم اتخاذ ما يجب اتخاذ عند الشراء في مثل هذه الحالة، ثم كا قصيرة فبعد أن انتهت وجدت المؤسسة صعوبة في التأجير لعدم موافقة الراغبين في تأجيرها على شرط عدم تقديم الخمر، ثم بيعت بخسارة بالطبع وتحملت المؤسسة وحدها هذه الخسارة نتيجة التقصير والتفريط، ولا نستطيع أن نقول الخيانة وعدم ي بذكره دون حاجة إلى المزيد..

والأولى لمثل هذه المؤسسة ألا تصدر هي مثل هذه الصكوك، وإنما تشارك في التمويل مع غيرها ممن يصدرونها، ولهم من الخبرة والكفاءة والمقدرة مما يجعل الصكوك تدر ربحا مناسباً، يحول دون المخاطر، أو يقلل من خطرها.

8 إدارة المخاطر المالية البنكية في ظل مقررات بازل

1.8 : با

1.1.8 المطلب الأول: نشأة وتطور لجنة بازل للرقابة المصرفية

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية راس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينات من القرن الماضي حيث يعتبره السبب الحقيقي الوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم "بازل 1" صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك الأدنى لراس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها. في منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى راس المال حجم راس المال إلى إجمالي الأصول هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها

با هو ما دفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي "نيويورك 1952 إلى البحث عن نسبتها إلى رأس المال.

و تعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية راس المال حدث من أثار لبعض البنوك خلال هذه السنوات اظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية مخاطر الإحلال) بل عمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق اثبت بان البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق " هيرث "

معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية سوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية في نفس السنة أفلس " فرانكيل ناشيونال بنك " هو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات

" فرست بنسلفانيا بنك " بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت ثبات سعر الفائدة على قروضه مداها

الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 التي بلغت 20 % (حمادة، 2003) وفي ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر إيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك

با

بال للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر في نهاية 1974 تسويات الدولية بمدينة بازل

ذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول التي منحتها البنوك العالمية تعثر هذه البنوك.

1988 موحدا لكفاية راس المال ليكون ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط

المصرفي كمعيار دوليا أو عالميا للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك يقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة

أقرت اللجنة في هذا الاتفاقية بازل التي بمقتضاها أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بان تصل

نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8 % كحد أدنى

يوفقوا أوضاعهم مع هذه النسبة نهاية عام 1992) (2002

.و قد كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها * "Peter ****e" الذي أصبح بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة

لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة "كوك" أو "بال" أو كما يسميها الفرنسيون أيضا بمعدل الملاءة

الأوربي.) (1999

2.1.8 المطلب الثاني: تعريف لجنة بازل "اتفاقية بازل 1" أو نسبة "كوك"

با

من القول أن لجنة بازل للرقابة المصرفية هي اللجنة التي تأسست تكونت من مجموعة

تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا

نسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي

تعر بعض هذه البنوك يضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جا

الأوربية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، مع الأخذ الاعتبار انه في ظل العولمة فان تلك البنوك

الأوربية يزداد انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم.

الرقابة المصرفية " وقد تكونت من مجموعة العشرة وهي:

با

يا

(2004)

تجدر الإشارة أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية إنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي

تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا

مختلف جوانب الرقابة على البنو لذلك فان قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم

أثما أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة " فعلية " كبيرة توصيات اللجنة وضع المبادئ المعايير المناسبة

للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تخفيف الدول على اتباع تلك المبادئ المعايير الاستفادة من هذه الممارسات.

فضلا عن بعض الدول إلى ربط مساعدتها للدول الأخرى بمدى احترامها لهذه المعايير الدولية تتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق البنك الدولي في كثير من الأحوال شروط بإلزام الدول بالمعايير الدولية في مجال الرقابة على البنوك غيرها من قوا معايير الإدارة السليمة فالقواعد التي تصدرها اللجنة بازل تتمتع بهذا الإلزام الأديبي الذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند علم الانصياع لها (2005).

3.1.8 المطلب الثالث: أهداف لجنة بازل

تهدف لجنة بازل إلى:

. المساعدة في تقوية استقرار النظام المصرفي الدولي خاصة بعد تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث
بخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم قروضها لدول العالم الثالث
اضعف مراكزها المالية إلى حد كبير.

. إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف الناشئة من الفروقات في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي فمن الملاحظ منافسة المصارف اليابانية حيث استطاعت أن تنفذ بقوة كبيرة داخل الأسواق
قد يكون السبب الثاني الرئيسي وراء الاندفاع الأوربي لتحديد حد أدنى لكفاية (2004).

. العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية في مقدمتها العولمة المالية التي تذيب
المالي بما في ذلك التشريعات المعوقات التي تحد من اتساع
النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية .

(نا 2004).

4.1.8 المطلب الرابع: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها (نا 2004):

. التركيز على : حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما لم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفنا مخاطر سعر الصرف مخاطر الاستثمار في الأوراق .

: حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول

مستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها غيرها من المخصصات لا يكمن تصور أن يفوق معيار راس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار الكفاية

. تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان :
الدول إلى مجموعتين الأولى متدنية المخاطر و تضم مجموعتين فرعيتين: المجموعة الأولى :

● الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي OECD يضاف إلى ذلك دولتان هما:

● الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي : استراليا النرويج البرتغال الدانمارك نا (حمادة، 2003).

1994 ذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة 5

با

تشمل كل دول العالم عدا التي أشير إليها في المجموعة الأولى ()
2005).

. وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة

ومن هنا نجد أن الأصول تدرج عند حساب مع

المال من خلال خمسة أوزان هي: 10 % 50 % 100 % تا قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول
فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لان تختار تحديد بعض أوزان المخاطر
وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في إنما هو أسلوب ترجيحي للفرقة بين أصل
(2005). الجدول التالي يمثل أوزان المخاطر

المرجحة للأصول حسب نسبة با :

0	با + با * نا +
10 % إلى 50 %	بنوك مركزية في بلدان OECD المطلوب من هيئات القطاع المحلية (حسبما يتقرر محليا)
20 %	OECD + النقدية في

50 %	-	-
100 %	جميع الأصول الأخرى بما فيها القر + با OECD + با عام+مطلوبات من شركات قطاع عام اقتصادية+مساهمات في شركات أخرى+جميع	-

: (2011)

بـ ()
خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية معاملات الترجيح للتعهدات خارج
الميزانية هي كالاتي: أوزان المخاطرة البنود

20 - % بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية(الاعتمادات المستندية). 50 % -
() بـ 100 % -

() نـ (حمادة، 2003)

. مكونات رأس المال المصرفي (حسب متطلبات توصيات لجنة بال) : يتم تحديد كفاية رأس المال وفقا لما يلي ()
:(2005

- بـ
في ميزانية البنك أو خارج ميزانيته.

- تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين:

- : يتكون من حقوق المساهمين + الاحتياطيات المعلنة
الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة كفاية رأس المال تستبعد الشهرة + الاستثمارات في البنوك
المؤسسات المالية التابعة + الاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك.
- : حيث يشمل احتياطيات غير معلنة+احتياطيات إعادة التقييم + احتياطيات
+ جل من المساهمين + الأوراق المالية (الأسهم السندات التي
تتحول إلى اسهم بعد فترة).

:

- 100 % . - إخضاع احتياطات إعادة التقييم إلى
- 55 % . - أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة 1.25
- % 50 بأ . -
- بعدم تركيز الاعتماد على هذه القروض. ب
- بأ :

رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية) < 8 % مجموع التعهدات .

2.8 المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل

1.2.8 المطلب الأول: تعديلات اتفاقية بازل (1995 - 1998)

- في أبريل 1995 أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي مجموعة من الاقتراحات الإشرافية لتطبيق معايير رأس المال بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك يمكن تعريف مخاطر السوق بأنها مخاطر التعرض لخسائر لبنود متعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة للتحركات في أسعار السوق قد تم عرض هذه المقترحات على البنوك للحصول على ملاحظات الأطراف المشاركة في السوق المالية عليها قد كانت الورقة الرئيسية في هذه المجموعة عبارة عن ملف تخطيطي لاتفاقية بازل لكفاية رأس المال في جويلية 1988.

وقد وضعت اللجنة خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق والتي قد تختلف من بنك إلى آخر كما تم إصدار ورقة مصاحبة تبين الطريقة التي تخطط لها الجهات الإشرافية لاستخدام المقارنات بين النتائج النموذجية بأ

- يتمثل الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال في توفير ضمانات رأسمالية صريحة محددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك خاصة تلك الناشئة عن أنشطتها التجارية.

- إن السمة الرئيسية لاقتراح أبريل 1995 تمثلت في ا باستخدام نماذج ملكية داخلية لقياس مخاطر السوق كبديل لاستخدام إطار القياس الموحد الذي وضع في أبريل 1993 الذي كان من المقترح تطبيقه على جميع البنوك الملاحظات التي وردت للجنة بازل أسفرت للسماح للبنوك بتحديد رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السوقية من خلال نماذج إحصائية داخلية أدنى من الحيلة التمشي مع اشتراطات رأس المال على مستوى جميع البنوك اقترحت اللجنة بعض المعايير الكمية النوعية لتستخدم مع البنوك التي ترغب في استخدام نماذج ملكية داخلية من بين هذه المعايير:

2.2.8 المطلب الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 2 أو نسبة "ماكدونا"

في 16 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترحات أكثر تحديدا الهيئات (و منها صندوق النقد الدولي) قبل نهاية شهر

تم تمديد مهلة التطبيق حتى عام 2005.

يقوم الاتفاق الجديد على ثلاثة أسس هي:

- طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجح بالمخاطر اللازم لمواجهة مخاطر السوق مخاطر التشغيل مخاطر الائتمان.
- أي أن يكون البنك أو غيره من المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف

- نظام فاعل لانضباط السوق السعي إلى استقراره

بالإفصاح عن رأس مالها مدى تعرضها للأخطار الطرق المتبعة لتحديد حجم الخطر حتى يكون عملاء هذه
ليتمكنوا من تقدير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه

وبالنسبة لكفاية رأس المال سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر
التي تختلف من بنك لآخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق إذ تعطي هذه الاتفاقية المصارف حرية اختيار
مناهج مبسطة أو أكثر تعقيدا في هذا التحديد حسب حجم المصارف

أن الاتفاق الجديد أبقى على معدل الملاءة الإجمالية 8 % كما ورد في بال 1 1988

نا :

-سمح للبنوك بإصدار متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال
من مخاطره بهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع) والاحتياطات
(الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية (هذا كما هو محدد في بال 1 + الشريحة الثالثة (الدين متأخر
الرتبة قصير الأجل) هذا الأخير أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية

-أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين أن تكون في حدود 250 %
من رأس مال البنك من الطبقة الأولى المخصص لدعم المخاطر السوقية.

-أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي. - يجوز استبدال عناصر
بذلك حتى تضمن الحد 250 % . -

سوف يخفض رأس مال البنك إلى حد أدنى من

أسمالية.

- أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال أكبر من أو يساوي الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة

با

حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان مخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة. المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مقترحات اللجنة طرقاً إحصائية لقياس هذه المخاطرة Value at risk models وبالتالي تصبح نسبة الملاءة المصرفية = DonaughMc إجمالي ر (شريحة 1 + شريحة 2 + شريحة 3) بأ + (x12,5) (2004) معنى ذلك الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + (مقياس المخاطرة السوقية 12.5) x يجب أن تكون أكبر من إجمالي رأس المال ب 12.5 .

و إذا كان مقترح بال الجديد قد حافظ على منطق حساب المتطلبات الدنيا للأموال الخاصة كنسبة بين الأموال المخاطر المترتبة 8 % فانه طور طريقة قياس هذه المخاطر من خلال إدخال تغييرات حيث أصبحت لا تتوقف على الطبيعة القانونية للمقترضين بل على نوعية القرض في حد ذاته بالإضافة إلى اقتراح طرق جديدة لقياس الخطر تمثلت أساساً في:

- المقاربة المعيارية المتمثلة في التثقيط الخارجي "La notation externe" التي تركز على تصنيف

ذلك بالنسبة لكل حوافظها (سواء تعلق الأمر بالجماعات المحلية

..)(16) .

3.2.8 المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات الاتفاقية

. تتمثل أهم إيجابيات المعيار فيما يلي:

- الإسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي إزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة.
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف
- لم يد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى بل أقحم ذلك المعيار مساهمة البنوك في صميم أعمالها حيث أن وجود زيادة رأس با
- الخطرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارة البنوك اتخاذ القرارات المالية المناسبة حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال البنك بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند ت
- شانه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل

ته .

- أصبح في المتاح للمساهم العادي أو لرجل الشارع القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات
نا عناصره دوليا

- سيدعو تطبيق المعيار إلى أن تكون البنوك أكثر اتجاهها إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة
هو ما قد يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان من
ضمن تكلفة حياة الأصول ما يقتضيه الأمر في الاحتفاظ برأسمال مقابل بل ربما ستسعى أيضا إلى بيع
استبدالها بأصول أقل مخاطرة
يا

- قد يكون الثمن الذي يختاره بنك للالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو عدم تكوين المخصصات الكافية
ملزمة في تصنيف الأصول
ذلك قد يعني تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطات
با

- قد يحاول أحد البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تندرج خارج الميزانية مع إغفال
عد أهم سلبيات المعيار المذكور هي إضافة تكلفة إضافية على المشروعات المصرفية تجعلها في موقف
أضعف تنافسيا من المشروعات غير المصرفية التي تؤدي خدمات شبيهة إذ يتعين عليها زيادة عناصر رأس
الإيضاح ذلك نشير إلى أن كل 100
يا

- 15% فان التكلفة المترتبة على تطبيق المعيار تصبح 1.2 وحدة تضاف إلى تكلفة الحصول
الأموال اللازمة للحصول على الاستخدام في أصول خطرة هو ما يجعل الهامش يضيق بين تكلفة الموارد
فلو كان سعر الفائدة السائد في 8
يا

- كما يعاب على الاتفاقية أنها تخوفت كثيرا من الاستثمارات (الأصول الثابتة) أعطتها وزنا كبيرا (100 %
هذا بسبب النظرة الرأسمالية للمصارف حيث تعتبرها مصارف تمويل
كذلك في جانب الأوزان أخذت بعين الاعتبار التوجه السياسي للدول حتى لو لم تصرح بذلك، فلا
هي رابع دولة من حيث التقدم الاقتصادي ثم تصنف مع الدول ذات
(2004)

3.8 أساليب قياس المخاطر ومبادئ إدارتها وفق بازل 2 3

1.3.8 أساليب قياس مخاطر الائتمان

- با 2 بأساليب متعددة لقياس المخاطر الرئيسية مخاطر الائتمان، مخاطر السوق ومخاطر
التشغيل، وأعطت الحرية للبنوك في انتهاج الأسلوب الذي يناسبها في قياس مخاطرها، في حين ركزت بازل 3
مخاطر السيولة كون أزمة 2008 التي ضربت العالم كانت أزمة سيولة فرفعت الحد الأدنى لرأس المال ووضعت

مجموعة من المبادئ لإدارة مخاطر السيولة.

لك أن يختار بين الأسلوب المعياري

يقسم بدوره إلى أسلوب التقييم الداخلي الأساسي (2004)

يعتبر هذا الأسلوب نسخة محسنة من

خارجية لتقييم القروض من أبرز هذه الوكالات Poor & Standard Moody

للجدارة الائتمانية للمدينين، وذلك أخذا بعين الاعتبار مجموعة من العوامل، يقدم التصنيف للبنوك مجموعة من الفوائد أهمها (2013):

- با المخاطر وتحديد مخصصات القروض؛

- تعزيز قدرة البنوك على منح القروض بدرجة ثقة أكبر؛

- تقليل عنصر مخاطر التعثر بسبب خضوع القروض لتقييم طرف ثالث مستقل وفقا لمتطلبات اتفاقية بازل

(IRB)

حسب هذه الطريقة فإنه يسمح با

للمخاطر مستقاة من نظام التصنيف الداخلي والتي لها أثر على أوزان المخاطر (2010):

- احتمالية تخلف العميل عن الدفع؛

- الخسائر المحتملة في ظل تخلف العميل عن الدفع؛

- حجم الديون عند تخلف العميل عن الدفع؛

با

التسهيلات يقوم البنك باستخدام بيانات تاريخية لتقييم درجتهم وعلى البنك لدى تطبيق نظام التصنيف الداخلي

بما يلي كحد أدنى (2015):

-تعريف مكونات مخاطر

-تقسيم التسهيلات إلى فئات ذات صفات مشتركة؛

- يا

-تحديد آجال الاستحقاق ومستويات الثقة التي سيتم من خلالها تقييم احتمالات التعثر و/أو حدوث

-تصميم صيغة لتكرار أنماط

-تحديد الخسارة المتوقعة وكيفية التحوط لها؛

- حساب رأس المال اللازم للتحوط للخسائر غير المتوقعة

ولقد حددت لجنة بازل أسلوبين يندرجين تحت الأسلوب الداخلي لتقييم هما:

:

الأساسي، يسمح للبنك باستخدام تقديره الخاص لاحتمالية التخلف

(Linda, Jacob, & Anthony, 2004)

ثا :

يقوم هذا الأسلوب على نفس المنهجية المطبقة في الأسلوب الأساسي، باستثناء أن الداخلية بناءا على الخبرة التاريخية (حاكم و حمد عبد الحسين، 2013).

(1:2-3-8)

IRB	IRB	
يا		
يا		
يا		

: (حاكم و حمد عبد الحسين، 2013)

2.3.8 معالجة بازل 2 لمخاطر السوق ومخاطر التشغيل

2 في اتفاقها الجديد البنوك على الاحتفاظ برأس مال لمواجهة مخاطر السوق ومخاطر التشغيل التي يواجهها البنك، أعطت طرقاً مختلفة لحساب رأس المال الموجه لمواجهة هذه المخاطر وكذا لم تلزم البنوك على إتباع أسلوب معين في الحساب بل تركت لها الحرية في ذلك.

1.2.3.8 أساليب معالجة مخاطر السوق

نظراً لحركات المد والجزر التي تتميز الأسعار في الأسواق المعاصرة بمختلف أنواعها، والخسائر الناجمة عنها الاتفاقية اهتماماً كبيراً بمخاطر السوق وحددت طريقتين لتقديرها هما (2010):

1. . :

محددة لحساب المخاطر المرتبطة بمعدلات الفائدة، أسعار الأسهم، أسعار الصرف وأسعار السلع. كمثال عن كيفية حساب مخاطر السوق نسوق المثال الموالي حول مخاطر الأسهم والتي قسمتها الاتفاقية إلى قسمين، وبينت رأس المال اللازم لمواجهة كل خطر منهما وهما:

- مخاطر متعلقة بالجهة المصدرة للورقة وتمثل 8 %
- مخاطر السوق العامة وهي تمثل 8 % من القيمة الاسمية للورقة المالية.

1. . :

هي عبارة عن نماذج إحصائية متطورة تستخدمها البنوك بدرجة ثقة معينة لتقدير مخاطر السوق يومياً وفي ظ التي يمكن ان يتاجر بها البنك.

2.2.3.8 أساليب معالجة مخاطر التشغيل

2 با ة لاحتساب مخاطر التشغيل نوردتها في ما يلي (غنيم، 2008):

1. .

يعد هذا الأسلوب أكثر الأساليب سهولة وبساطة في التطبيق

الإجمالي لإجمالي الدخل للثلاث سنوات سابقة ويتم ضرب الناتج في 15 % والناتج يمثل حجم رأس المال

1. .

يعتمد هذا الأسلوب على تقسيم أنشطة البنوك إلى ثمانية أنواع من الأنشطة وهي أنشطة الشركات

با

لكل من هذه الأنشطة كنسبة من دخل كل نشاط وهي تعبر عن رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل وهي تتراوح بين 12 % 18%.

. منهج القياس المتقدم

حيث يستعين البنك ببياناته التاريخية المتعلقة بالخسائر التشغيلية التي تعرض لها سابقاً، من حيث حجمها وتواريخ حدوثها، كيفية تحملها، ومكان حدوثها. وباستخدام نماذج رياضية وبرامج إعلام آلي يمكنه تقدير (2010).

3.3.8 متطلبات رأس المال وفق بازل 3 ومبادئ إدارتها لمخاطر السيولة

بما أن الأزمة المالية العالمية التي ضربت الاقتصاد العالمي كانت نتاجاً للعجز الشديد من البنوك على أن 5.2 % 5.10 % ركزت على مخاطر السيولة لذا فهي لم تكتفي 8% كحد أدنى لمتطلبات رأس

1.3.3.8 متطلبات رأس المال وفق بازل 3:

مقارنة بما ورد في مقررات بازل 2 التي صنفت رأس المال التنظيمي وفق ثلاث شرائح رئيسة، فمن الملاحظ لأول وهلة أن مقررات بازل 3 قامت بإلغاء الشريحة الثالثة، وارتأت تصنيف رأس المال التنظيمي وفق شريحتين رئيسيتين، كما قامت بإدخال تغيير لكل من الشريحتين. فبعد أن كانت الشريحة الأولى تمثل 4 % 2 تم زيادة هذه النسبة إلى 6 % وأما الشريحة الثانية فقد أصبحت تمثل 2 % 4 % 2. وإذا ما نظرنا إلى نسبة الشريحة الأولى من رأس المال الأساسي، فإننا سنلاحظ زيادة نسبتها من 2 % إلى 5.4 % 3 والغرض من هذه الزيادة رأس المال، وفضلاً عن ذلك فقد تم إضافة هامش حماية من رأس المال الأساسي تبلغ نسبته 5.2 % ويُفترض التزام الم 2019. ما سبق يعني أن إجمالي رأس المال التنظيمي سيرتفع من 8 % حالياً إلى 5.10 % من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر بحلول عام 2019 (سايرلي و آخرون، 2015).

2.3.3.8 مبادئ الإدارة السليمة ورصد مخاطر السيولة وفق بازل 3

3 في إطار معالجتها لمخاطر السيولة التي كانت من أسباب الأزمة المالية العالمية لعام 2008 مجموعة من المبادئ وهي (بوعبدلي و عمي السعيد، 2014):

. المبدأ الأساسي لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة تعتبر تسيير مخاطر السيولة مسؤولية كل بنك، حيث ينبغي على كل بنك أن يتوفر على إطار سليم ودائم لتسيير مخاطر السيولة، لمواجهة حالات جفاف السيولة وتوقف مصادر آلية تسيير مخاطر السيولة ووضع السيولة، كما عليه مواجهة أي عجز في هذه المجالات لحماية المودعين وللمحد من الأضرار التي قد تنجم عن النظام المالي؛

- . دور جهات الإشراف وإدارة مخاطر السيولة على كل بنك أن يحدد مستوى قبول المخاطر بما يوائم إستراتيجيتها التجارية والنظام المالي ككل، كما أن من مسؤوليات الإدارة العامة تحديد مستوى المخاطرة السابق وضمن مراقبة فطنة لمؤشرات السيولة في البنك وإعداد ^{لجنة}
- . قياس وإدارة مخاطر السيولة يجب على كل بنك أن يحوز على عملية دقيقة لتحديد وقياس ورصد ومراقبة مخاطر السيولة، هذه العملية يجب أن تتضمن آلية ضمان كامل لتتبع التدفقات النقدية المتعلقة بالموجودات والمطلوبات والبنود خارج الميزانية العمومية وفقاً لآفاق زمنية مخ
- . منشورات حول السيولة يجب على البنك أن يقوم بانتظام بنشر المعلومات التي تسمح للمشاركين في السوق أن
- . دور المشرفين على المشرفين إجراء تقييم دوري لترتيبات الإجمالية المتخذة لتسيير مخاطر السيولة ووضعيات سيولتها، وتحدد ما إذا كانت مناسبة لحالة ضغوط السيولة، بأخذ بالاعتبار مكانتها في النظام المالي، بالإضافة إلى المتابعة

9 تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية للبنوك

1.9 () :

تعتمد إدارة المخاطر بالبنك المركزي المصري على المبادئ الأساسية التالية لتحقيق التوازن بين المخاطر والعائد (2021):

- الحفاظ على السمعة الجيدة والصورة
-
- العمل على حماية سلامة المركز المالي للبنك المركزي المصري وذلك عن طريق إدارة كافة أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك مع العمل على معالجتها والحد منها بالتنسيق مع جميع
- القطاعات / الإدارات هي الجهات مسئولة عن كافة أنواع المخاطر في حدود مهامهم ومسئولياتهم، إضافة إلى مسئوليتهم عن الحد من تأثيرها وذلك عن طريق اتخاذ وتطبيق كافة الإجراءات والضوابط الرقابية المناسبة.
- التأكيد على أهمية الدور المستقل لقطاع المراجعة الداخلية لمراقبة كفاءة إدارة المخاطر بأنشطة البنك المختلفة
- تحقيق مبدأ الشفافية والإفصاح من خلال تزويد الإدارة العليا للبنك، مجلس الإدارة وكذا لجنة المراجعة بتقارير دورية تفصح عن كافة أنواع المخاطر الحالية والمستقبلية التي من الممكن أن يتعرض لها البنك مع التوصية
-
- ن تطبيق المبادئ الأساسية لإدارة المخاطر يتم من خلال إطار عمل والذي يضم عناصر نوعية كالسياسات
-
- على مناخ العمل، وكذلك يتضمن وصف
- حدد للإجراءات الواجب إتباعها في حالة الأنشطة الجديدة والمعاملات ذات الطبيعة الخاصة.

الأمثل لها بقطاعات البنك المعنية. وتقوم إدارة المخاطر بتطبيق كافة الإجراءات للحد من مخاطر الائتمان / التشغيل / السوق إضافة إلى وحدة / / .
وقد تم إعداد سياسات خاصة لإدارة كل نوع من تلك المخاطر بما يضمن التزام الإدارة العليا بها وحسن إدارتها مراقبتها وتحليلها ومواجهتها، ويتم مراجعة وتحديث هذه السياسات بصفة دورية لكي تواكب أحدث المستجدات على الساحة الدولية والمحلية، بما يجعل من البنك المركزي المصري نموذجاً يحتذى به في الإدارة الفعالة .

هذا وقد تم إنشاء إدارة المخاطر المركزية في 2010 :

1.1.9 مخاطر الائتمان

هي مخاطر حدوث خسائر ناتجة عن عدم قدرة المؤسسات المالية التي يتعامل معها البنك المركزي المصري على إتمام تهم تجاه البنك. تعمل إدارة مخاطر الائتمان على الحد من حدوث هذه الخسائر في إطار السياسة الائتمانية المعتمدة للبنك المركزي المصري والتي تتضمن مجموعة من المبادئ والقواعد والارشادات العامة الواجب إتباعها لإدارة تلك المخاطر والوصول بها إلى أدنى حد ممكن، كما أنها تحدد المسؤوليات والالتزامات المفروضة على كل الأطراف المتداخلة في .

تقوم إدارة مخاطر الائتمان بعمل دراسة وتحليل لمخاطر الدول والمؤسسات المالية المطلوب إقرار حدود ائتمانية لها للاستثمار في أسواق المال والتي تتمثل في ربط الودائع مع البنوك الخارجية وكذا عمليات النقد الأجنبي (Money Market and FX Deals) والتي يتم إدارتها من خلال إدارة الاحتياطي الأجنبي بالبنك المركزي المصري، وكذلك عمليات خطابات الضمان وحسابات البنوك التي يحتفظ فيها البنك المركزي المصري بأرصدة لإدارة التزاماته التشغيلية الخارجية (Nostro) ويتم إدارتهما من خلال قطاع العمليات المصرفية. كما تقوم إدارة مخاطر الائتمان بدراسة ومتابعة الملائمة المالية للمؤسسات الدولية العاملة في الأوراق المالية (Traders) التي يتعامل معها البنك المركزي المصري.

تعتمد إدارة مخاطر الائتمان خلال دراسة منح الح والذى يشمل تحليل للوضع السياسي والمالي والاقتصادي للدول وكذا القطاع المصرفي، والتحليل المالي للمؤسسات، وكذا تصنيف الجدارة الائتمانية الداخلي الخاص بالبنك المركزي المصري "Obligor Risk Rating – ORR" والذى يتم تحديده في ضوء أقل تصنيف ائتماني ممنوح من وكالات التصنيف الائتماني الثلاث الكبرى "P's – &S – Moody's – Fitch" لكل مؤسسة مالية على حده. كما تقوم إدارة مخاطر الائتمان بمتابعة الأسواق العالمية والمحلية ثم رفع درجة مخاطر الائتمان المعرض لها البنك المركزي المصري، واتخاذ اللازم للحد منها.

2.1.9 مخاطر السوق

إدارة مخاطر السوق هي إدارة تهدف إلى التأكد من التزام إدارات/قطاعات البنك المعنية بالمحددات والإجراءات المعتمدة من قبل لجنة الاستثمارات بالبنك المركزي المصري. وتتمثل المهام الرئيسية للإدارة في تحديد المخاطر المحتملة عن طريق أدوات التحليل المالي المتطورة والبا

خسائر محتملة أو تكاليف تنتج من تحركات السوق العالمي أو المحلي بحيث يصبح البنك على أتم الاستعداد لاستيعاب أية اضطرابات أو أزمات مالية قد تلوح بالأفق وبالتالي تقليص حدتها، وذلك للحفاظ على سلامة الاحتياطي النقدي الأجنبي.

تعمل إدارة مخاطر السوق على تحديد وتقييم وقياس مخاطر تقلبات السوق العالمية والمحلية الناتجة عن التحركات السلبية في قيمة الأدوات المالية الناتجة عن التغيرات في مستوى أو تقلب أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية والسلع أشكالها. ويتم ذلك حالياً من خلال المتابعة والتحقق من وجود أية انحرافات عن المحددات الخاصة بالعناصر التي تؤثر في الاحتياطي النقدي الأجنبي ومراقبتها لقياس أي مخاطر محتملة، للعمل على الحد منها وتقليل آثارها السلبية وذلك من خلال التداول ضمن حدود ومستويات السما والمعتمدة من مجلس إدارة البنك المركزي المصري، والتي يتم تطبيقها على جميع المعاملات الاستثمارية من أجل الحد من أية مخاطر مرتبطة بالمعاملات الاستثمارية وعملياتها في مختلف المجالات، وأيضاً المشاركة وإبداء الرأي الفني في السياسات الاستثمارية التي يعتمدها مجلس إدارة البنك.

ترتبط إدارة مخاطر السوق بشكل وثيق بإدارة الإحتياطي النقدي الأجنبي المسؤولة عن أنشطة التداول ومع إدارة المكتب الخلفي الذي يتولى إجراءات التسوية والمطالبات وأيضاً إدارة الدين الخارجي المسؤولة عن جميع الاتفاقيات الخار .

يتم متابعة أداء المحافظ الاستثمارية وفقاً لأحدث التطبيقات المتبعة في مجال التحليل ومن أهمها احتساب معدل القيمة (VAR) ومعدل المخاطر طبقاً للفترة الزمنية (Duration) با

المركزي المصري على ضوابط استثمارية متحفظة، وذلك في إطار السياسة الاستثمارية المعتمدة، حيث تقتصر استثمارات البنك على الأصول المالية عالية الجودة ومنخفضة المخاطر كما يشترط أن تكون تلك الأوراق المالية مقيمة على الأقل من قبل وكالتين من وكالات التصنيف الائتماني الثلاث الكبرى.

3.1.9 مخاطر التشغيل والسياسات والاجراءات

يتضمن إطار عمل إدارة مخاطر التشغيل على سياسة مخاطر التشغيل والمعتمدة من مجلس إدارة البنك المركزي، إضافة إلى دوات المختلفة المتبعة وذلك للتعرف على كافة مخاطر التشغيل التي قد تنتج عن إخفاق أو عدم كفاءة الإجراءات الداخلية، العنصر البشري، الأنظمة الإلكترونية المستخدمة داخل البنك أو نتيجة لأحداث خارجية، والتي قد تهم، إضافة إلى العمل على تقييم وقياس تلك المخاطر وفقاً لمصفوفة المخاطر التشغيلية. ومن ثم، يتم وضع الضوابط الرقابية المناسبة لها للحد من آثارها أو تجنبها مع متابعة تنفيذها لضمان تحقيق فاعليتها وكفاءتها وذلك للحفاظ على حقوق وسمعة البنك. ويتم رفع تقارير دورية للإلإحاطة التي

با

ويتضمن إطار العمل بإدارة مخاطر التشغيل على مجموعة الأدوات وفقاً لأحدث التطبيقات والمعايير الدولية، ويتم

:

- توصيف العمليات (Process Mapping)
- قاعدة خسائر بيانات التشغيل ("ILD" Internal Loss Database)
- التقييم الذاتي لمخاطر التشغيل ("RCSA" Risk-Control Self-Assessment)
- عمليات دعم اتخاذ القرارات في البنك قبل إطلاق أي مشروع جديد ("ORAP" Other Risk Approval Process)
- المؤشرات الأولية ("KRIs" Key Risk Indicators)
- دورات توعية بصفة مستمرة

كما تندرج عمليات إدارة السياسات والإجراءات ضمن نطاق عمل الإدارة وينظم أعمالها سياسة إعداد السياسات

بـ

العمل الخاصة بكل إدارة وفقاً لأحدث التطبيقات المتبعة في هذا الشأن.

هذا ويتم عقد دورات وجلسات توعية بصفة دورية تتضمن رفع الوعي للعاملين بالبنك بالمخاطر التشغيلية، إضافة إلى

.

4.1.9 مخاطر المشروعات

تهدف إدارة مخاطر المشروعات إلى ضمان تفعيل الاستخدام الأمثل للموارد الموجهة للمشروعات من خلال التنسيق ياتها مع الإدارات المعنية بالمشروع درءاً لأية مخاطر قد تواجهها ولدعم وتحقيق أهداف البنك المركزي المصري باستخدام أفضل الممارسات وأعلى معايير الجودة.

ويتمثل نطاق عمل إدارة مخاطر المشروعات في تحديد معايير المشروعات المختلفة من خلال توفير إطار عمل لوضع مقاييس الأداء بناء على الأهداف التنظيمية والتنسيق والترتيب لتنفيذ هذه المشاريع حسب الأولويات والأهداف والخطة الاستراتيجية، وذلك من خلال:

- تحديد الأولويات والأهداف والموازنة المالية الخاصة بالمشروع بالاشتراك مع الإدارة المعنية بالمشروع والعرض على

.

- التنسيق مع إدارة المخاطر المركزية للتقييم المبدئي للمشروع من حيث المخاطر المتوقعة ومدى جدوى تنفيذه.

- إعداد البيانات المجمعة والتفصيلية لكافة المشاريع بالبنك.

- ضمان وصول المنتج/الخدمة الخاصة بالمشروع في صورة متكاملة قبل البدء في تطبيقه حفاظاً على سمعة البنك.

- الاستفادة المثلى من الموارد البشرية في تنفيذ المشروعات.

- التأكد من احتواء نطاق المشروع على جميع المتطلبات لتنفيذه بنجاح.

- التأكد من أن مخرجات المشروع
- متابعة ومراجعة المخرجات المرحلية لإدارة المشروعات (العقود، الخطة الزمنية، خطة العمل، الخ. ..)
- تحديد أهم العوامل التي من شأنها أن تؤثر على المشروعات وتحديدتها بشكل دقيق.
- ضمان إنهاء المشروع خلال الإطار الزمني المتفق عليه
- تحسين القدرة على اتخاذ القرارات وذلك من خلال تحسين آليات الوصول إلى المعلومات.
- رفع تقارير متابعة دورية تعرض الوضع الحالي ومستوى تحقيق أهداف المشروع ونسبة الإنجاز.
- تنبيه الإدارة في الوقت المناسب فيما يخص الأمور التي تتطلب تدخل حاسم، وعرض الحلول المقترحة

5.1.9 خطط الطوارئ واستمرارية العمل

تم إنشاء نظام متكامل لاستمرارية العمل (BCMS) في إطار سياسة إدارة استمرارية العمل في حالات الطوارئ والعمل لمعيار الدولي ISO22301، وهو النظام الذي يتم تطويره بصفة دورية ويستهدف تحديد الأنشطة والعمليات الجوهرية التي يقدمها البنك المركزي للبنوك والحكومة والهيئات الاقتصادية للحفاظ على/ضمان استمرارية عمل كافة الأنظمة المتبعة في هذا المجال كنظام التسوية اللحظية RTGS والمدفوعات عبر شبكة SWIFT وإدارة الاحتياطي الأجنبي وعمليات السوق المفتوح والأنشطة ذات الصلة وما قد تتعرض له من أحداث محتملة يتم تحديدها وتحليلها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهتها والتعامل معها، مع الاستجابة الفورية والفعالة والتي من شأنها الحفاظ على عمليات وأنشطة البنك المركزي والقطاع المصرفي للوفاء بالتزاماته المحلية والدولية، حماية لسمعة البنك المركزي. ويشمل :

. تطبيق نموذج تحليل التأثير على الأعمال لتحديد الأنشطة الجوهرية للبنك والآثار المالية والنوعية المحتملة في حالة

با /

. وضع استراتيجيات التعافي وفقاً لسيناريوهات الإخفاق والتهديدات المحتملة وتحديد الموارد البشرية والمادية المطلوبة لاستئناف تلك الأنشطة أثناء الطوارئ وضمن الإطار الزمني المقبول للبنك.

. وضع خطط استمرارية الأعمال وهي مجموعة من العمليات والإجراءات الموثقة التي تمكن البنك من الاستمرار أو استعادة العمليات الحيوية/الجوهرية بالحد الأدنى من الموارد، سواء البشرية أو المالية وضمن الإطار الزمني

. إنشاء وتجهيز مركز التعافي من الكوارث ومقرات استمرارية العمل وربطه بمركز المعلومات الرئيسي ومركز التعافي

للقيام بدوره في حالة الطوارئ.

. لجنة لإدارة الطوارئ وبرنامج استمرارية العمل بالبنك لتتولى :

- الاستعداد لمواجهة حالات الطوارئ
- مواجهة الأزمات وإعلان حالة الطوارئ
- التعافي من الطوارئ والعودة إلى العمل بشكل طبيعي

. عقد دورات وجلسات توعية بصفة دورية متضمنة سياسة استمرارية العمل والمعايير الدولية المتبعة بالبنك المركزي كافة العاملين بمهامهم خلال الاختبارات أو حالة الطوارئ.

6.1.9 أمن المعلومات

نظراً لأهمية أمن المعلومات، فإن البنك المركزي المصري يسعى دائماً لتوفير المتطلبات الأمنية اللازم وفقاً للمعايير الدولية والقوانين واللوائح المنظمة الخاصة بأمن المعلومات للحفاظ على سرية المعلومات وصحتها واستمرارية توفرها للمستخدمين المصرح لهم وذلك بهدف توفير بيئة عمل آمنة تساعد على تحقيق استراتيجية وأهداف البنك المركزي تتواءم مع الأهداف العامة للدولة والتنمية المستدامة، من خلال طرح المبادرات التي تهدف إلى الاعتماد على التكنولوجيا الرقمية الحديثة ومواكبة الاقتصاد الرقمي بأشكاله المختلفة وتشجيع المعاملات المالية غير النقدية وتعميق

:

- إرساء أسس "حوكمة أمن المعلومات" التي تضع استراتيجية متكاملة لتعزيز البيئة الآمنة للمعلومات بالبنك.
 - خلق الوعي اللازم وتحقيق التنسيق الفعال بين كافة المستويات الإدارية بالبنك من خلال تطبيق أفضل المعايير عالمياً والتي تهدف إلى الحفاظ على الأصول المعلوماتية من المخاطر التي تهددها من خلال عملية إدارة مخاطر أمن المعلومات التي تهدف إلى الحد من المخاطر المرتبطة بأمن المعلومات وتوفير
 - التطوير المستمر للسياسات والإجراءات المتعلقة بضوابط "أمن المعلومات" والتأكد من تطبيقها بفاعلية في كافة
 - توعية موظفين البنك المركزي بأدوارهم ومسئولياتهم تجاه حماية سرية وتوافر وسلامة أصول المعلومات الخاصة
- بأ
- بأ
- في أداء أعمالهم وتحقيق استراتيجية البنك المركزي نحو تقديم كافة الخدمات والمعاملات المالية بشكل إلكتروني.
 - التأكد من متابعة الإدارة العليا لتطورات "أمن المعلومات" لضمان تحقيق والحفاظ على الأمن المعلوماتي في

2.9 ()

1.2.9 إدارة المخاطر

تطبيقاً لاستراتيجية المصرف المعتمدة وتوجيهات مجلس الإدارة في سياسة إدارة المخاطر فقد تم حصر المخاطر فيما يلي (2021):

2.2.9 مخاطر التمويلات

تعتبر سياسة مخاطر التمويلات المرجع الأساسي الذي يحدد الإطار العام والمبادئ والقواعد الأساسية التي تقوم عليها عمليات منح التسهيلات، ومن بين أهداف وضع السياسة هو ضبط المخاطر المرتبطة بمنح الائتمان سواء كانت مخاطر ائتمان متعلقة بالطرف المقابل أو متعلقة بالتركيزات الائتمانية وقد تم خلال سنة 2020 680 أو اشخاص ذات صلة، حيث تم تصنيفهم كل حسب مستوى المخاطر وحسب قطاع النشاط وحسب المنطقة الجغرافية وحسب المنتج، هذا التصنيف يسمح بمتابعة مختلف مستوى التركيزات

3.2.9 مخاطر التشغيل

هي عملية إدارة المخاطر تحديد وقياس المخاطر التشغيلية وهذا عن طريق التقييم الذاتي للمخاطر (455 خطر) من أجل تحديد جميع المخاطر التشغيلية الناتجة عن هذه الأنشطة للقضاء أو التخفيف أو نقل أو تسيير هذه المخاطر، كما تشمل إدارة المخاطر التشغيلية مراقبة فعالة وإصدار التقارير، وقد تم تسجيل 78 2020 للمصرف كل حسب درجة خطورته وحسب مهنته، تم وضع خطط تصحيحية تهدف إلى التخفيف أو نقل أو محو هذه

4.2.9 اختبارات الضغط المتعلقة بالسيولة والائتمان

بهدف تحديد مستوى قدرة المصرف على الصمود أمام المخاطر ولتقييم مستوى الضعف، تم إجراء تمرين اختبار الضغط الخاص بالسيولة والائتمان مبني على محاكاة ثلاث سيناريوهات، السيناريو القاعدي والسيناريو المعتدل والشديد. هذه السيناريوهات تعتمد على التطور السلبي للديون المصنفة والودائع على امتداد زمني محدد ويتكرر نصف سنوي، نتائج الاختبار المتمثلة في مؤشر الملاءة ومؤشر السيولة كانت كلها حسنة وممتثلة للمعايير.

3.9 ()

1.3.9 نهج إدارة المخاطر

مع انخفاض العائد على الأصول بشكل كبير بسبب طبيعة أعمال الوساطة المالية وعمليات تحول آجال الاستحقاق، إلى جذب المزيد من الاستثمارات عن طريق تعظيم العائد على الأسهم. ومع ذلك، فإن هذه العملية تعرض البنوك للعديد من المخاطر الخاصة بهذا القطاع بدرجة أكبر من تلك التي تواجهها المؤسسات الأخرى. وللتخفيف من هذه المخاطر

وبغض النظر عن المخاطر الكامنة في الوساطة المالية وتحول آجال الاستحقاق، فإن التطورات العالمية المتلاحقة من شأنها تعطيل نماذج الأعمال التقليدية للبنوك. فبينما أضافت جائحة كوفيد- 19 المصرفية والمالية، في نفس الوقت، توجد العديد من المخاطر الأخرى المؤثرة في هذا القطاع، ومن بينها الرقمنة والمنافسة القوية من شركات التقنية المالية، بالإضافة إلى التغيرات الديموغرافية والإجراءات المتزايدة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وحماية المستهلك والخصوصية، والتهديدات المتعلقة بالأمن السيبراني، وكذا .

يُعتبر مصرف الراجحي أن أهم أولوياته تتمثل في الالتزام بقواعد البنك المركزي السعودي الذي يختص بالتنفيذ القوي والسليم للأنظمة والمعايير الاحترازية في سبيل تعزيز بيئة إدارة المخاطر ذات المستوى العالمي داخل المملكة. وقد تم تكريم البنك المركزي السعودي من قبل لجنة جوائز البنوك المركزية كأفضل مدير مخاطر على مستوى البنوك المركزية في جميع أنحاء العالم. وبصفته عضواً كامل العضوية في مجموعة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF) التابعة للأمم المتحدة،

المعايير وتحسين الرقابة على المؤسسات المصرفية. كما قام بتطبيق إصلاحات تنظيمية تعالج التغيرات السريعة في نماذج الأعمال الناتجة عن التقدم التقني في القطاع المصرفي.

وتمشياً مع لوائح البنك المركزي السعودي، واسترشاداً بمجموعة السياسات الخاصة بإدارة المخاطر والمعتمدة من مجلس (RMF) تحت الإشراف الدقيق والمباشر من قبل مجلس

الإدارة، ويهدف إلى تحديد وتقييم وقياس مستويات المخاطر، ومن ثم تحديد إجراءات تخفيف المخاطر وسبل المتابعة وإعداد التقارير ذات الصلة. مما يمكن من إدارة هذه المخاطر بدرجة عالية من الحكمة. كما يقوم المصرف باستمرار بتقييم

(2021).

2.3.9 أهداف إدارة المخاطر

تتمثل الأهداف الرئيسية لمهام إدارة المخاطر بالمصرف في الآتي:

- با
- المساعدة في اتخاذ القرارات المتعلقة بقبول وتحويل وتخفيف المخاطر والتوصية بالأساليب اللازمة لتحقيق
- تقييم مستوى المخاطر مقابل حدود قابلية المخاطر المعتمدة من قبل المصرف والتي يمكن تحملها بشكل
- تقدير الخسائر المحتملة التي يمكن أن تنشأ من التعرض للمخاطر المفترضة.
- إجراء اختبارات القدرة على تحمل الضغوط بشكل دوري وفقاً للمتطلبات التنظيمية.
- التأكد من أن المصرف لديه احتياطات كافية من رأس المال والسيولة لمواجهة الخسائر غير المتوقعة والوفاء
- با
- دمج ممارسات إدارة المخاطر بالمصرف مع خطط تطوير وتنفيذ استراتيجية المصرف.

- إضفاء الطابع المؤسسي على ثقافة المخاطر القوية داخل المصرف بما في ذلك تطبيق إجراءات إدارة

3.3.9 ممارسات إدارة المخاطر

لج (BRMC) المجلس في جهوده ودوره في الإشراف على أداء المصرف بما يتماشى مع قابليته للمخاطر، كما تأتي مهام إدارة المخاطر بالمصرف ضمن الإطار التنظيمي الذي حدده البنك المركزي

(ICAAP)

با

وتفاصيل قابلية المصرف للمخاطر، ونهج إدارة المخاطر، بالإضافة إلى ضوابط المخاطر الأولية. كما يتم تقديم عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال إلى البنك المركزي السعودي على أساس سنوي بعد مراجعتها من قبل لجنة إدارة المخاطر (BRMC) واعتمادها من مجلس الإدارة. كما تقوم لجنة إدارة المخاطر بمراجعة وتقديم التوصيات إلى المجلس بشأن خطة (ILAAP) ، والتي يتم تقديمها أيضاً إلى البنك المركزي السعودي على أساس سنوي.

ولكي يستمر مصرف الراجحي في تحقيق الربحية، يجب أن تتم إدارة المخاطر بقدر كبير من الحكمة والواقعية من خلال تدقيق للمخاطر المحتملة وتأثيرها على عملية تحقيق القيمة للمصرف. وتتضمن هذه العملية وضع الحدود لتلك لمخاطر، والتي يتم تحديدها من خلال تقييم مدى تقبل المصرف للمخاطر. لقد وضع المصرف سياسات وإجراءات تساعد على تحديد وتحليل المخاطر ذات الصلة، مع إدارة رأس ماله بفعالية وتزويد المساهمين بعوائد مستدامة.

يُعد دور مجموعة الائتمان والمخاطر التي يرأسها رئيس إدارة المخاطر أمر بالغ الأهمية لإدارة المصرف للمخاطر عبر عملياته المختلفة. ويعمل هذا الفريق ضمن أطر وسياسات المخاطر المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتشمل صلاحياته إدارة مخاطر الائتمان وإدارة المخاطر التشغيلية وإدارة المخاطر المؤسسية. هذا، وتتضمن تقارير المجموعة إلى مجلس الإدارة واللجان ذات الصلة كل ما يتعلق بمخاطر الائتمان وجودة أصول المحفظة، والمخاطر التشغيلية، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق، ومخاطر السمعة، ومخاطر التقنية والأمن السيبراني، بالإضافة إلى مهام أخرى عديدة.

تُراجع سياسة الائتمان والمخصصات، وسياسات المخاطر التشغيلية، وبيانات قابلية المخاطر، وسياسات مخاطر السوق (BRMC) ، والتي تقوم من جانبها بتقديم توصياتها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.

با

با (ALCO) مخاطر السيولة لدى المصرف، حيث تشمل صلاحياتها الإدارة اليومية

التركزت وموقف استحقاقات الديون.

تراقب إدارة مخاطر الائتمان مخاطر السوق بشكل منتظم، وترسل التقارير إلى لجنة الموجودات والمطلوبات شهرياً من أجل تقييمها. وضمان فعالية التدابير المتخذة من قبل إدارة المخاطر، وكذلك الشروع في اتخاذ إجراءات لتقليل المخاطر إن لم

تساهم قاعدة عملاء المصرف المتنوعة في تعزيز قوته ضد عدد من المخاطر، فمن خلال الفهم العميق لمتطلبات العملاء المختلفة، قام المصرف بتقسيم مجموعة أصحاب المصلحة إلى ثلاثة قطاعات رئيسية:

- للأفراد
- المنشآت المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر (MSME)
-

ومن خلال تصنيف العملاء بهذه الطريقة، يصبح المصرف قادراً على مواءمة عرض القيمة الخاص به من حيث المنتجات والخدمات وقنوات التوزيع لتلبية احتياجاتهم بشكل أفضل. ويؤدي نموذج الأعمال الموجه لصالح عملاء خدمات الأفراد إلى مخاطر ذات مستوى طبيعي ومتنوع، والذي يدعمه قطاع الخدمات المصرفية للشركات بقاعدة عملائه القوية. هذا، وتساهم شبكة الفروع واسعة الانتشار في استقطاب المصرف لقاعدة من العملاء الأوفياء، مما يوفر مستوى عالٍ من الودائع تقرة والمتنامية، والتي لها التأثير الإيجابي على سيولة المصرف.

تدعم ممارسات إدارة المخاطر بالمصرف خطته لتحقيق القيمة على المدى البعيد من خلال تنظيم وتطوير تجربة العميل في كافة مراحلها لدى المصرف، بدءاً من مرحلة استقبال العملاء الجدد وحتى إصدار المعاملة المالية وتقديم أفضل المنتجات والخدمات الموثوقة وذات صلة.

4.3.9 التصنيف الائتماني

الجدول: التصنيف المعتمد في مصرف الراجحي

وكالة التصنيف	طويل المدى	قصير المدى
	BBB+	A-2
فيتش	A-	F1
	A1	P-1
	A+	A1

: الموقع الرسمي لمصرف الراجحي www.alrajhibank.com.sa

لقد ساهم الحصول على تصنيفات ائتمانية إيجابية من وكالات التصنيف الدولية على مدى سنوات متتالية في تعزيز سمعة المصرف إلى حد كبير. وخلال عام 2020 لم يطرأ أي تغيير على هذه التصنيفات الائتمانية للمصرف على الر

5.3.9 النظرة المستقبلية

إن بيئة التشغيل غير المسبقة الناتجة عن تداعيات جائحة كوفيد- 19 بالإضافة إلى تأثير التحديات الاجتماعية والاقتصادية المصاحبة للقطاع المصرفي، من المرجح أن تستمر خلال عام 2021 وما بعده. إلى جانب هذه الصدمات الاقتصادية الكبيرة، سوف تشهد البنوك مزيداً من توسيع وعميق اللوائح والأنظمة المصرفية، وذلك بالتوازي مع التقدم التقني الشامل. ويدرك المصرف الأهمية المضافة لمهام إدارة المخاطر والحاجة المحتملة إلى إعادة ضبط سياساته وأطره وأدواته الأساسية في سياق جهوده المتواصلة لإدارة توقعات المساهمين وتعزيز تجربة العملاء. وفي ظل هذه الظروف، سيواصل المصرف تحسين استراتيجيات المخاطر الخاصة به للحفاظ على قاعدة رأسمالية قوية ومكانة متميزة من حيث التمويل والسيولة، مع تعزيز المرونة والضوابط السيبرانية.

تماشياً مع إستراتيجية "مصرف المستقبل"، سيعمل المصرف على تعزيز إطار إدارة المخاطر بشكل أكبر من خلال التغييرات الضرورية على التفويض والهيكلة والموارد والكفاءات والتقنيات ونظم المعلومات الإدارية وتحليلات البيانات وما إلى ذلك، مما يزيد من مواءمة استراتيجيات الأعمال مع ممارسات إ واستباقية. كما أن توسيع قطاعات العملاء الأساسية من الأفراد والشركات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة بما يتماشى مع ممارسات إدارة المخاطر ذات المستوى العالمي والمعايير التنظيمية وأفضل الممارسات الدولية سيظل أيضاً محور تركيز أساسي

- Understanding .Saunders Anthony Boudoukh Jacob Allen Linda (2004).
 .Blackwell Publishing .*Credit and Operational risk Market*
- Ammour, b. (1997). *pratique des techniques bancaire*. Alger: édition Dahleb.
- .J .*Raw Risk, The Banker*. (1993). Andrew Stott
- Bank for international settlements. (2011). The transmission channels between the financial and real sectors: a critical survey of the literature. (1561-8854).
- Banque D'Algérie. (1991). fixent les règles prudentielles de gestion des Banques et établissement financier. In R. 9.-0. 1991. alger: Banque D'Algérie.
- relative à la fixation des règles prudentielles de* .(1994). Banque D'Algérie
 Algérie: Banque .*gestion des Banques et des établissements Financier*
 .D'Algérie
- .Sons. Inc & Wiley, U.S.A: John .*Risk Management*. (1997). Emmett J. Vaughan
- Dictionary of Finance and* .(1995). Jordan Elliott & Goohman John Downes
 .U.S.A: Barran's Inc .*Investment Terms*
- .Sons Ltd & John Wiley :/ .*Risk Management in Banking*. (1998). Joel Bessis
- M.Remilleret. (1983). *les suretes du crédit*. Paris: ed Clet Banque.
- Michel, M. (1995). l'exploitation Bancaire et le risque de crédit. 181.
- إبراهيم الكراسنة. (2010). أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على
 المتحدة: معهد السياسات الاقتصادية صندوق النقد العربي ابوظبي.
 إبراهيم أو بكر المديني. (2010). أسلوب التمويل والاستثمار بالمشاركة في النظام المصرفي الإسلامي.
 المالية الإسلامية الثاني (3). طرابلس، ليبيا: طرابلس، ليبيا.
- حمزة عمي السعيد. (2014). دعم تسيير السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل الثالثة.
 111 (2) 7.
- أحمد غنيم. (2008). الأزمات المصرفية والمالية .

- . (2013). مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل :
سطيف1.
- أسيد حمزة فيلاي. (2011). المخاطر المصرفية ومنطلق تسييرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل. المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم.
- . (2011). الاستقراض وأداء الديون باب مطل الغني ظلم حديث ر 2400. تأليف صحيح البخاري (2
284). مصر: دار ألفا للنشر، الجيزة.
- . (12 02, 2015).
- https://www.cbe.org.eg/_layouts/15/401.htm?requestUrl=https://www.cbe.org.eg/NR/rdonlyres/4EEE6271-CAC8-4028-80FF-0C10D53E3805/1349/CreditRisk.pdf
- . (01 09, 2021).
www.cbe.org.eg
- الطاهر لطرش. (2007). تقنيات البنوك. (6، المحرر) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية بن ع .
- الطيب لحيلج. (2005). كفاية رأس المال المصرفي على ضوء توصيات لجنة بال. الجزائر: جامعة جيجل.
- . (2004). الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 الدول النامية. العشرين
محافظي المصارف المركزية مؤسسات النقد العربية (17). القاهرة - .
- المعهد العربي للدراسات المالية المصرفية. (1994). مجلة الدراسات المالية والمصرفية، 4 35.
- الياس أبو الهيجاء. (2007). تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية. اربد، الأردن: كلية الشريعة، جامعة اليرموك.
- بتول أبو العوالي. (بلا تاريخ). التطبيقات المعاصرة للرهن في المصارف الإسلامية. الأردن: جامعة اليرموك، اربد.
- جميل سالم الزيدانيين. (1999). أساسيات في الجهاز المالي . (1) .
- راضي حمد عبد الحسين. (2013). حوكمة البنوك أثرها في الأداء والمخاطرة. :
اليازوري.
- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل. (2010). إدارة المصارف الإسلامية: مدخل حديث. :
- حسين بلعجوز. (2009). مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية. مصر: مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية.
- حسين مبارك بعلي. (2011). امكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرية الجزائرية. جامعة قسنطينة.
- حكيم براضية. (2011). التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية. الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.
- حمزة عبد الكريم حماد. (2008). مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية. :

- . (2005). . يبر الاستراتيجية في المجال المصرفي أثرها على أعمال البنوك .
- خالد تيسير العقيلي. (2008). معايير التمويل في المصارف الإسلامية. الأردن: جامعة اليرموك، إربد.
- خديجة خالدي. (بلا تاريخ). الإسلامية. المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد، الرياض.
- خليل عبد الرزاق، . (2004). الصناعة المصرفية العربية تحديات اتفاقية بازل 2. : المالية حول إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية - (23).
- . (2002). - مدخل تحليلي كمي معاصر. : والتوزيع، الأردن.
- محفوظ أحمد جودة. (بلا تاريخ). عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
- رقية بوحضر، . (2010). واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2. العزيز: الاقتصاد الإسلامي (2) 23.
- . (2009). البنوك التجارية والتسويق المصرفي، الطبعة الأولى. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.
- سراج الدين عثمان مصطفى . (2002). صيغ التمويل الإسلامية المستخدمة في إطار التجربة المصرفية الإسلامية. تأليف إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي (347) . : العربية، القاهرة.
- سلمى سايرلي، . (2015). سلمى سايرلي وآخرون، لمحة عن معايير رأس المال التنظيمي وفق بازل 3.
- سليمان ناصر. (2004). اتفاقيات بازل. الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية التحولات الاقتصادية - تحديات (21). جامعة حسية بن بوعلي .
- سمير الشاعر. (2011). الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي (2). لبنان: الدار العربية للعلوم، بيروت.
- صهيب عبد الله الشخانية. (2011). الضمانات العينية للرهن. : صونيا عتروس. (2014). ة السيولة في البنوك ودورها في التخفيض من خطر السيولة. :
- . (2003). التطورات العالمية انعكاساتها على أعمال البنوك. مصر: الدار الجامعية.
- عبد الجبار السبهاني. (2012). الوجيز في التمويل والاستثمار وضعياً وإسلامياً. :
- عبد الحليم عبادة إبراهيم، زين الدين أبو دلو أنوار. (2016). الصيرفة الإسلامية ودورها في الوقاية من تعثر الديون. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، 12 (2) 78.
- عبد الغفار حنفي. (2002). أساسيات التمويل والإدارة المالية. : عة الجديدة، القاهرة.
- . (2014). تجديد السيولة في البنوك التجارية. :
- . (2007). المشاركة كصيغة تمويل مصرفية وحل مشاكل الاستثمار في البنوك الإسلامية. :

- عبد المعطي رضا أرشيد، . (1999). : .
- عبدالمطلب عبد الحميد. (2002). اقتصاديات البنوك. مصر: الدار الجامعية.
- علي السالوس. (بلا تاريخ). مخاطر التمويل الإسلامي. (10).
- كمال توفيق خطاب. (1997). مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية، 13 (4) 67.
- مبروك رايس. (2004). العولمة المالية انعكاساتها على الجهاز المصرفي .
- مجمع الفقه الإسلامي. (1989). مجمع الفقه الإسلامي الدورة 11. مجمع الفقه الإسلامي الدورة 11.
- راضي حمد عبد الحسين. (2013). البنوك أثرها في الأداء والمخاطرة. : اليازوري.
- محمد الشريف العمري. (..). الديون المتعثرة في البنوك الإسلامية وكيفية علاجها من خلال تجربة البنوك الإسلامية الماليزية. ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية.
- . (1998). المؤسسات المالية (البورصة والبنوك التجارية). الدار الجامعية للنشر والتوزيع.
- . (2002). المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي. مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 9 (2) 35-5.
- محمد فهم خان. (1994). الاقتصاديات المقارنة لبعض أساليب التمويل الإسلامي. مجلة دراسات اقتصادية إسلامية 57.
- . (2011). البنوك الإسلامية التحديات والمواجهة. مصر: المكتبة العصرية، المنصورة.
- محمود عبد الكريم أرشيد. (2010). القوى البشرية في المصارف الإسلامية بين الواقع والمثالية. :
- مداني بن بلغيت، عبد الله إبراهيمي. (2004). تسيير الخطر في المؤسسة المصرفية تحدي جديد. (3) 23.
- . (1998). كتاب المساقاة باب تحريم مطل الغني، حديث رقم 1563. تأليف صحيح مسلم (639). العربية السعودية: بيت الأفكار الدولية، الرياض.
- . (01 09 2021). التقرير السنوي 2020. :
- www.alrajhibank.com.sa
- . (01 09 2021). التقرير السنوي 2020. :
- www.alsalamalgeria.com
- موسى عبد العزيز شحادة. (2004). مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 10 (2) 47.
- . (2013). التعامل بالشرط الجزائي بين الشريعة والقانون. مصر: مكتبة الوفاء، الإسكندرية.

- نبيل حشا . (2005). دليلك الى ادارة المخاطر البنكية. بيروت، لبنان.
- نجار حياة. (2005). الإصلاحات النقدية مكانة الحيلة المصرفية بالجزائر. المصرفية في الألفية الثالثة - - - تقنيات. الجزائر: جامعة جيجل.
- نزیه حماد. (2001). عقوبة المدين المماطل. تأليف قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد (328). سوريا: دار
- هندي منير ابراهيم. (/). الفكر الحديث في إدارة المخاطر: الهندسة المالية باستخدام التوريق المشتقات المالية. : الاسكندرية.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2003). المعايير الشرعية. المنامة، البحرين.
- وليد خالد الربيع. (2007). الإلزام في التصرفات المالية في الفقه الإسلامي. :

11 فهرس المحتويات

1	مقدمة.....	1
1	الإطار العام للمخاطر المالية البنكية وإدارتها.....	2
1	المؤسسات المالية والمصرفية.....	1.2
	THE CONCEPT OF مفهوم المؤسسات المالية	1.1.2
2	FINANCIAL INSTITUTIONS	
2	التقسيمات الرئيسية للمؤسسات المالية:.....	2.1.2
4	انواع المؤسسات المالية:.....	3.1.2
	اهداف المؤسسات المالية FINANCIAL	4.1.2
6	INSTITUTIONS OBJECTIVES	
9	النشاطات المميزة للمؤسسات المالية:.....	5.1.2
10	المصارف وانواعها ووظائفها واهميتها.....	2.2
10	البنوك المركزية.....	1.2.2
16	المصارف التجارية.....	2.2.2
28	المصارف المتخصصة.....	3.2.2
31	مفهوم المخاطر في البنوك التجارية وأنواعها.....	3.2
31	تعريف المخاطرة:.....	1.3.2
32	الخلفية النظرية لإدارة المخاطر المالية والبنكية.....	4.2
32	إدارة مخاطر الإقراض البنكي.....	3
32	الإدارة الوقائية لمخاطر الإقراض البنكي.....	1.3
32	إدارة البنوك التقليدية ودورها في وقاية من التعا.....	1.1.3
	دور خصائص الصبغة الإسلامية في الوقاية من تعا	2.1.3
36	الديون	
43	المعيار الثاني: دراسة جدوى المشروع الممول:.....	ب.
44	المعيار الثالث: دراسة العوامل المحيطة بالمشروع:.....	ت.

45	الإدارة العلاجية لمخاطر الإقراض البنكي	2.3
45	تحصيل القروض	1.2.3
47	معالجة القرض	2.2.3
47	إدارة مخاطر سعر الصرف	4
48	ماهية خطر سعر الصرف	1.4
49	أهمية إدارة خطر سعر الصرف	2.4
49	التقنيات الداخلية لإدارة خطر سعر الصرف	3.4
49	التأثير على الآجال:	1.3.4
50	التأثير على حجم الديون بواسطة عملية المقاصة	2.3.4
52	التقنيات الخارجية لإدارة خطر سعر الصرف	4.4
52	الصرف الآجل	1.4.4
53	القروض المتقاطعة بالعملة	2.4.4
53	التسبيق بالعملة	3.4.4
54	العقود المستقبلية على العملة	4.4.4
54	خيارات العملة	5.4.4
58	إدارة مخاطر السيولة البنكية	5
58	عموميات حول إدارة السيولة	1.5
58	نظريات إدارة السيولة:	1.1.5
59	الخلفية النظرية لإدارة مخاطر السيولة	2.5
59	ماهية مخاطر السيولة	1.2.5
60	أسباب مخاطر السيولة	2.2.5
	أسباب الحاجة إلى السيولة وكيفية واسأ اتيجيات	3.2.5
61	مقابلة متطلباتها	
	انتقال مخاطر السيولة من القطاع المالي الى القطاع	4.2.5
64	الحقيق	
64	التفاعل بين سيولة التمويل وسيولة السوق	5.2.5
66	قياس مخاطرة السيولة المصرفية	3.5
66	مبادئ والممارسات السليمة لإدارة مخاطر السيولة	1.3.5
68	طريقة سلم الاستحقاق	2.3.5

طريقة مؤهلات السيولة 68 3.3.5

إدارة مخاطر سعر الفائدة 70 6

إدارة مخاطر سعر الفائدة 70 1.6

مصادر وآثار مخاطر سعر الفائدة 70 1.1.6

الافصاح والمعالجة الرقابية لمخاطر سعر الفائدة 72 2.1.6

أساليب قياس مخاطر سعر الفائدة في البنوك 73 3.1.6

الإجراءات والسياسات المناسبة لإدارة مخاطر سعر 4.1.6

78 الفائدة

إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية 79 7

ماهية المخاطر وإدارتها في المصارف الإسلامية 79 1.7

مفهوم المخاطر في المصرف الإسلامي 79 1.1.7

مفهوم إدارة المخاطر في المصرف الإسلامي 79 2.1.7

طبيعة المخاطر في المصارف الإسلامية 79 2.7

مخاطر الائتمان 79 1.2.7

مخاطر السيولة 80 2.2.7

مخاطر السوق 80 3.2.7

المخاطر التشغيلية 81 4.2.7

مخاطر السمعة 81 5.2.7

مخاطر صيغ التمويل الإسلامية 82 6.2.7

إدارة المخاطر المالية البنكية في ظل مقررات بازل 88 8

المبحث الأول: اتفاقية بازل لكفاية رأس المال 88 1.8

المطلب الأول: نشأة وتطور لجنة بازل للرقابة 1.1.8

88 المصرفية

المطلب الثاني: تعريف لجنة بازل "اتفاقية بازل 1" أو 2.1.8

89 نسبة "كوك"

المطلب الثالث: أهداف لجنة بازل 90 3.1.8

المطلب الرابع: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1 90 4.1.8

المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل وتعديلاتها التنظيمية.....	93	2.8
المطلب الأول: تعديلات اتفاقية بازل (1995 -	93	1.2.8
		(1998)
المطلب الثاني : الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 2 أو	93	2.2.8
		نسبة "ماكدونا"
المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات الاتفاقية.....	95	3.2.8
اساليب قياس المخاطر ومبادئ إدارتها وفق بازل 2 و3	96	3.8
أساليب قياس مخاطر الائتمان	96	1.3.8
معالجة بازل 2 لمخاطر السوق ومخاطر التشغيل.....	99	2.3.8
متطلبات رأس المال وفق بازل 3 ومبادئ ادارتها	100	3.3.8
		لمخاطر السيولة

9 تجارب عالمية في إدارة المخاطر المالية للبنوك..... 101

تجربة البنك المركزي المصري (مصر):.....	101	1.9
مخاطر الائتمان	102	1.1.9
مخاطر السوق.....	102	2.1.9
مخاطر التشغيل والسياسات والاجراءات	103	3.1.9
مخاطر الائتم وعات.....	104	4.1.9
خطط الطوارئ واستمرارية العمل.....	105	5.1.9
أمن المعلومات	106	6.1.9
تجربة مصرف السلام (الجزائر)	107	2.9
إدارة المخاطر.....	107	1.2.9
مخاطر التمويلات.....	107	2.2.9
مخاطر التشغيل.....	107	3.2.9
اختبارات الضغط المتعلقة بالسيولة والائتمان.....	107	4.2.9
تجربة مصرف الراجحي (المملكة العربية السعودية).....	107	3.9
نهج إدارة المخاطر	107	1.3.9
أهداف إدارة المخاطر	108	2.3.9
ممارسات إدارة المخاطر	109	3.3.9
التصنيف الائتماني	110	4.3.9

الجدول: التصنيف المعتمد في مصرف الراجحي 110

111 النظرة المستقبلية	5.3.9
112 قائمة المراجع	<u>10</u>
117 فهرس المحتويات	<u>11</u>